

الدفاع الوطني اللبناني

LEBANESE NATIONAL DEFENCE

- مستقبل الولايات المتحدة على رأس النظام الدولي
  هل يكون القرن المقبل أميركياً
- الشرق أوسطية والمتوسطية محدّدات وأبعاد
- قضية القرى الجنوبية السّبع
- شبكة الإنترنيت

■ La Secret Bancaire au Liban

■ National Security
Power and International Relations

الدفاع الوطني اللبناني
الدفاع الوطني اللبناني

مجلة
الدفاع الوطني اللبناني
LEBANESE NATIONAL DEFENCE



العدد التاسع عشر ـ كانون الثاني ١٩٩٧

البحث وأصوله

البحث هو التفتيش والتحري والتنقيب والاستقصاء والتحقيق والاختيار والمفاضلة، بهدف العثور على حقيقة ما، أو واقع معين أو تسليط الضوء على مدخل لحل أمر، أو تسوية خلاف أو استعادة مفقود. وعندما نكتب بحثاً، نضع نصب أعيننا هذه العملية الفضولية الدقيقة الشاملة ونرسم أهدافاً نتوخى تحقيقها.

ومن النادر أن يتوصل البحث إلى نتائج محددة بقانون، وعندما يحصل ذلك، يكون أسمى درجات المعرفة. فالقانون يكون إما لمحة تخطر ببال عبقري كما حصل مع أرخميدس وقال «وجدتها»، أو عصارة بحث وتجارب كما حصل مع أديسون عندما أجرى ٢٧٠ تجربة فاشلة، ولما سُئل إلى ماذا توصلت، أجاب، «توصلت إلى نتيجة هامة هي أن هذه التجارب الـ ٢٧٠ هي فاشلة جميعها»... وبعدها اكتشف الكهرباء وغيّر وجه التاريخ!

إن البحث يحتاج إلى موهبة وثقافة ونهج، موهبة تتمثل في الإبداع والبراعة أو اللياقة العقلية إذا جازت التسمية، والثقافة وقود الموهبة تمدها بالمعارف المختلفة وتستشرف الآفاق وتكتب لها ما يعني أمرها وتستبعد ما يخرج عن موضوعها، والمنهج هو الخطة، والمنطق هو الذي يرسم المسالك المتبعة ويضيء الدرب.

لست في وارد تعظيم أمر البحث وتهويل إجرائه لتثبيط العزائم، لكننا نرى أن يكون للبحث أهداف ومسالك وجدية في الأسلوب بغية التوصل إلى النتائج المتوخاة.

ونضيف إلى ما ذكرنا من موهبة وثقافة ومنهج، ضرورة توافر المراجع والوسائل اللازمة للاختبار والإحصاء، وكذلك إمكانية استثمار النتائج ومعرفة ما إذا كان التطبيق يظهر عيباً نتفاداه أو يكرس حقيقة نتمسك بها ونطورها.

ونحن إذا اعتمدنا أصول البحث، تقدمنا ووصلنا، وإذا أخطأنا السبيل درنا في حلقات مفرغة أو مداخلات جوفاء فنبقى حيث نحن... هذا إذا لم نتراجع. فلنبحث وفقاً للأصول لنتوصل إلى نتائج مفيدة.

العقيد الركن إلياس فرحات
مدير التوجيه

الفهرست

العدد التاسع عشر ـ كانون الثاني ١٩٩٧

مستقبل الولايات المتحدة على رأس النظام الدولي
هل يكون القرن المقبل أميركياً؟

د. غسان العزي(*)

يتفق مراقبون ومحللون عديدون في العالم على أن «القرن العشرين كان أميركياً»(1)، إذ تمكنت فيه الولايات المتحدة من احتلال المواقع المتقدمة الأولى في الميادين جميعها، التكنولوجية والاقتصادية والعسكرية والثقافية والدبلوماسية والسياسية.

وكانت الولايات المتحدة، منذ أواخر القرن الماضي، قد بدأت تتخلى تدريجياً عن مبدأ مونرو(**)، قبل أن تنتجح وساطتها في الحرب بين روسيا واليابان عام ١٩٠٥، ثم يحسم تدخلها العسكري الحرب العالمية الأولى لصالح الحلفاء؛ الأمرالذي أخلى لها مكاناً مرموقاً في نادي الكبار. لم تكن أميركا وقتها قوة كبرى بمستوى بريطانيا، مثلاً، «الأمبراطورية التي لا تغيب عنها الشمس» والتي كانت مستعمراتها تنتشر في أرجاء المعمورة الأربعة، ولكن «الحلم الأميركي» الذي يمثله بلد الحريات والمبادرة الفردية والتعددية العرقية والثقافية والنجاح والثروة، كان قد بدأ يدغدغ مشاعر الكثيرين في أوروبا وخارجها.

ثورة ١٩١٧ أحلّت «النموذج الشيوعي» في روسيا الأمبراطورية، والأزمة

(*) أستاذ العلوم السياسية في الجامعة اللبنانية.

(1) RAMONET Ignacio. «Le siècle des Etats-Unis», Le Monde Diplomatique (manière de voir NO.31, Août 1996), p.6.

(**) الرئيس الأميركي الجمهوري جيمس مونرو (من ١٨١٧ إلى ١٨٢٥) الذي اشتهر بالمبدأ الذي أعلنه عام ١٨٢٣ الرافض لكل تدخل أوروبي في الشؤون الاميركية ولكل تدخل أميركي في الشؤون الأوروبية والعالمية على أن يقتصر هذا الأخير على قارة أميركا فحسب.

الاقتصادية الكبرى عام ١٩٢٩ سهلت انتصار «النموذج النازي» في ألمانيا بعد أن كانت الفاشية قد سكنت إيطاليا. وراحت النماذج الثلاثة تتنافس: روزفلت لجأ إلى إصلاحات كينزية (من Keynes) لإطلاق الاقتصاد الأميركي، وستالين لجأ إلى كل الوسائل، ومنها القوة والقهر، لتحقيق «البناء الاشتراكي» المتين، وهتلر راح بطريقة استعراضية مجارفة يرفع رأس ألمانيا المهزومة.

وجاءت الحرب العالمية الثانية فسحقت النموذج الفاشي ـ النازي لتبدأ «الحرب الباردة» بين النموذجَين المنتصرَين، الشيوعي المتمثل بالاتحاد السوفياتي والليبرالي الغربي الذي قادته الولايات المتحدة زعيمة «العالم الحر». ولم يوفر الصراع الأميركي ـ السوفياتي مكاناً في العالم الذي حكمته القطبية ـ الثنائية، في ظلال «توازن رعب» نووي منع نشوب حرب مباشرة بين الكبيرين وإن لم يمنع الحروب «بالواسطة» والتي تراوح عددها بين العشرين والخمس وعشرين سنوياً[٢].

ورغم بعض الإخفاقات الخارجية (ڤيتنام خصوصاً) والداخلية (المخدرات، الجريمة، العنصرية....) بقيت الولايات المتحدة، خلال أربع عقود ونصف تقريباً، زعيمة المعسكر الغربي بلا منازع تنافس الاتحاد السوفياتي على زعامة العالم كله. وتألق «النموذج الأميركي»، وتبوأت الولايات المتحدة أعلى المراكز العالمية ثقافياً واقتصادياً وعسكرياً وتكنولوجياً ودبلوماسياً.

وفي ١١ تشرين الثاني ١٩٨٩، سقط حائط برلين، ثم انهار الاتحاد السوفياتي في أيلول ١٩٩١ بعد الانتظار الأميركي التاريخي في حرب الخليج الثانية. وهكذا، فجأة بدون حرب ولا ضحايا، انتهت الحرب الباردة لصالح أميركا التي وجدت نفسها تتربع على زعامة العالم بدون منازع. ولكنها، بعد أن اعتادت، منذ عقود طويلة، على ممارسة سياسية خارجية قائمة على ثنائية ـ قطبية واضحة الحدود والمعالم والأخطار، وجدت نفسها أمام فراغ عنيف لأنها لم تكن قد صاغت بعد ستراتيجية بديلة لزمن تختفي فيه الحرب الباردة. إنها «نهاية التاريخ»[٣] والانتصار النهائي للنموذج الغربي الرأسمالي على الطريقة الأميركية كما روّج محللون أميركيون. لكن الحرب التي اندلعت في يوغوسلافيا والحروب التي تلتها في جمهوريات الاتحاد السوفياتي المنهار ثم في أفريقيا، أثبتت أن التاريخ لم ينته بعد وأن «النظام العالمي الجديد» الذي أعلنه الرئيس بوش في زهوة انتصاره في حرب الخليج الثانية، لم يكن

---

(٢) CHAIGNEAU Pascal (sous la direction de), **«Les grands enjeux du monde contemporain»**, éd. Ellipses. Paris 1996, p.89.

(٣) كتاب للأميركي فرنسيس فوكوياما كان في الأصل مقالة مطوّلة ذاع صيتها وفتحت جدلاً واسعاً في الأوساط العلمية والاكاديمية العالمية وفي صفوف أصحاب القرار.

F.FUKUYAMA, **«The End of History?»** the National Interest, Summer 1989.

أكثر من وهم، وأن ما سُمِّي «صحوة الأمم المتحدة» لم يكن سوى اكتشاف أميركي لحسنات السيطرة على العالم عبر المؤسسة الدولية.

والسؤال الذي يُتداول كثيراً في هذه الأيام: هل تستمر الولايات المتحدة في بسط هيمنتها الراهنة على العالم، وهل تملك إمكانات هيمنة مستديمة؟ هل أننا أمام بداية انحطاط أميركي أم أن القرن المقبل سيكون، على غرار سابقه، أميركياً أيضاً؟

I ـ أسس القوة الأميركية العظمى

تعتمد القوة العظمى الأميركية على أسس رئيسية ثلاثة عسكرية واقتصادية وثقافية. عسكرياً تملك أميركا الآلة الأعظم والجيش الأقوى في العالم. وقد تركها انهيار الاتحاد السوفياتي بدون منافسين على رأس النظام الأمني العالمي، ولها وحدها يرجع تقرير مكان أية عملية «بوليس دولية» محتملة وزمان هذه العملية. كما أنها تتمتع بميزة القدرة على التدخل في أي مكان في العالم، الأمر الذي تفتقد إليه كل القوى الدولية الأخرى المنافسة(٤).

ويتابع الباحث الفرنسي ألفريدو ألاداو، المؤمن بعظمة القوة الأميركية واستمرارها لفترة مديدة ربما تشمل القرن المقبل بأكمله، بأن الولايات المتحدة تُعتبر أكبر سوق عالمية، مما يعطيها المركز الاقتصادي العالمي الأول إذا أخذنا في الاعتبار تقدمها التكنولوجيا الهائل، وتفوقها في ميادين اقتصادية عدة، وسيطرتها على التدفقات المالية والنفطية الكبرى في العالم، وعلى المعلوماتية والكومبيوتر دماغ الاقتصاد العالمي اليوم.

عشية القرن الحادي والعشرين هناك ثلاثة تيارات كبرى للتبادل تشكّل شرايين «الامبراطورية الأميركية»: تجارة النفط، وحركات الرساميل العابرة للحدود والقارات، وشبكات الصورة المتلفزة. وتسيطر واشنطن على معظم منابع النفط العالمي وممراته واحتياجاته، وتشرف إشرافاً محكماً على حركة البورصة وتنقل الرساميل والأسهم العالمية. كما أنها تنتج أكثر من ثلاثة أرباع المنتوجات الإعلامية التي تغزو بالصوت والصورة والحركة واللون بيوت العالم بأسره. فالأفلام الأميركية على الشاشتين الصغيرة والكبيرة، يشاهدها سكان الأرض كلهم، كما أن شبكات الراديو والتلفزيون الأميركية هي الأقوى وذات الامتداد العالمي الأوسع. العالم كله يستهلك الثقافة الأميركية وحتى ألدّ أعداء أميركا يشربون الكوكا كولا ويدخنون المارلبورو ويشاهدون الأفلام والمسلسلات الأميركية (التي تسيطر على ٨٠٪ من السوق

---

(٤) Voir Alfredo G.A. VALLADAO. «Le XXI[e] siècle sera américain», éd. La découverte/essai. Paris 1993..

الأوروبي) ويسمعون الجاز والروك أند رول والسالسا وغيرها(٥). ألم يندّد جاك لانغ وزير الثقافة الفرنسي الأسبق بما سماه «الإمبريالية الثقافية الأميركية» في مكسيكو في تموز ١٩٨٢؟ وقد علت بشكل ملحوظ مؤخراً الأصوات الأوروبية المنددة بـ«الغزو الثقافي» الأميركي لأوروبا، خصوصاً بمناسبة مفاوضات «الغات» المتعثرة(٦).

المقتنعون بتفوق القوة الأميركية المطلق والمرشح للاستمرار والديمومة، يعتمدون على واقع أن الولايات المتحدة انتصرت في نهاية هذا القرن ولا تستطيع أية دولة أن تدعي القدرة على منافستها: لا اليابان اللامع اقتصادياً ولا آسيا الشرقية والجنوبية السائرة في طريق النمو السريع ولا أوروبا الغربية الباحثة عن وحدتها في ديالكتيك التوسيع أو التعميق. ويبدو أن هذه الوضعية المركزية تنجز معنى تاريخ وحّد العالم منذ القرن السادس عشر في نظام يدرك الكل اليوم تماسكه ومعقوليته. مركز أوروبا الإمبراطوري العالمي عاد اليوم إلى ولدها العبقري الولايات المتحدة الأميركية(٧).

وتمتد الولايات المتحدة على مساحة تعتبر الرابعة في العالم يعيش عليها ٢٥٨ مليون نسمة (الثالثة في العالم ديمغرافياً). وتحقق الناتج الداخلي القائم الأعلى في العالم (٥٨٨١ مليار دولار عام ١٩٩٢)(*)، والإنتاج الزراعي الأعلى، وكذلك الأمر في مجال المنتجات الصناعية والخدمات والتجارة. وهي المستهلك العالمي الأولى للسلع والخدمات، وتقع ضمن المستويات المعيشية العشرة الأولى في العالم. القوة تبدو إذن جلية لا نقاش فيها ولا منافس لها، خصوصاً أنها لا تقتصر على المستوى الاقتصادي بل تتعداه إلى جميع الميادين تقريباً(٨).

مؤيدو أطروحة التفوق الأميركي يقولون إن الولايات المتحدة تحتل الموقع المهيمن في المجال العسكري والسياسي والاقتصادي والثقافي، الأمر الذي يسمح لها بممارسة نفوذ دولي لا منازع له:

ـ لأول مرة منذ العام ١٩٤٥، يبدو التفوق العسكري الأميركي أكيداً لا جدال فيه. وإذا سلّمنا بأن سباق التسلّح للدفاع عن «الأمبراطورية» كان أحد الأسباب الرئيسية للصعوبات الاقتصادية، فإن البلد يجد اليوم نفسه أقدر على مواجهة الأزمة

---

(٥) Ibid.

(٦) انظر دراستنا في «شؤون الأوسط، العدد ٢٦ ـ شباط ١٩٩٤: «مفاوضات الغات: أزمة الماركنتيلية المعاصرة»، ص ٥٨ إلى ٧٩.

(٧) Voir J.-Y. CLEACH/J. Le MORVAN/B. STECK. «La puissance americaine», éd. Ellipses, Paris, 1994, p.7/

(٨) Ibid. p.7 et s.

(*) ٧٥٦٩,٥ مليار دولار عام ١٩٩٦ بحسب RAMSES 1997, p.359.

الاقتصادية من أي وقت مضى عبر خفض الإنفاق العسكري بدون أي قلق على استمرار التفوق العسكري. وهكذا يمكن إعادة التوازن إلى مثلث المدينة.

ـ مثل القوة العسكرية، تبقى قوة أميركا السياسية في أوجها بعد أن خرجت منتصرة من المواجهة مع المعسكر الشيوعي المنحل. ونفوذها على كامل القارة الأميركية، من ألاسكا إلى أرض النار، بات ناجزاً مستقراً: أميركا (القارة) أصبحت للأميركيين (الولايات المتحدة). ووزن هذه الأخيرة في المؤسسات الدولية الكبرى (الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي... إلخ) يسمح لها بممارسة نفوذ مباشر وغير مباشر على كل أعمال هذه المنظمات في كل أنحاء العالم، مما يعني تدخلاً، ولو غير مباشر، في شؤون الدول الداخلية. لقد باتت رغبات أميركا هي التي تُنفَّذ في المحافل والاجتماعات، والأمثلة على ذلك يصعب حصرها. في اجتماع الدول الصناعية السبع، في نيسان ١٩٩٣، دفعت واشنطن الجميع لتبنّي قرار يقضي بصرف مساعدات مهمة لروسيا وذلك قبل أيام من الاستفتاء الذي كان سيقرر مستقبل يلتسين السياسي. وكان كلينتون قد أعلن صراحة تمنياته بأن ينتصر بوريس يلتسين على خصومه الداخليين. قبل ذلك بسنتين وبعد مواقف رافضة كلياً لإعفاء دول العالم الثالث من ديونها أو تخفيض هذه الديون، دفعت واشنطن جماعة السبعة، في اجتماع نيويورك في تموز ١٩٩١، إلى تبني تخفيض مهم للدين المترتب على مصر (كمكافأة لها على موقفها في حرب الخليج الثانية). ولا يخفى تأثير واشنطن على نتائج قمة الأرض في ريو دوجينيرو عام ١٩٩٢ ولا في الغات («الاتفاق العام للتعرفة الجمركية والتجارة» الذي أصبح «المنظمة العالمية للتجارة»)[٩]، أو في صندوق النقد الدولي... والأمم المتحدة. بالطبع وبدون حاجة للخوض في التفاصيل، ورغم انحيازها التام الواضح لإسرائيل فقد فرضت واشنطن نفسها «وسيطاً» وحيداً في المفاوضات العبية ـ الإسرائيلية.

وتمارس الولايات المتحدة النفوذ الأعظم في النظام النقدي والمالي العالمي عن طريق الدولار[١٠]، رغم اختفاء الظروف الموضوعية التي قادت إلى مثل هذا النفوذ أو هذه الهيمنة. وبانتظار أن تنجح أوروبا في تحقيق اتحادها النقدي (عام ١٩٩٩) وصك عملتها الموحدة، لا يوجد أي منافس لأميركا حتى الآن يملك ما تملكه من أوراق ضغط اقتصادية رابحة تدعمها قوة عسكرية ـ سياسية.

ـ عن القوة الثقافية، وهي معيار أساسي من معايير القوة لا يقل شأناً عن المعيار الاقتصادي والعسكري والسياسي، استطاعت الولايات المتحدة، التي تفتقر إلى خلفية

(٩) انظر دراستنا في «شؤون الأوسط» العدد ٢٧ ـ آذار ١٩٩٤: إشكالية النظام التجاري العالمي الجديد.

(١٠) Cf.Emile COURY, «**L'Europe et les Etats-Unis, un conflit potentiel**», éd. L'Aube, Paris 1996, pp.33 à 45.

حضارية تاريخية صلبة، أن تتبوأ المركز الأول في العالم خلال عقود طويلة: نيويورك أصبحت قطب الإبداع الفني الأهم في العالم، ومركز توزيع منتوجات الفن المعاصر، والمدينة التي تحتوي العدد الأكبر من المؤسسات الفنية. ولكن «الهمينة» الثقافية الأميركية تعبر عن نفسها خصوصاً من خلال «الثقافة الشعبية» والاستهلاك العالمي الكبير للمنتوجات التي ترمز إلى «طريقة الحياة الأميركية» American Way of Life (السينما، المسلسلات التلفزيونية، أغاني المنوعات، الكليبات clips، الجينز، الأكل السريع Fast-food، الكوكاكولا التي تباع في أكثر من ١٤٠ دولة في العالم... إلخ)[١١]. ولا يهم المردود المالي المباشر لهذه التجارة ـ وهو هائل بالطبع ـ بقدر ما يهم الأثر غير المباشر لانتشار المنتجات الثقافية الأميركية لدى الشعوب والمجتمعات الأخرى. إن دخول هذه «القيم» إلى المجتمعات المنافسة لأمريكا، يساهم في إضعاف «مناعتها» فتضعف قدرتها على الدفاع عن نفسها أمام «الغزو» الأميركي بأشكاله المختلفة.

وكلنا يعرف ماذا كانت تشكل السلع الأميركية مثل المارلبورو أو الجينز مثلاً بالنسبة إلى عدد وافر من الناس في البلدان الشيوعية الأوروبية السابقة، والتي كانت تدمن على البيتلز والروك والفس برسلي، وتحلم بمجتمع مارلين مونرو والكاوبوي أكثر مما تحلم بمجتمع تزول فيه الطبقات وتسود فيه الشيوعية. وبعد سقوط حائط برلين، فإن افتتاح مطاعم ماكدونالد في موسكو وصوفيا وغدانسك وغيرها، كان حدثاً لا يقل شأناً عن تحقيق حلم دغدغ مشاعر الكثيرين جداً في الدول التي كانت العدو الإيديولوجي والثقافي الأول للولايات المتحدة. عدا ذلك، وفي معسكر الحلفاء أنفسهم، فإن أحد أهم الأسلحة الولايات المتحدة، في تنافسها مع اليابان، هو غربنة أو أمركة طريقة الخياة اليومية هناك. وهذه الأمركة تصطدم بالقيم التقليدية التي تحكم سلوك اليابانيين والتي اعتبرت كإحدى العناصر الأساسية الكامنة وراء دينامية الاقتصاد الياباني وقدرته على اجتياز كل العقبات المعروفة، وصولاً إلى المركز العالمي المرموق. وغالبية المراقبين وعلماء الاجتماع، يحذرون من هذا الصراع بين التقليد والحداثة الذي يمكن أن يعيد اليابان إلى الانحطاط[١٢].

إذن يمكن القول إن القوة الأميركية العظمى تتربع على أسس متينة: عسكرية، اقتصادية، سياسية وثقافية. وحتى لو تعرضت للضعف أو المنافسة في أحد الميادين أو القطاعات، فإن سيطرتها على المراكز الأولى في مجالات عديدة أخرى، يمكن أن يعوّض عليها أي تراجع ظرفي. وانهيار الخصم الستراتيجي والإيديولوجي (الاتحاد السوفياتي)، يشكّل أرضية صالحة لتوكيد «الزعامة» الأميركية على العالم ولتثبيت

(١١) J.-Y.CLEACH /J.Le MORVAN... op.cit. p.236.

(١٢) J.-M. BOUISSOU, F.GIPOULOUX et E.SEIZELET. **«Japan: le déclin?»** éd. Complexe. Paris 1995.

القدرة التنافسية الأميركية التي كادت الحرب الباردة أن تعرضها للوهن.

هذه تقريباً أطروحة المؤمنين بديمومة القوة الأميركية وارتكازها على قواعد وأسس ثابتة لا تتزعزع، فماذا يقول المؤمنون بأن الانحطاط الأميركي آت لا ريب وبأن علاقات الوهن الخطيرة بدأت تبدو في جسم «الأمبراطورية»؟

II ـ أطروحة الانحطاط

الكلام عن الانحطاط الأميركي لم يبدأ مع نهاية الحرب الباردة بل في الثمانينات، وازداد بشكل ملحوظ مع بداية ولاية ريغان الثانية. وكان بول كينيدي[١٣] أول من فتح هذا النقاش بطريقة علمية منهجية، معتمداً على مقارنة تاريخية ما بين القوى المهيمنة التي تعاقبت منذ القرن السادس عشر (إسبانيا، هولندا، فرنسا، بريطانيا)، ليستنتج أن انحطاط الدولة العظمى يبدأ عندما يصبح إنفاقها العسكري أكثر من قدرة اقتصادها على تحمله، فتصبح القوة Power عندها رهاناً بحد ذاته، ويصبح «التوسع الإمبراطوري المفرط»[*] أكثر من قدرتها على الاضطلاع به وتحمّل مسؤولياته. ويضيف كينيدي أن المحرك الأساسي للهيمنة، يقبع في هذه العلاقة المتوازنة ما بين الثروة والقوة العسكرية. وبالغريزة، تلجأ القوى الاقتصادية التي تتعرض للإنحطاط، إلى زيادة نفقاتها العسكرية فترمي بنفسها في حلقة فارغة من التراجع والانحطاط. وهكذا فالإمبراطورية الإسبانية كرّست عام ١٦٣٠ لجيشها الميزانية الأعلى منذ خمسين سنة عندما كانت في أوج عزّها. وهذا ما حصل في فرنسا الإمبراطورية أواخر عهد نابليون بونابرت، وفي إنكلترا قبلها بمئة عام تقريباً. فالولايات المتحدة بنظر كينيدي، تواجه هذه المعضلةد والانحطاط الأميركي بدأ وبالتالي فإن القرن الواحد والعشرين لن يشهد قوة عظمى أميركية.

وهذا ما يقوله باحث أميركي معروف[١٤]، معتبراً أن رفض الأميركيين لأية ضريبة إضافية (النقاش السائد حول No tax) يعبر عن ميكانيزم تراجع بلد يعجز عن الجمع بين المجهود العسكري والولاء للدولة؛ النتيجة أن ثورته على الاضطلاع بمهامه تضعف تدريجياً ويقع تحت عجز خزيني مفرط. وكان مؤلَّف عالم الاجتماع الفرنسي «ميشال كروزييه» عن «الداء الأميركي»[١٥] قد ذاع صيته في بداية الثمانينات، عندما أكد أن الولايات المتحدة الأميركية بدأت تفقد نسبياً ذلك التفوق

(١٣) Paul KENNEDY. «**The rise and fall of the great powers: Economic change and military conflict from 1500 to 2000**», New York, 1989.

(*) Imperial Overstreching (en français: surexpansion impériale).

(١٤) David P.CALLEO. «**Beyond American Hegemony**», New York, Basic Book, 1987.

(١٥) Michel CROZIER, «**Le mal Americain**», éd., Fayard, Paris 1998.

الذي كانت تتمتع به على باقي دول العالم وأنها تعيش تحت رحمة «لعنة داخلية» من أسبابها مبالغة الأميركيين بالإيمان بمؤسساتهم ونموذجهم الحضاري و«بالحلم الأميركي» American Dream الذي بدأ الضباب ينقشع عنه. وفي رأي كروزييه إن هذا الحلم هو سبب هذا الداء الذي يعاني منه المجتمع الأميركي الذي لم يعد قادراً على الإيمان بشيء(١٦).

وكان إدوار ليتواك، مستشار الرئيس ريغان، قد عبّر عن يقينه بأن الولايات المتحدة سوف تنضم، في العقود المقبلة، إلى صفوف العالم الثالث «دون أي أمل بالعودة يوماً إلى العصر الذهبي للازدهار المفقود»(١٧).

وفي ١٤ آب ١٩٥٤، كان عالم الاجتماع الفرنسي ألفرد سوڤي قد كتب في مجلة الأوبرفاتور الفرنسية أن «رأسمالية الغرب وشيوعية الشرق ترتكز الواحدة منهما على الأخرى، فإذا اختفت الواحدة تقع الأخرى في أزمة لا سابق لها»(١٨). بعد ذلك بأربع عقود تقريباً، قال السيناتور الأميركي دافيد غورن في خطاب أمام نادي الصحافة الوطني في واشنطن بتاريخ ٣ نيسان ١٩٩٠: «لقد تعايشنا في علاقات غريبة متناغمة مع الاتحاد السوفياتي. إن انهيار الأخير ربما يؤدي إلى انهيار الولايات المتحدة. لقد قبلت اليابان والدول الأوروبية وغيرها الزعامة الأميركية خلال العقود المنصرمة. لماذا؟ لأنها كانت بحاجة إلينا. ولا أظن أنها ستكون راغبة بذلك في الوضع العالمي الجديد»(١٩).

بالطبع فإن ما توقعه المحللون عن الانحطاط الأميركي ليس هزيمة عسكرية كبرى أو اجتياحاً للأراضي الأميركي، ولكنه انفجار داخلي implosion نتيجة أزمة اقتصادية واجتماعية وانهيار النظام القيمي الذي شكّل مصدر فخر الأميركيين طيلة القرن الحالي.

الأزمة الاقتصادية

لقد شكّل الوضع الاقتصادي في أواخر ولاية الرئيس بوش، العنصر الأساسي الداعم لأطروحة القائلين بأفول النجم الأميركي. فقد وصلت أميركا وقتها إلى أضعف مستويات نشاطها الاقتصادي منذ الحرب العالمية الثانية (نسبة متوسط التقدم

(١٦) Ibid. pp.10-11.

(١٧) Edward N.LUTTUACK in Commentary, March 1992 (traduit par la revue des Deux Mondes, Juillet-Août 1992, p.10).

(١٨) Alfred SAUVY, «Trois mondes, une planète», d'Observateur, 14 Août 1952, p.5.

(١٩) Discours au National press club Washingtion, 3-4-1990 cité par Gabriel KOLKO, Le Monde Diplomatique, «manière de voir», no.16, 1992, p.16.

السنوي للناتج الوطني القائم لم تتعدَّى ١,٦ في المئة خلال حكم بوش). وعدا حالات الاكتئاب العابرة كما في العام ١٩٨١ ـ ١٩٨٢، فإن العجز الخزيني وصل في العام ١٩٩٠ إلى ستة في المئة من الناتج الوطني القائم. وتضاعفت أربع مرات قيمة الدين الفدرالي بين ١٩٨٠ و١٩٩٠ لتصل إلى ستين في المئة من الناتج الداخلي القائم. ووصل عدد العاطلين عن العمل في بداية ١٩٩٢ إلى حوالى عشرة ملايين أميركي[٢٠]. وهذا ما دفع المرشح الديمقراطي بيل كلينتون لجعل المسألة الاقتصادية حصان طروادة حملته في الانتخابية ضد بوش تحت شعار «الاقتصاد يا غبي!»(*).

وخارج الأزمات الظرفية العابرة، فإن المقارنات التاريخية تبين وجود انحطاط نسبي تدريجي للاقتصاد الأميركي منذ ١٩٤٥ ـ ١٩٥٠. فقد مرت الولايات المتحدة من مركز الدائن الأكبر في العالم، خلال هذه الفترة، إلى مرتبة البلد الأكثر مديونية في العالم عام ١٩٨٠[٢١]. وهي كانت تملك خمسين في المئة من الاحتياط النقدي العالمي عام ١٩٤٥ مقابل تسعة في المئة فقط انطلاقاً من العالم ١٩٨٠، والأمر نفسه ينطبق على حصتها من الثروة العالمية: لقد كانت تمثل بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة أربعين في المئة من الناتج الوطني القائم في العالم، ثم من ٢٣ إلى ٢٥ في المئة منه في الثمانينات، وكانت تحقق ١٧ في المئة من الصادرات العالمية مقابل عشرة في المئة فقط اليوم. أما اليابان الذي كان يمثّل خمسة في المئة من الاقتصاد الأميركي صبيحة الحرب العالمية الثانية، فقد أصبح يمثل ٥٩ في المئة منه عام ١٩٨٩[٢٢].

وفي رأي البروفسور هانتغتون كان هذا الانحطاط الاقتصادي يعود إلى إسباب هيكلية وليس ظرفية يمكن تلخيصها كما يلي: «السوفيات يتسلحون والولايات المتحدة تستهلك واليابان يستثمر»[٢٣].

ويتفق معظم الاقتصاديين الأميركيين على أن القدرة الإنتاجية والمستوى التنافسي، ينتصبان كعقبة أمام المستقبل الاقتصادي للدولة الأعظم بسبب الانتكاس الملحوظ الذي أصابهما تدريجياً منذ عقدين. وقد بدت آثار ذلك على الدخل الحقيقي للمواطن الأميركي الذي لم يتطور فعلياً منذ الستينات. أما عن العجز التجاري الأميركي، فقد ازداد من ٣٦,٤ إلى ١٢٢,١ مليار دولار بين ١٩٨٢ و١٩٨٥،

---

(٢٠) Marisol TOURAINE. «**Le Bouleversement du monde**», éd. Seuil. Paris 1995, p.318.

(٢١) The Economy stupid!

(٢٢) ارتفعت الديون الفدرالية الأميركية من ٩١٤ مليار دولار عام ١٩٨٠ إلى ٢٦١٥ مليار دولار عام ١٩٨٨ وعاشت أميركا على الديون لتمويل اقتصادها فاصبحت عام ١٩٨٥ ولأول مرة فقد ١٩١٣ مديونة حيال سائر دول العالم. أما عجز الموازنة منذ وصل إلى ٣٠٠ مليار دولار عام ١٩٩٢ والمتوقع أن يصل إلى ٤٠٠ مليار مع بداية اقرن المقبل. والنمو الاقتصادي وصل إلى أقل من واحد في المئة لأول مرة منذ أزمة ١٩٢٩ الكبرى.

(٢٣) M.TOORAINE. op.cit. p.319.

وتراجعت نسبة الصادرات إلى خمسين في المئة عام ١٩٨٥، ووصل عجز التجارة الخارجية إلى مستوى تاريخي عام ١٩٨٧ حيث بلغ ١٦٠,٣ مليار دولار على الرغم من انخفاض سعر الدولار عالمياً[٢٤]. وفي بداية التسعينات، بدأ تحسن ملحوظ يطرأ على هذا الصعيد، لكن آثار هذا العجز على القطاع الصناعي لا تزال آثاره بالغة حتى اليوم ويصعب محوها في الأمد القريب.

وفي دراسة عن الاقتصاد الأميركي صادرة عن «منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية» OCDE في ١٩٩١ ـ ١٩٩٢، يتوقع الخبراء أن تبقى مشكلة العجز الخزيني بدون حل. وحتى لو خرج الاقتصاد العالمي عموماً والأميركي خصوصاً من الأزمة، فإن الأمل يبقى ضعيفاً في استعادة الاقتصاد الأميركي لعافيته الكاملة بسبب تضافر عوامل عديدة موروثة منذ العقد المنصرم. وفي هذا الصدد يقول الاقتصادي الأميركي والاس بترسون إن اقتصاد بلاده يعاني من اكتئاب صامت[٢٥] منذ ١٩٧٣ حين عرفت نسبة الإنتاجية انخفاضاً مفاجئاً وحافظت على مستواها المنخفض منذ ذلك الوقت.

وفي بداية التسعينات، كانت إعادة الترتيب السريعة والجذرية للموازنة الفدرالية قد أصبحت أمراً ملحاً ليس لضرورات الحفاظ على مصداقية اقتصاد البلد الخارجية فحسب ولكن بسبب تحولها إلى قنبلة موقوتة قد تحيق بالأجيال المقبلة وبأسس الولايات المتحدة كبلد مستقل. وحسب دراسة «منظمة القانون والتنمية الاقتصادية OCDE» المذكورة، فالأجيال الأميركية المقبلة ستدفع ضرائب إضافية بنسبة ٧٩ في المئة زيادة عما يدفعه جيل ١٩٩١.

الواقع الاجتماعي المريض

تعصف بالولايات المتحدة أزمة اجتماعية تشكل جوانبها العديدة أوضاع التربية والتعليم، ونظام التأمين الصحي والاجتماعي، والإفقار المستمر للطبقات الشعبية والمتوسطة وتفاقم مشكلة تعاطي المخدرات.

وربما من المفاجىء القول إن الدولة الأقوى في العالم تضم بين ٢٠ و٢٧ مليون أمي. والتعليم الثانوي فيها يقع في المرتبة الرابعة عشر من أصل الدول الست عشرة الصناعية المتقدمة في العالم[٢٦]، وتناقص عدد المنح الجامعية، بسبب عجز الخزينة

(٢٤) Samuel HUNTINGTON. «The U.S.: Decline or renewal» Foreign Affairs vol.67, no.2, Winter 1988-1989, p.87.

(٢٥) Ph.BRAILLARD et M.R. DJALILI. «Les Etats-Unis et leur rôle dans le monde, le temps des incertitutes», Studia Diplomatica, vol.XLVI: 1993, no.2,

(٢٦) Wallace C.PETERSON. «the Silent Depression» in Challange», July 1991.

يُهدد الجامعات الأميركية، التي لا تزال تحتل مستوى عالمياً مرموقاً، بالعدوى المتأتية من تدنّي مستوى التعليم الثانوي.

إن طرق التمويل السائدة، وعدم تدخل السلطة الفدرالية المباشر والفعلي في أمور التربية والتعليم، واتساع الهوة الثقافية بين الطبقات والفئات الاجتماعية؛ تشكل مركّبات لقنبلة موقوتة اجتماعية. ففي الولايات المتحدة لا توجد برامج تعليمية موحَّدة وشهادات رسمية وطنية، ممَّا يجعل مجال التربية والتعليم أبعد من أن يشكّل البوتقة التي تصهر داخلها جماعات المجتمع المختلفة.

ويتميز النظام الصحي بكلفته الباهظة جداً وعدم قدرته على تغطية كل الأميركيين. وحسب تقرير «منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE» المذكور أعلاه، فإن وتيرة ارتفاع تكاليف الصحة السنوي، بين ١٩٧٠ و١٩٩٠، قد تخطت التضخم بنسبة ٥,٥ في المئة أي ضعف نسبة نمو الناتج المحلي القائم فعلياً. وبذلك فإن الجزء المخصص لتكاليف الصحة العامة من الناتج المحلي القائم سوف يتخطى ١٦,٥ في المئة عام ٢٠٠٠. هذه النسبة تبلغ اليوم ٨ في المئة في كندا و٩,٤ في المئة في السويد و٩,١ في المئة في فرنسا و٦,١ في المئة في اليابان. أي أن الأميركي يتكلف على صحته ضعف المعدل الوسطي العام لما يتكلفه مواطنو الدول الصناعية المتقدمة، بدون أن يعني ذلك أن وضعه الصحي أفضل من وضعهم. بل العكس هو الأرجح إذا نظرنا إلى مؤشرات معدل الحياة العام (٧١,٣ سنة في أميركا مقابل ٧٥,٢ في اليابان على سبيل المثال)[٢٧]. ويعود ارتفاع تكاليف الصحة في الولايات المتحدة إلى أسباب عديدة، منها «اقتصاد السوق» الطبي الذي يخضع لقواعد الربح والمردودية والعرض والطلب. أما تدخل الدولة فجد محدود حتى في مجال ضبط الأسعار[٢٨]. واللامساواة أمام الطب تأخذ طابعاً مأساوياً، إذ أن حوالى ٣٥ مليون أميركي، أي كل أميركي ومن سبعة، لا يملكون تأميناً صحياً في الوقت الذي يستفيد منه كل مواطني الدول الصناعية الممثلة بمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE من تغطية صحية ملائمة[٢٩].

على صعيد آخر، عرفت الولايات المتحدة تمدداً ملحوظاً للهوة الفاصلة بين الطبقات الميسورة والشعبية. فبين ١٩٨٠ و١٩٩٠، ارتفعت مداخيل ٢٠ في المئة من العائلات الغنية بنسبة ٣٠ في المئة، بينما تعرضت موارد ٢٠ في المئة من العائلات الأفقر إلى تدهور نسبته ٤٠ في المئة. وتتحدث الإحصاءات الرسمية عن وجود ٣٥,٧ مليون أميركي يعيشون تحت خط الفقر، ويشكّل هؤلاء نسبة ١٤ في المئة من سكان الولايات

(٢٧) BRAILLARD et M.R.DJALILI, art.cit. p.52.

(٢٨) Ibid. p.54.

(٢٩) Ibid. (Françoise BURGESS, «Les lobbies contre la santé», in le Monde Diplomatique, «manière de voir 31» Août 1996. pp.64-66).

المتحدة، ٣٢,٧ في المئة منهم من السود و٢٨,٧ في المئة من المتحدرين من أصول إسبانية[٣٠].

وعن ظاهرة الغيتوهات في المدن الأميركية، فقد بدأت في أواخر الستينات واستمرت متفاقمة خلال الثمانينات وما تزال حتى اليوم، وذلك بسبب تفكيك الصناعات الصغرى والنزعة إلى الانتقال من المدن للسكن في الضواحي. الأمر الذي قلّص مداخيل المدن الضريبية والمالية. وتحولت الغيتوهات إلى تجمعات بشرية خارجة عن سلطة القانون ومعزولة عن باقي البلد. وهذه النماذج العالمثالثية الواقعة في قلب المدن الأميركية، ترفع تحدياً فعلياً للمجتمع الأميركي برمته، كما دلت أحداث لوس أنجلوس عام ١٩٩٢. وعلاج مشكلة الغيتوهات والفقر والجريمة لا يمكن عزله عن علاج المشكلة الاجتماعية ـ الاقتصادية العامة السائدة.

ومن علامات هذه المشكلة التحول الذي تعانيه الطبقات الوسطى التي تشكل العمود الفقري للمجتمع الأميركي لأن غالبية الأميركيين ينتمون إليها. وانتقال معظم هؤلاء إلى الضواحي يعكس بلا ريب عملية تحول عميقة في المشهد الاجتماعي السياسي في أميركا التي أمست وطن ضواحٍ بعد أن كانت أمة مدينية حتى الستينات. وتعتبر الطبقة المتوسطة نفسها ضحية «منْ تحت» و«من فوق» في آنٍ معاً، لأنها تقدم مساعدات باهظة الثمن للطبقات الدنيا في حين أن الطبقات العليا تغتني على حابها. والطبقة الوسطى التي حملت لواء «الحلم الأميركي» American Dream وأسطورة أميركا المتفوقة حضارياً واجتماعياً، لم تعد نفسها تؤمن بذلك، إنه الوهم الذي ما فتىء ينقشع.

العنصرية والجريمة والعنف[٣١] والإيدز والصراعات الإثنية والعرقية وفقدان الأمن، تلك أمور تساعد على تأزيم ظاهرة تنامي استهلاك المخدرات في الولايات المتحدة التي صارت المستهلك الأول للمخدرات في العالم. وتقول الإحصاءات الرسمية إن البلد يستهلك ٦٠ في المئة من المخدرات الممنوعة التي يعرفها السوق العالمي، الشيء الذي يمثل ١١٠ إلى ١٤٠ مليار دولار سنوياً[٣٢] ويترجم إلى تكاليف وأعباء صحية واجتماعية تفوق المئتي مليار دولار سنوياً. وعلى الرغم من الحملة الشعواء التي قادتها الدولة خصوصاً منذ بداية ولاية بوش حتى اليوم، فقد ثبت أن استئصال مشكلة المخدرات هذه من الجذور، لا يتم إلاّ عبر إصلاحات هيكلية تطال الاقتصاد والمجتمع الأميركيين من الأساس، الشيء الذي عبّر عنه علماء الاجتماع

(٣٠) Ibid. p.55.

(٣١) Ibid.p.56.

(٣٢) C.Edward BEHR. **«Une Amérique qui fait peur»**, éd. Plon, Paris 1995.

أكثر من مرة.

النظام التعددي القيمي المختل

شكّل نظام القيم الأميركي والتعددية العرقية والثقافية السائدة في الولايات المتحدة، بنظر محلّلين سياسيين وعلماء اجتماع كثيرين، أحد أهم عوامل التفوق الأميركي في العالم. ويقول الفريدو ڤالاداو[٣٣] مثلاً إن الولايات المتحدة تمتلك وسائل سيطرة مستديمة على العالم، أهمها التعددية العرقية والحضارية والإثنية والثقافية التي تسمح لهذا البلد بالإطلالة على جميع حضارات المجتمعات الإنسانية وأديانها ولغاتها وثقافاتها... إلخ، وفهمها وهضمها والتعامل معها بالطريقة التي تؤمن له مصالحه. لقد أثبت القرن العشرون صحة هذه الفرضية، لكن التاريخ لا يعرف الجمود. فنهايات هذا القرن أطاحت ولا تزال، بمعادلات ومعتقدات وكيانات عدة.

إن نظرة أكثر لمعاناً في التركيبة المجتمعية الأميركية وتطورها منذ بداية القرن الحالي وصولاً إلى رصد مسارها المستقبلي، ربما تدفعنا إلى إعادة النظر في مسألة اعتبار التعددية ضمن عوامل القوة الأميركية المستقبلية كما كانت الحال حتى الأمس القريب[٣٤].

ففي العقدين الأولين من هذا القرن، كان ٨٥,٢ في المئة من المهاجرين إلى أميركا أوروبيّي المنشأ. ولكن، بين ١٩٤١ و١٩٦٠، وصل من أوروبا ما نسبته ٥٤,٨ في المئة من مجموع المهاجرين، في الوقت الذي ازدادت نسبة القادمين من أميركا اللاتينية إلى ٣٦,١ في المئة. وبين ١٩٦١ ـ ١٩٨٠، كان أقل من ربع المهاجرين (٢٤,٦ في المئة) من أصل أوروبي، بينما وصلت نسبة الوافدين من القارة الأميركية إلى ٤٧,٣ في المئة (ثلاثون في المئة منهم من المكسيك والكراييبي) في حين بلغت نسبة الآسيويين ٢٥,٨ في المئة. في الثمانينات، بقيت نسبة القادمين من القارة الأميركية على حالها تقريباً (٤٤,٢ في المئة) وانخفضت نسبة الأوروبيين إلى ١١ في المئة، في حين ارتفع عدد الآسيويين في شكل ملحوظ (٤١,٦ في المئة)[٣٥]. واستمرار الأمور على هذه الشاكلة سيقود إلى انحسار حجم الفئة العرقية التي شكلت منها بدايات المجتمع الأميركي. وإن بقي البيض أكثرية[٣٦] كما تتوقع التقديرات حتى العام ٢٠٢٠ (ستون في المئة من مجموع السكان على الأقل) إلاّ أن ما تعرضت له التركيبة الإثنية في أميركا

(٣٣) Ph,BRAILLARD et M.R.DJALILI, art. cit. p.58.

(٣٤) C.Alfredo G.A.VALLADAO. «Le XXI^e siècle sera americain», op.cit.

(٣٥) C.Todd GITLIN. «Multiculturalisme contre Nation?» in le Monde diplomatique «manière de voir no.31». Août 1996, pp.40-42.

(٣٦) Ph.BRAILLARD et M.R.DJALILI. art. cit. p.59.

من تغييرات إبان العقود المنصرمة يعكس عدداً من مشاكل الاندراج والاندماج التي لا يجوز الاستهانة بها. فقد بات المجتمع الأميركي أشبه بفسيفساء عرقية إثنية وثقافية قطعها مستوردة من أصقاع العالم الأربعة وليس فقط من القارة الأوروبية كما في الماضي.

لقد وصلت الأمور أخيراً إلى درجة نص معها بعض المراقبين الأميركيين نظرية «بوتقة الانصهار» (Melting pot) في اتجاه تبنّي صورة جديدة سمّوها «وعاء السلطة» (Salad bowl). إنّ مكونات وعاء السلطة هذا أو «توابله»، وإن تكن غير ممتزجة بعضها ببعض، إلا أن الواحدة تتميز عن الأخرى بطعم ونكهة مختلفين. في معنى آخر أن التعددية العرقية التي يتجه نحوها المجتمع الأميركي ستتميز بحدود وفواصل بين مركباتها. هذه الرؤية الجديدة للتركيبة الأميركية تعكس حماسة متراجعة حيال التعددية الثقافية. والأخطر من ذلك أنها بدأت تخترق صفوف الأنتلجنتسيا وأصحاب القرار[٣٧].

ويعاني الأميركيون من أزمة نظام قيمي حقيقية، ويسود التساؤل حول قدرة قيمهم التقليدية على الإجابة على تحديات عالم يتغير بسرعة. مساران قادا إلى هذا التساؤل الذي تحول إلى أزمة ثقة فعلية: الأول تمثله أزمة اجتماعية عميقة تتميز بتصاعد عدد الفقراء والمهمّشين والعاطلين وحدة الفروقات الطبقية والاجتماعية وتدمير النسيج المديني وتفاقم مشكلة الضواحي والغيتوهات والإيدز والجريمة والعنف... إلخ، التي تدل في ما تدل على المسافة المبتعدة بين الواقع المعاش و«الحلم الأميركي» بأساطيره المنسوجة؛ ويتمثل المسار الثاني بانهيار الشيوعية وما أحدثه من مفارقة أصابت صميم ثقة الأميركيين بنظامهم القيمي المعتقدي. فللوهلة الأولى شعر هؤلاء بنشوة انتصار قيمي وحضاري. لكن ذلك لم يدم طويلاً إذ حلّ الخوف من العدمية والشعور بالفراغ نتيجة اختفاء النظام الذي كان «يتكىء»[٣٨] عليه الأميركيون بالمقارنة والتصادم لإيجاد تعريف لهويتهم ونموذجهم.

ولا شك أن كل ذلك سيترك بصماته على النظام القيمي السائد حالياً وعلى لحمة النسيج المجتمعي على المدى الأطول. يكفي التذكير برفض المتحدرين من أصول إسبانية للغة الإنكليزية وللقيم والمعتقدات الأميركية الحالية وتمسكهم بلغتهم ومعتقداتهم وتقاليدهم وعاداتهم الأصلية. وإذا نجح هؤلاء، أو غيرهم، في تأكيد

---

(٣٧) بحسب إحصاءات ١٩٩٠ تبلغ نسبتهم ٨٠,٣ في المئة من السكان والسود ١٢,١ في المئة والآسيويون ٢,٩ في المئة والهنود ٠,٨ في المئة والباقون ٣,٩ في المئة.

(٣٨) F.Norman BIRNBAUM. «où va l'Amerique?», Le Monde Diplomatique, novembre 1992. Michael PIORE, **«Beyond Individualism How Social Demands of the New Identity Groups challange American political and Economic Life»**, Harvard University Press. Cambridge, 1995.

هويتهم الأصلية وتمييزها عبر مقاومة الانصهار، فهم مرشحون للبقاء في هامش النسيج الاقتصادي والمجتمعي للبلد، الأمر الذي ينذر بأزمات واضطرابات اجتماعية مستقبلية. وبالطبع لا حاجة للتذكير بمعضلة اندماج السود والهنود الجر سكان البلد الأصليين في المجتمع العصر الأميركي رغم جميع الإجراءات والوعودالسياسية(٣٩).

وفي المحصلة فإذا كانت التعددية ونظام القيم و«الحلم» وطريقة الحياة من مصادر اعتزاز الأميركيين بنموذجهم طوال القرن الماضي، فالمفارقة أنه، على أبواب القرن الحادي والعشرين، تحول ذلك إلى مصدر تساؤلات وهموم مرشحة للتفاقم.

II ـ آفاق الإصلاح الداخلي والدور العالمي

إن عدم تبنّي الأطروحات «القدرية» القائلة بحتمية انهيار الولايات التحدة بفعل الأزمات العديدة المستعصية، يدفع إلى الاعتقاد بإمكانية معالجتها بوسائل عدة تملكها الدولة العظمى. لقد بيّنت خطابات الحملة الانتخابية عام ١٩٩٢ أن بيل كلينتون قد فهم عجز العمليات «التجميلية» عن تحقيق الإصلاحات المطلوبة، لذلك وعد بإعادة تفعيل دور الدولة الفدرالية، في القضايا الاقتصادية والاجتماعية، وإحداث قطيعة مع السياسة التي اتبعها سلفاه الجمهوريان ريغان وبوش والقاضية بتحييد السلطة الفدرالية وتخلي الدولة عن تدخلها في مجالات اجتماعية وتربوية واقتصادية عديدة، هذه السياسة التي قدمت حلولاً مؤقتة لبعض الأزمات إلاَّ أنها أحدثت تصدعات بنيوية عديدة صعبة الترميم في الكيان المجتمعي والاقتصادي.

كذلك وعد كلينتون بعدم السماح للسياسة الخارجية بالاستئثار باهتمام إدارته على حساب السياسة الداخلية، وبإصلاح نظام الصحة وإعادة تفعيل سياسة استثمار الدولة وبناء بنى تحتية، والأهم التصدي للعجز الخزيني.

والحقيقة أن كلينتون استطاع تحقيق إنجازات داخلية عديدة، كانت وراء فوزه اليسير نسبياً على خصمه الجمهوري بوب دول في انتخابات تشرين الثاني ١٩٩٦(٤٠). هذه الإنجازات الداخلية تبدو أكثر وضوحاً من سياسة خارجية ما تزال تبحث عن تعريف واضح لدور الولايات المتحدة الجديد في عالم متغير(٤١).

(٣٩) C.Alfred SAUVY in L'Observateur du 14-8-1954.

(٤٠) C.Douglas MASSEY. «Regards sur l'Appartheid Americain», le Monde Diplomatique, Février 1995.

(٤١) مع تسجيل مفارقة سيطرة الجمهوريين على الكونغرس، مما يعقّد عملية اتخاذ القرارات الكبرى.

الإصلاح الداخلي

بحسب المعايير التقليدية السائدة، يمكن القول إن الاقتصاد الأميركي سجّل منذ بداية التسعينات حتى اليوم نتائج باهرة: خلق سبعة ملايين وستمئة ألف فرصة عمل فانخفضت نسبة البطالة/التضخم إلى مستواها الأدنى منذ نهاية الستينات(٤٢). ويبدو النجاح جلياً أيضاً بالمقارنة مع النتائج المتحققة في الدول الصناعية الأخرى التي ما تزال تعاني من الركود والبطالة (التي تبلغ اليوم ٩,٤ في المئة في كندا و١٢ في المئة في فرنسا و٨ في المئة في كل من إيطاليا وبريطانيا على سبيل المقارنة).

لكن المفارقة أن الرأي العام الأميركي، كما تقول التحقيقات واستطلاعات الرأي، ما زال يحكمه الخوف من المستقبل الاقتصادي: في آذار ١٩٩٦، أبدى ٤٧ في المئة من الأميركيين خوفهم من خسارتهم لعملهم أو من اضطرارهم للقبول برواتب أدنى: كذلك عبّر ٥٩ في المئة عن خوفهم من الحاجة بعد تقاعدهم ويخشى ٦٧ في المئة على مستقبل أولادهم وعدم حصولهم على عمل(٤٣).

ويبدو أن الاهتمام الشديد الذي توليه السياسات العامة في أميركا لمسألة الاستقرار على المدى القريب ـ التضخم والبطالة ـ لم يعد ملائماً للظرف الاقتصادي الحالي(٤٤). وبتعبير آخر فقد نجح الاقتصاد الأميركي في خلق فرص عمل ولكن التساؤل يدور حول نوعية هذه الأعمال ومردوديتها واستمراريتها. ذلك أن مستوى الدخل الفردي الحقيقي ما زال على حاله أو يعاني من التراجع في الولايات المتحدة في حين أن الدخل الفردي يتقدم في أوروبا التي تضربها البطالة. ومن جهة أخرى فإن البطالة يرافقها اتساع مضطرد للهوة الفاصلة بين المداخيل المتدنية وتلك المرتفعة(٤٥)، الأمر الذي يعني أن النمو الاقتصادي لا ينشر حسناته بشكل متكافىء على مختلف الشرائح الأميركية.

ونسبة الادخار ما تزال تعاني من تراجع مضطرد، فنسبة الادخار الوطني الصافي انحدرت من ١٢ في المئة من الدخل الوطني في الستينات إلى ستة في المئة منه في الثمانينات إلى ٣,٥ في المئة خلال النصف الأول المنصرم من التسعينات. كذلك

(٤٢) Voir Murielle DELAPORTE «**la politique étrangère des Etats-Unis depuis 1945**» éd. Complexe, Paris 1996.

(٤٣) انظر التفاصيل في RAMSÈS 1997, p.297 à 317 (عام ١٩٩٦ وصلت نسبة التضخم إلى ٢,٦ في المئة والبطالة ٥,٤ في المئة).

(٤٤) استطلاع للرأي نشرته RAMSES 1997, p.297.

(٤٥) في فرنسا مثلاً ارتفعت قيمة الراتب الأدنى من ٣٨,٥ في المئة من الراتب المتوسط عام ١٩٧٠ إلى ٥٠,٥ في المئة منه عام ١٩٩٠، أما في الولايات المتحدة فما حصل هوالعكس إذ تراجعت قيمة الراتب الأدنى بمقارنة الراتب المتوسط، من خمسين في المئة في الستينات إلى ٣٥ من المئة اليوم.

انخفضت نسبة الاستثمارات الداخلية: تدنت حصة الدخل الوطني المخصصة للاستثمار في البنى التحتية الاجتماعية إلى النصف، من ثلاثة في المئة من الدخل الوطني في الستينات إلى ١,٥ في المئة اليوم. واللجوء إلى الاستثمارات الخارجية هو الذي أتاح تمويل الاستثمارات(٤٦).

أما الإنفاق الحكومي العام بمستوياته الثلاثة ـ الدولة الفدرالية، الولايات والمحافظات ـ فهو في ازدياد مضطرد: من ٢٢ في المئة من الناتج الداخلي القائم عام ١٦٥٠ إلى ٣٧ في المئة منه عام ١٩٩٢. لكن الملاحظ اليوم هو أن الدولة الفدرالية تأخذ على عاتقها الجزء الأكبر من هذا الإنفاق في حين تتراجع مساحات الولايات والجماعات المحلية، الأمر الذي يجعل مشكلة العجز الخزيني تدور في حلقة مفرغة.

هذا العجز المزمن هو إحدى المشاكل المستعصية في الولايات المتحدة. رغم ذلك استطاعت إدارة كلينتون تحقيق إنجاز ولو بسيط على هذا الصعيد، إذ تراجع العجز الفدرالي من ٢,٩ في المئة من الناتج الداخلي القائم عام ١٩٩٠ إلى ٢,٣ في المئة منه عام ١٩٩٥. وقد ساهم تراجع الإنفاق العسكري ورفع بعض الضرائب في ذلك، لكن ارتفاع الإنفاق على الصحة ألغى جزءاً كبيراً من الآمال المعقودة. ويشكل العجز الخزيني موضوع نقاش حاد ودائم بين الحزبين الجمهوري والديمقراطي. وتقول كل التوقعات إنه سوف يستمر في التصاعد في السنين المقبلة بسبب تشديد الحزبين الكبيرين على عدم رفع الضرائب(*). وتوقع زيادة عدد المسنين المتقاعدين وما يفرضه ذلك من تزايد في الإنفاق الصحي والاجتماعي، واستمرار نسبة العاملين على ما هي اليوم أو إنخفاضها قد يكون الأمر الذي يؤثر سلباً على مداخيل الدولة الضريبية(٤٧).

أما القطاع الصحي، فعلى الرغم من الجهود التي بذلها الرئيس كلينتون لإصلاحه، فإنه يبقى في قلب النقاش الدائر حول السيطرة على العجز الخزيني. في الولايات المتحدة ارتفعت حصة الصحة من الناتج الداخلي القائم من خمسة في المئة عام ١٩٦٠ إلى ١٥ في المئة عام ١٩٩٤. والإنفاق الفردي على الصحة يزيد في هذا البلد على كل النسب القائمة في الدول الصناعية الأخرى، وهو في تزايد مستمر رغم أن النظام الصحي الأميركي ليس أفضل من النظم القائمة في هذه الدول(٤٨).

إزاء هذا الوضع ورغم إنجازات إدارة كلينتون الواضحة(٤٩)، فإن ثقة الأميركيين

---

(٤٦) Ibid. p.301.

(٤٧) Ibid. pp.303-304.

(٤٨) Ibid. p.308.

(*) لاسباب انتخابية ربما ولأسباب اقتصادية منها أن تخفيف الضرائب يدعم الاستهلاك الذي بدوره يؤمن مداخيل ضريبية للخزينة العامة.

(٤٩) Voir Ibid., pp.311 à 313.

بقدرة اقتصادهم التنافسية العالمية تتعرض للتآكل. من هنا نفهم الحماسة الشعبية المتراجعة إزاء مشاريع مناطق التبادل ـ الحر والانفتاح المفرط، ومن هنا اللجوء، من وقت إلى آخر، إلى القوانين الحمائية الأميركية المتسمة بشيء من الانعزالية (المادة ٣٠١ مثلاً). رغم ذلك فإن البلد يبقى عموماً شديد الانفتاح إزاء التجارة الخارجية، وأسعار السلع المتبادلة عالمياً تبقى أرخص في الولايات المتحدة من غيرها من بلدان العالم على وجه العموم.

وفي المحصلة فإن النسبية هي التي يجب أن تحكم أي تحليل لتطور الوضع الاقتصادي الأميركي. فالبلد يعيش أزمات ظرفية عابرة تجد حلولاً ناجحة وأخرى بنيوية متأصلة تستعصي على الحلول المطروحة. ولمعرفة ما إذا كانت الولايات المتحدة سوف تستمر في احتلال المركز الاقتصادي الأعلى في العالم، فمن الأفضل إلقاء نظرة على مكانتها في الاقتصاد العالمي ثم المسار التطوري المتوقع أن تسلكه هذه المكانة (صعوداً أم انحداراً) في المستقبل.

يُلاحظ المراقب أن اضطرابات عديدة عرفتها العلاقات الاقتصادية بين أميركا ودول عديدة أخرى كنتيجة من نتائج انتهاء الحرب الباردة. قبل هذه الحرب، سيطر الاعتبار السياسي على علاقات الولايات المتحدة المحكومة بصراعها مع الاتحاد السوفياتي فكانت تقدم تنازلات تجارية لبعض الدول مقابل دعم هؤلاء للجهود الأميركية الهادفة لوقف التوسع الشيوعي. انتهاء الحرب الباردة قلب هذه الوضعية رأساً على عقب إذ إن السياسة الخارجية الأميركية باتت ترتكز على المسألة الاقتصادية أساساً، الأمر الذي يعيق التوصل إلى حلول في النزاعات التجارية التي تنشب.

وتلعب الولايات المتحدة اليوم دوراً في الاقتصاد العالمي أقل تأثيراً من دورها خلال الحرب الباردة، ومقارنة بدورها الحالي السياسي والعسكري ـ وتبقى أميركا اليوم مهمة كثيراً بنظر الدول الأخرى، ولكن كسوق وليس بالضرورة كمنتج سلع وخدمات أصبح الجميع ينتجها تقريباً. والتبعية باتت متبادلة بينها وبين الآخرين، فهي تحتاج للتمويل والاستثمارات الآتية من الخارج وهؤلاء يحتاجون إلى الدخول لسوقها الواسع العريض. لقد باتت الصلات بين الولايات المتحدة والسوق العالمي معقدة وعميقة وهذا الأخير يعج بالمنافسين.

لكن، رغم الخوف من المستقبل، ما تزال الولايات تحتل المركز الأول في مجالات عديدة في السوق العالمي. وقد تقدمت صادراتها في السنين الماضية أكثر مما تقدمت المبيعات في الداخل عموماً وأصبحت حصة الصادرات من السلع والخدمات تشكل ١١

في المئة من الناتج المحلي القائم اليوم بعد أن كانت ٧ في المئة عام ١٩٨٥[٥٠]. أما عن مشكلة العجز التجاري والتي تشكل موضوعاً لجدل واسع مستمر، فلم تجد حلاً لها حتى اليوم بل أنها في تصاعد مستمر وتسبّب تأزماً في علاقات واشنطن الخارجية، خصوصاً مع اليابان وبعض الدول الآسيوية الأخرى التي وصل العجز التجاري الأميركي معها إلى مبلغ ١٧٠ مليار دولار عام ١٩٩٤. لكن الخبراء الاقتصاديون يقولون إن العجز التجاري ليس مؤشراً موثوقاً من مؤشرات الفعالية الاقتصادية بل هو مفهوم اقتصادي يقيس عدم التوازن الحاصل بين الاستثمار والادخار الوطني[٥١].

ويمكن القول باختصار إن الولايات المتحدة تعيش فترة توسع اقتصادي نجح في خلق ملايين فرص العمل الجديدة، لكن هذا التوسع يقوم أساساً على حمى استهلاكية تجبر البلد على التوجه نحو بلدان أخرى لتمويل حاجاته واستثماراته. وحتى اليوم، لا يبدو هذا الوضع ضاراً جداً إذ من الأفضل أن تستدين الولايات المتحدة من الخارج بدلاً من التخلي عن الاستثمارات التي لا تستطيع تمويلها عن طريق الادخار الداخلي. وهذه الحالة تخدم مصالح البلدان الأخرى التي تحتاج للرافعة التي يمثلها الطلب الأميركي القوي للخروج من حالة الركود التي لا تستطيع محاربتها بوسائلها الداخلية الخاصة. ولكن هذه الحالة تحمل مؤشرات سيئة للمستقبل، لأن السياسة القائمة على عدم كفاية الادخار وعلى مديونية دولية مستفحلة وتفتقد إلى المصداقية على المدى الطويل[٥٢]. من هنا يصبح خوف الأميركيين على مستقبلهم الاقتصادي مبرراً ومشروعاً.

ويزيد هذا الخوف مشروعية عند إجراء مقارنة بين المسار التطوري الذي يسلكه الاقتصاد الأميركي مقارنة باقتصاد منافس آخر، لنقل الياباني مثلاً. وقد توصلت إحدى الدراسات إلى نتيجة مفادها أن هناك اتجاهاً تراجعياً في الاقتصاد الأميركي، كما أن له سمة تسارعية في تراجعه وإن تفاوت التسارع من قطاع إلى آخر. وبحسب هذه الدراسة فإن تراجع معدل النمو الاقتصادي لدولة عظمى اقتصادياً بمعدل واحد في المئة ولمدة قرن، سيؤدي إلى تحولها لدولة متوسطة القوة، فإذا أضفنا لهذه الدراسة

---

(٥٠) من هذه الإنجازات مثلاً: تقدمت نسبة النمو الحقيقي للناتج الداخلي القائم من ٠,٦-٪ في بداية التسعينات إلى ٣,٥٪ عام ١٩٩٤ و٢٪ في عام ١٩٩٥ و٢,١٪ عام ١٩٩٦ ونسبة نمو الإنتاجية الصناعية من ١,٧-٪ في بداية التسعينات إلى ٥,٨٪ عام ١٩٩٤، و٤,٣٪ عام ١٩٩٥ و٢,٤٪ عام ١٩٩٦، وانخفض التضخم من ٣,٢٪ عام ١٩٩١ إلى ٢,٦٪ و٢,٨٪ و٢,٦٪ في الأعوام ١٩٩٤ و١٩٩٥ و١٩٩٦، وانخفضت نسبة البطالة من ٧,٥٪ عام ١٩٩٢ إلى ٥,٦٪ عام ١٩٩٦ والعجز العام انخفض من ٥٪ من الناتج المحلي القائم عام ١٩٩٢ إلى ١,٧ منه عام ١٩٩٦... إلخ انظر: RAMSES 1997, p.359.

(٥١) Ibid. p.314.

(٥٢) Ibid. p.314.

متغيّر التسارع في التراجع فإن المدة الزمنية للتحول قد تنخفض بنسبة مرتبطة بالتسارع(٥٣).

وتتابع الدراسة نفسها بالقول إنه إذا افترضنا ثبات الحركة الأميركية اليابانية على نفس الاتجاه منذ ١٩٤٥، فذلك يعني أن اليابان تتحرك بمعدل ١,٥٨ درجة إلى الأمام على حساب الولايات المتحدة، وإذا كان الاقتصاد الياباني (مجمل الناتج القومي) يساوي عام ١٩٩٠ ما نسبته ٦٧ في المئة من الاقتصاد الأميركي، فإن التوازن بينهما سيحدث عام ٢٠١٠ ـ ٢٠١١، وحساب ذلك على النحو التالي:

كان الاقتصاد الياباني يساوي ٥ في المئة من الاقتصاد الأميركي عام ١٩٥١ وارتفع إلى ٦٧ في المئة عام ١٩٩٠، أي ارتفع بمعدل ٦٢ في المئة خلال ٣٩ سنة أي ١,٥٨ للسنة الواحدة. فإذا حسبنا ما تبقى للتوازي بينهما وهو ٣٣ في المئة وقسمناه على ١,٥٨، تكون النتيجة ٢٠,٨ سنة، وبمجرد إضافة هذه السنوات إلى ١٩٩٠ نصل إلى عام ٢٠١٠ ـ ٢٠١١، وقد يتم ذلك قبل هذا التاريخ كما قاسته الدراسة المذكورة.

على صعيد آخر، رغم الإنجازات والإصلاحات التي أتت بها إدارة كلينتون، ما تزال الأمراض المعروفة تعصف بالمجتمع الأميركي. مشكلة الهجرة ما تزال على حالها وتعجز كل الإجراءات عن الحيلولة دون تسرب أعداد متزايدة من الداخلين خلسة إلى البلاد ـ وما تزال الولايات المتحدة تحتل المراكز العالمية الأولى في العنف والجريمة والمخدرات والإيدز وفقدان الأمن. وما تزال الهوة تتسع بين الفقراء والأغنياء. وتدل الإحصاءات اليوم أن واحداً في المئة فقط من السكان يسيطر على ٣٦ في المئة من الثروة الوطنية (٣١ في المئة عام ١٩٨٥). واحد على ستة من الأميركيين يعيش تحت عتبة الفقر (واحد على ثمانية عام ١٩٧٥). ويبلغ عدد الذين لا مأوى لهم أكثر من ٨٠٠ ألف أميركي، رغم أن نسبة النمو بلغت ٢,٨ في المئة عام ١٩٩٦ وهو ما يشكل مصدر فخر الرئيس كلينتون(٥٤). لكن مشروع إصلاح قطاع الصحة الذي أتى به هذا الأخير واعداً بأن يكون «التأهيل الصحي حقاً وليس امتيازاً» وقد لاقى معارضة واسعة نقابية وسياسية وانتهى بفشل ذريع.

وفي محاولة لمعالجة آفة العنصرية، أقر الرئيس كلينتون قوانين وُصفت بأنها «تمييز عنصري إيجابي» لأنها أعطت ميزات للسود والإسبانيين والنساء في الدخول إلى الجامعات والشركات والحصول على سكن وغير ذلك. لكن حتى الآن لم تعطِ هذه السياسة نتائج واضحة إذ إن الطبقات المحرومة لم تكن في الأصول تستطيع إرسال

(٥٣) Ibid. P.317.

(٥٤) انظر د.وليد عبد الحي. «مستقبل أمريكا على سلم القوى الدولي». السياسة الدولية، العدد ١٢٦، أكتوبر ١٩٩٦، ص ١٣ إلى ١٥.

أولادها إلى الجامعات أو الشركات الكبرى أو الخروج من الغيتوهات للسكن في المدن أو الضواحي. عدا ذلك تدل كل الإحصائيات واستطلاعات الرأي أن العنصرية ما تزال متجذرة في النسيج المجتمعي الأميركي[٥٥]، هذا في وقت تصدى فيه الجميع تقريباً لقانون الرئيس (The Affirmative Action) معتبرين إياه قانوناً عنصرياً وإن سار في اتجاه معاكس. وبلغت الاحتجاجات حداً دعا البنتاغون إلى الإعلان في تشرين الأول ١٩٩٥ أنه لن يميز الأقليات في إجراءاته التوظيفية أو المناقصات أو غيرها بل سيلجأ دوماً إلى الكفاءات دون غيرها. ثم لحقته معظم الإدارات العامة، الأمر الذي شجع عليه الجمهوريون الذي يسيطرون على الكونغرس. وهكذا فشل عملياً قانون الرئيس الذي أراد الحد من التمييز العنصري فوجد نفسه يضع زيتاً على النار بدلاً من إطفائها.

من جهة أخرى، تميزت السنوات الأخيرة بتزايد عدد الطوائف والجماعات الدينية المتطرفة التي بلغت خمساً وثمانين تضم كل منها حوالى خمسين ألف عضو. ولا شك أن ذلك يضيف إلى عوامل عدم الاستقرار التي تعصف بالمجتمع الأميركي والنقاشات السائدة حول الإجهاض والعنف والتلفزيون والأخلاق العامة... إلخ. ومن نتائج «الأصولية» على الطريقة الأمركية كالتي ذاع صيتها مأساة جماعة دافيد كورش ومتفجرتي أوكلاهوما وحديقة الألعاب الأولمبية في أطلانطا.

البحث عن دور عالمي جديد

فقط رئيسان أميركيان لم يُجَدد لهما لولاية ثانية منذ عام ١٩٤٥: الديمقراطي كارتر لأنه كان ضعيفاً في الساحة الدولية في مواجهة اتحاد السوفياتي (الصواريخ الأوروبية، أفغانستان) وإيران (رهائن السفارة الأميركية) والجمهوري بوش الذي حقق انتصارات عالمية باهرة لكنه اهتم بألبانيا (أوروبا) أكثر من اهتمامه بألبانيا (الولايات المتحدة). وقد نجح كلينتون لأنَّه وعد بإيلاء المسائل الداخلية الأولوية في سلم الاهتمامات دون التخلي عن دور الزعامة على العالم. ولكن هذا الدور ليس ممكناً بدون قوة اقتصادية وراءه وبدون ازدهار داخلي[٥٦]. وكان وزيرا خارجية سابقان (جمهوري وديمقراطي) قد عبرا عن ذلك في مقال مشترك، بالتأكيد على أن زعامة

---

(٥٥) Ramsès 1997, p.289-290.

(٥٦) في ٤ آذار ١٩٩٤ نشرت الهيرالد تريبيون الاستطلاع التالي: ٤٦٪ من الإسبانيين و٤٢٪ من السود يقولون إن الآسيويين «محتالون وعديمو الذمة وكذابون». ٤٩٪ من السود و٦٨٪ من الآسيويين يظنون أن الإسبانيين «ينجبون الكثير من الأولاد ويعجزون عن إطعام أنفسهم». ٣١٪ من الآسيويين و٢٦٪ من الإسبانيين يقولون إن السود لا يرغبون إلاَّ في العيش على حساب غيرهم وعلى نفقة المساعدات الاجتماعية. عدا ذلك فقد كشفت أحداث لوس أنجلوس ١٩٩٢ عن الحقد الكامن بين السود والكوريين، الأمر الذي بدا واضحاً في الحوادث العنصرية في كاليفورنيا وعلى الشاطىء الأطلنطي عام ١٩٩٤، ومحاكمة نجم الكرة الأسود سامبسون المتهم بقتل زوجته بينت عام ١٩٩٥، عن هذا الوادي السحيق الذي يفصل ما بين السود والبيض في أميركا.

أميركا على العالم لا يمكن أن تتم بدون تمتين عرى الثقة بالاقتصاد الأميركي[٥٧]. ويقول زعيم الجمهوريين في الكونغرس إن على الولايات المتحدة قيادة العالم لأن القرن المقبل سيكون خطيراً. ويضيف: «ولكن بلداً فيه أطفال لا يتعدى عمرهم ١٢ عاماً ينجبون أطفالاً وآخرون في الخامسة عشرة يقتلون بعضهم البعض وآخرون في السابعة عشرة يصابون بالإيدز وغيرهم في الثامنة عشرة من عمرهم يحصلون على شهادات مدرسية يعجزون عن قراءتها، هو بلد لا يقدر على قيادة أي شيء. يجب علينا الانتهاء من واجباتنا البيتية أولاً»[٥٨].

لقد انتهت الحرب الباردة، ومضى الصراع العالي بين الجبارين، وولت حقبة كانت فيها السياسة الخارجية ومقولة القوة العالية العظمى زعيمة «العالم الحر» شعاراً انتخابياً مربحاً. في العام ١٩٩٤، انتُخب أكثر من نصف أعضاء الكونغرس للمرة الأولى وبناء على شعارات جديدة.

على المستوى الشعبي، تغيرت المفاهيم السائدة. فعندما يُسأل المواطنون الأميركيون بشكل عام عن إرسال الجيش لحماية الأمن والسلام في منطقة مهمة من العالم، يجيبون بالموافقة بنسبة ٦٣ في المئة[٥٩]. ولكن الأمر يختلف عندما يبدأ المرور نحو الحالات الخاصة الواقعية. إنَّ «عقدة فيتنام» ما تزال حية وليس صحيحاً أنه تم دفنها في رمال صحراء شبه الجزيرة العربية كما أعلن الرئيس بوش في ٢ آذار ١٩٩١. وهكذا مثلاً أيّد ٦٦٪ من الأميركيين إرسال المارينز إلى الصومال لتوزيع المساعدات الإنسانية في كانون الأول ١٩٩٢. ولكن في صيف ١٩٩٣ بعد مقتل جنود أميركيين وآخرين من قبّعات الأمم المتحدة الزرق، بدأ الرأي العام بالتغير وأصبح ٥٣٪ مع انسحاب الجيش من الصومال و٥٧٪ مع وقف الحرب ضد الميليشيات الصومالية المسلّحة[٦٠]. ووصلت الأمور إلى درجة تكلم الزعيم الجمهوري بوب دول عن «عقدة صومالية» ناتجة عن رؤية الرأي العام الأميركي لجثث الجنود الأميركيين ضحايا الحرب الصومالية على شاشات التلفزة العالمية[٦١].

الأمر نفسه حصل حيال التدخل الأميركي في هايتي الذي أيد ٦٩٪ من الأميركيين إذا كان هدفه إجلاء الرعايا الأميركيين من هايتي ووقف مد الهجرة غير الشرعية من

---

(٥٧) Le Monde 31-11-1992.

(٥٨) Henry KISSINGER & Cyrus VANCE. «Bipatirsan objectives for American Foreign Policy», Foreign Affairs, Summer 1988.

(٥٩) Newt GINGRICH. «Uncle Sam hunkers down», Time Magazine April 17, 1995.

(٦٠) Roper Center for public Opinion Research, November 1993.

(٦١) Andrew KOHUT and Robert TOTH, «Arms and the People», Foreign Affairs, november-december 1994, p.52.

هذا البلد نحو أميركا(٦٢). وبعد تردد طويل واتفاق مع الجنرال سادراس تمَّ التدخل بدون ضحايا وأُعيد الرئيس أرستيد إلى الحكم. كذلك بالنسبة للتدخل في البوسنة، رغم بشاعة الاعتداء الصربي الذي أدانته أغلبية أميركية واضحة، لم يتم إقرار التدخل العسكري لوقف المجازر بل اتجهت السياسة الأميركية نحو رفع الحظر عن البوسنة دون التورط إلى جانبها، الأمر الذي يعني رفع الحظر المقابل عن الصرب الأقوى عسكرياً في المحصلة. وباختصار «فإن الرأي العام الأميركي يرفض أي عمل عسكري خارجي لقواته النظامية إلاَّ في حالتين: عندما تكون المصالح الحيوية الأميركية في خطر وعندما يقدّر أن تدخلاً عسكرياً يمكن أن يحمل مساعدة إنسانية بدون الانزلاق في النزاع»(٦٣) وتعريض حياة الجنود للخطر. وبما أنه يصعب تعريف وتحديد التهديد أو الخطر المحيق بالمصالح الحيوية الأميركية، فهذا يعني الرفض المسبق لكل تدخل خارجي(٦٤). وفي رأي المحلل الفرنسي «باسكال بونيفاس» إن «تشكّل الجهاز العسكري الأميركي يترجم إرادة العودة إلى البيت (America is coming home). وزمن الانتشارات الخارجية قد ولى. ففي الستينات في عزّ التنافس مع الاتحاد السوفياتي، كان لدى واشنطن ٩٠ قاعدة جوية كبرى في العالم خارج الأراضي الأميركية، أما اليوم فلا يتعدى عددها الثلاث عشرة(٦٥).

صحيح ما أعلنه وزير الخارجية بأن الولايات المتحدة تملك اليوم الجيش المقاتل الأفضل في العالم عدة وسلاحاً وتدريباً وتحضيراً(٦٦). وصحيح ما أعلنه الرئيس كلينتون في حزيران ١٩٩٥ بمناسبة تحرير طيار أميركي سقطت طائرته في صربيا بأن «ذلك برهن على أن جيشنا هو الأفضل في العالم»، ولكن ماذا يعني ذلك إذا كانت الحكومة الأميركية عاجزة عن استخدام هذا الجيش؟ فلا الرأي العام يؤيد ذلك ولا الكونغرس يتحمس له ولا الرئيس يجرؤ عليه بدون تبريرات ووعود بأن تكون «المهمة قصيرة ومحددة».

والمفارقة أن الكونغرس الجمهوري في غالبيته صوَّت على ميزانية الدفاع في ١٥ حزيران ١٩٩٥ وقدرها ٢٦٧ مليار دولار أي بزيادة مقدارها ٩،٥ مليار دولار عن المشروع الذي تقدم به الرئيس كلينتون. وفي الوقت نفسه، يصوت الكونغرس على مشاريع مثل خفض برامج وميزانيات السياسة الخارجية والمساعدات الخارجية، الأمر الذي دفع كلينتون في ٢٣ أيار ١٩٩٥ إلى اتهام الجمهوريين بإقرار المشاريع

---

(٦٢) Bob DOLE. «Shaping America's global future», Foreign Policy, Spring 1995.
(٦٣) Andrew KOHUT & Robert TOTH. art. cit. p.60.
(٦٤) Ibid. p.47.
(٦٥) Pascal BONIFACE. «La Volonté d'Impuissance», éd., Seuil. Paris 1996.
(٦٦) Ibid. p.165.

الأكثر انعزالية منذ خمسين عاماً. الكونغرس يريد أميركا قوية جبارة زعيمة العالم بدون منازع ولكن مع خفض التزاماتها وتدخلاتها الخارجية إلى أدنى حدود ممكنة. والديمقراطيون في كل الأحوال ليسوا أكثر وضوحاً من منافسهم في تعريف دور أميركا العالمي الجديد. الإثنان ضد دور «الشرطي العالمي» فهو مكلف، ومع دور «الزعيم» ولكن بأقل كلفة ممكنة. ودوافع التدخل الخارجي تفتقر إلى الوضوح والإجماع.

«منذ نهاية الحرب الباردة، تبحث الدبلوماسية الأميركية عن مبدأ مشابه لمبدأ الاحتواء الذي ابتكره جورج كينان في ١٩٤٦ ـ ١٩٤٧»[٦٧]. وفترة ما بعد الحرب الباردة التي كان يمكن لها أن تكون «عصراً ذهبياً» لتدخل أميركا العسكري في العالم يبدو أنها، وهنا المفارقة، فترة التردد وصعوبة اتخاذ القرار باللجوء إلى القوة العسكرية. ويبرر بوب دول ذلك بالقول إن التدخلات العسكرية الخارجية يمكن لها أن تقوي الانعزالية كرد فعل: «لا يجب أن نخاطر بحياة الأميركيين في أمكنة مثل الصومال أو هايتي أو رواندا حيث مصالح أميركا الحيوية هامشية أو منعدمة. إن ذلك يمكن أن يجعل من الصعب إقناع الآباء والأمهات الأميركيين بإرسال أولادهم يقاتلون دفاعاً عن المصالح الأميركية حيث تتعرض للخطر الحقيقي (...) والشعب الأميركي لن يسمح بمزيد من القتلى والجرحى في صفوفه باسم دولية internationalism غير مسؤولة»[٦٨].

ويقول غالبية المحللين الأميركيين إن الاستثمار الستراتيجي الخارجي بات يُرى وكأنه منافٍ للهدوء والازدهار الوطنيين. ونصف أعضاء الكونغرس يفتقرون لأية تجربة في السياسة الخارجية وهذه حال مساعديهم أيضاً. والكونغرس يلجأ إلى السياسة الخارجية، في ما يتعلق بالصين أو كوريا أو البوسنة أو روسيا أو غيرها، فقط لإزعاج الرئيس وإعاقة عمله أو المزايدة عليه. ورجال الكونغرس يمثلون التفكير الشعبي السائد أبلغ تمثيل، كما تقول استطلاعات الرأي ومنها ما نشرته مجلة «فورين بوليسي» في ربيع ١٩٩٥، ومختصره أن القضايا الداخلية البحتة (مثل تلك المتعلقة بالهجرة والمخدرات والبيئة والعجز الخزيني والضرائب... إلخ)، تحوز على اهتمام الأميركيين بنسب تتراوح بين ٥٩ في المئة و٨٩ في المئة، في حين أن القضايا الخارجية (مثل تدعيم الأمم المتحدة أو الدفاع عن الحلفاء، أو تشجيع الديمقراطية في العالم أو الدفاع عن حقوق الإنسان أو تحسين شروط الحياة في العالم الثالث...)

---

(٦٧) Warreun CHRISTOPHER. «America's leadership, America's opportunity». Foreign Policy, Spring 1995, p.8.

(٦٨) Stanley HOFFMANN. «A la recherche d'une politique étrangère», Politique Etrangère, no.4/ 1994, p.951.

تحوز على اهتمام نسب تتراوح بين ٢٢ في المئة و٣٤ في المئة من الأميركيين[٦٩].

وهذا لا يعني سيطرة النزعة الانعزالية أو العودة إلى مبدأ مونرو، ولكنه يعني أن الأميركيين، في جلّهم، قد أيقنوا أنه في غياب الخطر الشيوعي وفي غياب تهديد حقيقي للوطن فلا جدوى من السيطرة على العالم إذا كانت أمور البيت تحتاج إلى ترتيب. ويبدو أن «عقدة فيتنام» لم تعد أميركية فحسب، فكل القوى العظمى في نهاية هذا القرن العشرين تبدي تردداً ملحوظاً حيال أي انزلاق في صراعات عسكرية خارج أراضيها[٧٠].

III ـ آفاق الدور العالمي للولايات المتحدة

إن أطروحة انحطاط الولايات المتحدة القائلة بأن القوة العظمى السياسية والعسكرية ترتب التزامات تثقل كاهل الاقتصاد وتقود إلى انحطاط تدريجي، أصبحت ضعيفة بعد اختفاء الخطر الشيوعي الذي أدى إلى التخفيف من الأعباء التي يتطلبها الدفاع عن «الإمبراطورية الأميركية». وقد طلبت واشنطن من حلفائها تحمل جزء من هذه الأعباء المالية، والمثل الأبرز هو حرب الخليج الثانية التي مدت الخزينة الأميركية بمبلغ ٨٠٠ مليون دولار هو الفرق بين تكلفة العمليات العسكرية ومساهمات الحلفاء(*)[٧١]. ومن هنا نفهم أيضاً لماذا تريد واشنطن من اليابان أن تعيد بناء قوتها العسكرية، ولو جزئياً.

وبحسب تقرير قدَّمته وزارة الدفاع إلى الكونغرس في كانون الثاني ١٩٩٤، فقد انخفضت النفقات العسكرية من ٩,٥٪ من الناتج الوطني القائم عام ١٩٦٨ إلى ٦,٨٪ منه عام ١٩٨٦ إلى ٤٪ منه عام ١٩٩٤ (ما يعادل ٢٥٠ مليار دولار) إلى ٣٪ فقط منه عام ١٩٩٧ (كرقم متوقَّع)؛ وهذا وحده كفيل بإضعاف أطروحة بول كينيدي الشهيرة.

ولا ريب في أن الولايات المتحدة ما تزال القوة العسكرية الأولى في العالم دون منافس يُذكر، والقوة الاقتصادية الأهم وإن اختفت سيطرتها في قطاعات عديدة أو حلّ بها الوهن أمام منافسة الآخرين (آسيا، أوروبا،...)، والقوة السياسية الأقدر نتيجة سيطرتها على المؤسسات الدولية (الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي... إلخ). الأمر الذي يثير حفيظة الحلفاء الذي أصبحوا، بعد الحرب الباردة، منافسين لها

---

(٦٩) Bob DOLE in Foreign policy, Spring 1995, art.cit. p.41.

(٧٠) Voir aussi Pascal BONIFACE. **«La puissance internationale»**, éd. Dunod Paris 1994, Chap.14.

(٧١) P.BONIFACE. **«La Volonté d'Impuissance»**, op.cit., p.171 à 175.

(*) اليابان وألمانيا وحدهما ساهما بمبلغ عشرين مليار دولار في هذه الحرب (ولو على مضض!..).

لا بل خصوصاً حتى[٧٢]. وتكمن أزمة الولايات المتحدة الحقيقية في انهيار النموذج الذي كانت تقدمه للعالم، هذه «المسيحانية الليبرالية»، بحسب تعبير ستانلي هوفمان، التي اخترقت الفكر السياسي الأميركي من ويلسون إلى بوش مروراً بروزفلت وأسست لكونية سياسية واقتصادية»: سياسية عبر تشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان في العالم، واقتصادية عن طريق تشجيع الليبرالية والتبادل الحر. وجاءت الحرب الباردة لتبيِّن وهم هذه الرؤيا فالعالم قام على «توازن رعب نووي» أكثر ما قام على تضامن كوني. ونهاية الحرب الباردة كشفت عن عجز الأميركيين عن تأسيس «نظام عالمي جديد» أعلنه الرئيس بوش ليقع تحت سيطرتهم، وعجزهم في الوقت نفسه عن تأسيس قواعد مستقبلية متينة لمثل هذه السيطرة.

ويبدو أن واشنطن تتجه أكثر نحو الاهتمام بالمسائل الجيوـ اقتصادية والإجابة على التحديات الستراتيجية التي تظهر في المناطق المهمة اقتصادياً: الخليج حيث النفط، وآسيا الجنوبية حيث النمو السريع، وأميركا اللاتينية. وأصبح انتشار أسلحة الدمار الشامل في العالم، وخصوصاً في دول الجنوب، هماً يشغل الإدارة الأميركية[٧٣]، وكذلك وضعها كوسيط في النزاعات الإقليمية. وهكذا مثلاً فإن اتفاقات أوسلو تمت بدون الوسيط الأميركي لكن واشنطن عادت لتسيطر مجدداً على المسار التفاوضي، وحدها وبدون أي شريك فعلي آخر. والأمر نفسه ينطبق على اتفاق دايتون الذي أوقف الحرب اليوغوسلافية بفضل تدخل واشنطن ولو بعد تردد طويل.

ورغم كل مظاهر الانفتاح التجاري والليبرالية التي تظهرها واشنطن، إلاَّ أن هناك «قومية اقتصاديَّة جديدة» تأخذ طريقها هناك بسبب ضعف الموقع الأميركي عن التبادلات العالمية. فالولايات المتحدة رائدة التبادل الحر، تلجأ كثيراً إلى الحمائية أو ما يسميه المحللون «الليبرالية الموجّهة»[٧٤] واللجوء إلى «المادة ٣٠١» التي تسمح باتخاذ إجراءات أحادية (أو عقوبات) حيال البلد الذي تقدّر وزارة التجارة الأميركية أنه لا يحترم الاتفاقات الثنائية أو العالمية المعقودة.

ومهما يكن من أمر، فإن الغموض لا يلف رؤية الستراتيجيِّين الأميركيين لعالم ما بعد البلاد الباردة فحسب ولكنه يلف النظام العالمي نفسه. فالتحولات التي شهدها

(٧٢) J.-Y CLEACH /J. Le MORVAN /B.STEAC, op.cit. p.236.

(٧٣) Emile COURY, **«L'Europe et les Etats-Unis, un conflit potentiel»**, éd. l'Aube, 1996,
يتوقع هذا الكتاب حرباً حقيقية بين أوروبا وأميركا في بداية القرن المقبل بعد الحرب الكاملة التي تدور رحاها على الساحة الدولية الآن.

(٧٤) Bruno COLSON. **«Le Tiers - Monde dans la pensée stratégique américain»**, éd., Economica. Paris 1994.
انظر أيضاً مقالتنا في النهار ١٥ حزيران ١٩٩٥: الولايات المتحدة والخطر الآتي في الجنوب.

هذا الأخير الحقبة الأخيرة لا تزال تختزن عناصر يصعب التكهن بالمعادلات التي ستخرج عنها. والحقيقة أن اختفاء الاتحاد السوفياتي منافس الولايات المتحدة على زعامة العالم لا يعني، لما يروِّج البعض، بأن النظام العالمي الحديث الولادة نظام أميركي. فلا يزال من المبكر التوصل إلى استنتاجات دقيقة. وليس هناك اليوم من أحادية قطبية تملك وسائل الاستمرار بلا ثنائية كما في السابق ولا حتى تعددية ـ قطبية. فالمرحلة انتقالية مائعة ومترددة(٧٥)، إنَّها مرحلة تفاعل وانتظار. لقد ولّى عهد التوازن شرق ـ غرب الذي كان بالرغم من كل مساوئه أكثر بساطة ووضوحاً. ومن دروس زواله أن القوة العسكرية وحدها لم تعد العامل المقرر الوحيد لاستمرار الامبراطوريات، فالقدرات التكنولوجية والاقتصادية مرشحة لأن تلعب دوراً أكثر فأكثر حسماً في الغد. والتحولات العالمية التي لم تكتمل فصولها بعد، إضافة للتراجع الأميركي التدريجي من الساحة العالمية، تجعل من العسير تصور العلاقات الدولية المقبلة محكومة، كما اليوم، من قبل واشنطن وحدها. ربما أن الضعف السياسي والعسكري لليابان وأوروبا قد يسمح للولايات المتحدة بممارسة زعامتها على العالم لفترة أخرى مقبلة، لكن ذلك لا يعني أن أميركا ستستمر في لعب دور «شرطي العالم»، كما أعلن الرئيس بوش في ٥ كانون الثاني ١٩٩٣، الذي أضاف بوضوح أنه «لا الأميركيون ولا الآخرون يتمنون أن نلعب هذا الدور الذي قد ينهكنا»، وكما أكد خلفه كلينتون في أكثر من مناسبة.

وذا لا يعني أبداً أن الأمركيين سيعودون إلى ممارسة سياسة العزلة الدولية التي تطالب بها بعض نخبهم، بغية الانكباب على الأمور الداخلية،بشكل حصري، وذلك لأسباب عديدة. فالاقتصادات العالمية وصلت إلى مرحلة من التشابك والارتباط إلى حد أصبح معه التفكير بالانعزال انتحاراً اقتصادياً. والتشابك الاقتصادي يجرّ تشابكاً سياسياً، وبالتالي فالولايات المتحدة ستكون مضطرة للاستمرار في تأمين حضور دولي اقتصادي وسياسي وبالقدر الممكن الأكبر من القوة والفعالية دفاعاً عن مصالحها ذات الامتداد العالمي. وبذلك فمن المرجح أن تتمسك بالمكتسبات التي حققتها طوال عقود طويلة، وأن تلجأ إليها في مواجهة منافسيها المحتملين حتى لو اضطرها الأمر أحياناً إلى اللجوء إلى القوة العسكرية، أو التهديد بها على الأقل، لتثبيت أقدامها في النقاط الستراتيجية، التي تحتلها على الخارطة الدولية.

أضف إلى ذلك أن القوة النووية الروسية، وامتلاك الصين، القوة العظمى الناشئة، لقدرات نووية مهمة، وتأهب دول عديدة لدخول النادي النووي، تفرض على واشنطن حداً أقصىء من اليقظة والحضور في الشأن الدولي. فالردع المتبادل أو توازن الرعب

---

(٧٥) Dominique MOÏSI. «La politique étrangère de l'administration Clinton», Ramsès 1994. p.123.

أزاح المكان لانتشار أسلحة الدمار الشامل واتساع الخطر، «خطر اللايقين» كما يقول تقرير ميزانية الدفاع لعام ١٩٩٣ المقدم من وزارة الدفاع الأميركية إلى الكونغرس.

إذن لهذه الأسباب وغيرها، لن تلجأ أميركا إلى «الانعزالية الجديدة» كما يطالب البعض، لكن الأزمات والأمراض التي تعصف بها ستؤثر إلى حد سلبي كبير على دورها كزعيم للعالم. هذا الدور سيتعرض لانحسار تدريجي ستكون وتيرته مرتبطة إلى حد كبير بأمرين: الأول هو قدرة الإدارة الأميركية، الحالية والمقبلة، على النهوض بسرعة بالوضع الداخلي النازف، والثاني قدرة المنافسين والمرشحين المحتملين المنتسبين إلى نادي الدول الكبرى (أوروبا، الصين، اليابان، روسيا،...) على تحقيق الوزن والدينامية الملائمين اقتصادياً وسياسياً وستراتيجياً للحلول محل الدولة الأعظم.

المشكلة أن نهاية القرن العشرين تشهد أحداثاً وتحولات على حدّ من التناقض والتخبط يصعب معه بناء سياسة خارجية صلبة وواضحة. فكيف يمكن التوفيق بين ديناميات عالمية متناقضة، كالانفجار والتبعثر الحاصلين في أوروبا الشرقية مثلاً، وإرادة الوحدة التي تعبر عنها دول أوروبا الغربية؟ كيف يمكن التوفيق بين عولمة التبادلات وضرورات الحفاظ على البيئة والحاجات التكنولوجية من جهة وصعود القوميات والأصوليات، ومطالب التأكيد على الهويات العرقية والإثنية من جهة أخرى؟ سوف يكون من العسير جداً ممارسة سياسة خارجية توازن بين مسؤوليات واشنطن العالمية في عالم معقد ومتغير وبين مصالحها الوطنية، في وقت تحيطها الأزمات الداخلية من كل جانب.

---

(٧٦) F. Zaki LAÏDI (sous la direction de). «L'ordre mondial relâché» éd., Presse de la Fondation Nationale des Sciences Politiques, Paris, 1993.

الشرق أوسطية والمتوسطية
محدّدات وأبعاد

د.عدنان السيد حسين(*)

تتزاحم الأسئلة والفرضيات حول «الشرق أوسطية» و«المتوسطية» في نهايات القرن العشرين. وتكثر المشاريع المطروحة على صعيدي النظام الشرق أوسطي، والعلاقات بين دول حوض البحر الأبيض المتوسط. ولا عجب في ذلك، بعدما شهدت هذه المنطقة نشوء الحضارات الأولى في وادي النيل وبلاد الرافدين، كما شهدت نهوض الحضارة العربية في العصر الوسيط، ثم تأثّرت بصورة مباشرة بالحضارة الأوروبية التي تطورت مع عصر النهضة وصولاً إلى عصر الثورة الصناعية.

الموقع الوسطي في العالم. تركّز الحضارات والأديان السماوية، الثروات والموارد الطبيعية وخصوصاً النفط... من الأسباب الكبرى التي حوّلت الشرق الأوسط والمتوسط ساحة تنافس، وصراعات، بين القوى الدولية الكبرى. إنها ساحة ساخنة وفاعلة في تطور العلاقات الدولية. ازدادت سخونة وخطورة بعد إقامة «دولة إسرائيل» على الشاطىء الشرقي للمتوسط وفي قلب المنطقة العربية. ولبنان في هذا الخضم نقطة مهمة في شرق المتوسط، وساحة تفاعل وانفتاح منذ زمن بعيد، ودوره مرتبط بالتحولات الإقليمية والدولية بحكم موقعه وظروف تكوينه اجتماعياً وسياسياً.

نتناول في هذه الدراسة محدّدات وأبعاد الشرق أوسطية والمتوسطية، توخياً لمعرفة الخصائص الجيوسياسية ومدى التأثير والفعل في العلاقات الدولية. ونتوقف عند الدعوات المتوسطية من عهد الجنرال ديغول إلى «مؤتمر برشلونة»، وعند الشرق أوسطية من مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية وصولاً إلى مؤتمر مدريد للسلام في

(*) أستاذ جامعي في العلاقات الدولية والجغرافيا السياسية.

الشرق الأوسط، وأفكار شيمون بيريس عن العلاقات بين دول الشرق الأوسط. كما نشير إلى دور لبنان المنتمي أصلاً إلى المنطقة العربية، والمنفتح على العالم الأوسع، وذلك على الصعيدين المتوسطي والشرق أوسطي. ونختم بخلاصة تتضمن أبرز الأفكار الواردة.

أولاً: في المصطلح والواقع الجيوبوليتيكي

«الشرق الأوسط» (Middle East) تعبير بريطاني ـ غربي استعمله لأول مرة الأميرال «الفرد ماهان» (Alfred Mahan) في المجلة اللندنية (National Review) خلال الحرب العالمية الأولى، كساحة دائمة للمواجهة الستراتيجية بين القوى الدولية المتنافسة منذ العام ١٩٠٢[١].

وشاع الاستعمال بعيد الحرب العالمية الأولى بالتزامن مع تقسيم نفوذ الحلفاء المنتصرين في «معاهدة فرساي» سنة ١٩١٩، ومع تكريس الانتداب الفرنسي والبريطاني في منطقة المشرق العربي. على أن هذا المصطلح غير محدّد المعالم الجغرافية بصورة قاطعة؛ فهو يشمل: سوريا ولبنان وفلسطين والأردن والعراق والخليج العربي ومصر وتركيا وإيران. ويمتد أحياناً ليشمل أفغانستان من جهة الشرق، وليبيا من جهة الغرب، بالإضافة إلى جزيرة قبرص القريبة من الساحل الشرقي للبحر الأبيض المتوسط (الساحل السوري ـ اللبناني).

ليس لمصطلح «الشرق الأوسط» ما يبرّره تاريخياً أو حضارياً، سوى أن هذه المنطقة تقع في مكان متوسط البعد بالنسبة إلى الغرب الأوروبي. وعلى ذلك، يكون «الشرق الأقصى» في جهات شرق آسيا حيث تقع الصين واليابان وكوريا وفيتنام ولاوس وكمبوديا وتايلاند وبورما وأندونيسيا والفليبين وشرق سيبيريا.. ويكون «الشرق الأدنى» هو تلك المنطقة الواقعة بين شرق البحر الأبيض المتوسط والخليج العربي، أو ما يُسمّى أحياناً «الهلال الخصيب» الذي يشمل كلاً من سوريا ولبنان وفلسطين والأردن والعراق. وقد استخدمت الدول الاستعمارية هذه التعابير، أو المصطلحات، في إطار تقسيم العالم إلى مناطق نفوذ ومصالح وتسميتها بالقياس إلى موقع الغرب الأوروبي.

أما «حوض البحر الأبيض المتوسط» فهو تعبير قديم، يدلّ على البلدان الواقعة على شواطىء البحر المتوسط، وهي أوروبية من جهة الشمال وعربية من جهتي الشرق والجنوب. وفي هذا المكان من العالم، تنازعت القوى العالمية الكبرى خلال ثلاثة آلاف

---

(١) انظر: «الفكر الاستراتيجي العربي» (بيروت، معهد الإنماء العربي، العدد الخامس، تشرين الأول، ١٩٨٢)، ص ١٨٧.

سنة، وتركّزت الحضارات القديمة والوسيطة والحديثة. وكانت مراكز القوة موزّعة في مواقع: مصر، العراق، اليونان، روما، قرطاجة، بيزنطية، دمشق، الآستانة، إسبانيا، البرتغال، فرنسا... بينما شكّلت المنطقة العربية موقعاً مميزاً بين بلاد فارس شرقاً وأوروبا الغربية من جهة الغرب[٢].

وقد وقسّم الفكر «الجيوبوليتيكي»[٣] العربي الوسيط قسّم حوض المتوسط إلى قسمين: أوروبا من جهة الشمال (حيث العالم الأوروبي المسيحي) والعالم العربي والإسلامي في جنوب وشرق المتوسط. وفيما شكّلت روما مركز القارة الأوروبية وحوض المتوسط، احتلت دمشق ثم بغداد والقاهرة مركز العالم الآفرو ـ آسيوي. وفي قلب هذه الكتلة الجغرافية كانت المنطقة العربية بين جبال طوروس وهضبة أرمينيا شمالاً، وأطراف السند وما بين النهرين شرقاً، وبحر العرب وبلوخستان جنوباً. وامتدت هذه المنطقة إلى سواحل أفريقيا الغربية على المحيط الأطلسي.

ويُعطي الفكر الجيوبوليتيكي الغربي الحديث أهمية جيوستراتيجية لموقع البحر المتوسط والشرق الأوسط في صراع الأمم والعلاقات الدولية. فيجد العالم البريطاني هالفورد ماكندر H.Mackinder أن جزيرة العالم، أو الهلال الخارجي، التي تحيط قلب العالم (شرق أوروبا) هي المنطقة الممتدة من غرب أوروبا مروراً بالبحر المتوسط وأفريقيا الشمالية وصولاً إلى جنوب شرق آسيا والصين. وأن جزيرة العالم هذه مهمة في تقرير مصير الصراع العالمي، وفي الستراتيجيات العسكرية البحرية والبرية[٤]. بينما وجد العالِم الأميركي نيكولاس سبيكمان N.Specman، مدير «معهد ييل» Yale للعلاقات الدولية، أن من يحكم ـ يسيطر ـ المناطق الساحلية (الهلال الهامشي)، أي الشرق الأوسط والبحر المتوسط، يتحكّم بأوراسيا. وتأسيساً على ذلك، ركّزت السياسة الخارجية الأميركية بعد الحرب العالمية الثانية على نشر أساطيلها في البحر المتوسط والمحيط الهادىء، وعلى إقامة علاقات التحالف مع بعض الدول المحيطة بأوروبا الشرقية والاتحاد السيوفياتي السابق. وهذا ما يدلّ على انسجام السياسة الخارجية الأميركية مع أفكار سبيكمان في مضمار العلاقات الدولية.

ونعتقد أن فكرة إقامة «إسرائيل» على الشاطىء الشرقي للبحر المتوسط، وفي قلب الشرق الأوسط، لا تنفصل عن الأفكار الجيوبوليتيكية المهمة: الأوروبية (وعد بلفور

---

(٢) FAIRGRIVE, J. «Géograhy and World Power», Univ. London Press, 1915, p.357.

(٣) الجيوبوليتيك هو فرع متطور من الجغرافيا السياسية، ويعني تأثير الموقع الجغرافي للدولة في سياستها الخارجية وعلاقاتها الدولية.
انظر كتابنا: «الجغرافيا السياسية والاقتصادية والسكانية للعالم المعاصر»، ط٢. (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات، ١٩٩٦)، ص ٦١ ـ ٦٥.

(٤) MACKINDER, H. «Democratic Ideals and Reality», (Holt, 1942), p.150.

سنة ١٩١٧)، والأميركية (التحالف الاستراتيجي الأميركي ـ الإسرائيلي منذ سنة ١٩٨٢)، والسوفياتية سابقاً والروسية لاحقاً (هجرة اليهود السوفيات والأوروبيين الشرقيين إلى إسرائيل). ولذلك، تتقاطع اليوم فكرة «الشرق أوسطية» وإسرائيل. كما لا تنفصل «فكرة المتوسطية» عن هذه المعطيات الجيوبوليتيكية.

عن الشرق الأوسط، لنتذكر غزو نابليون لمصر في مطلع القرن التاسع عشر. وكيف وجد أن محاصرة المصالح البريطانية تكون بالسيطرة على طرق تجارة الهند الدولية، فضلاً عن إقرار نابليون بأهمية القاهرة كموقع محوري في المنطقة العربية، وبأهمية فلسطين ولبنان (الساحل الشرقي للمتوسط) في السياسة الدولية. وبعدما راح محمد علي باشا يهدّد المصالح العثمانية والأوروبية (تحالف مصر والمشرق العربي)، تكفّلت «معاهدة لندن» سنة ١٨٤٠ بإعادته إلى حدود مصر الجغرافية، مع العلم أن حروب محمد علي أسّست لطرح «المسألة الشرقية» التي تعني حماية الأقليات المسيحية في الشرق من قِبل الدول الأوروبية (هذا من حيث المظهر)، بينما كان الهدف الجوهري تأمين المصالح الستراتيجية في منطقة مهمة من العالم. ولنتذكر أيضاً، أن عصر الاستعمار الأوروبي في جنوب المتوسط (شمال أفريقيا)، وفي الشرق الأوسط (عدن، مصر، العراق...)، ارتبط بالدخول إلى الشرق الأوسط والسيطرة على حوض المتوسط. ومن يشكّك بهذه الخلاصات، ليراجع وثائق وزارة الخارجية البريطانية منذ «وعد بلفور» وحتى «حرب السويس» سنة ١٩٥٦ التي وضعت حداً نهائياً للاستعمار القديم في الشرق الأوسط[٥].

في القرن العشرين، ظهرت أهمية منطقة قناة السويس في الستراتيجيات الدولية، حسبنا الإشارة إلى المواجهة العثمانية ـ البريطانية في الحرب العالمية الأولى، على حافة قناة السويس، التي انتهت بهزيمة العثمانيين. وإلى حرب العلمين ـ شرق السويس ـ في الحرب العالمية الثانية التي انتهت بهزيمة الجيش الألماني بقيادة رومل. وإلى حرب السويس في العام ١٩٥٦ (بمشاركة بريطانيا وفرنسا وإسرائيل ضد مصر) التي حاصرت النفوذ المتبقي لأوروبا في الشرق الأوسط، بالتزامن مع تصاعد الحرب الباردة وتقدم النفوذيين الأميركي والسوفياتي في منطقة «الهلال الهامشي» الذي يحيط بقلب أوروبا. ومما لا شك فيه أن الثروة النفطية في الشرق الأوسط (عربية وإيرانية) حفّزت القوى الدولية للاقتراب من هذه المنطقة والصراع على مواردها وثرواتها الطبيعية، فضلاً عن موقعها الوسطي بين الشرق والغرب. وهذا ما أعطى للصراع العربي ـ الإسرائيلي (في الحرب والسلم) أبعاداً دولية إضافية، وهذا ما يفسّر

(٥) راجع الملحق الوثائقي (صفحة ٦١٧ وما بعدها) في كتاب: محمد حسنين هيكل، «**ملفات السويس**»، (القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٨٦).

التحالف الدولي الأكبر بعد الحرب العالمية الثانية في حرب الخليج الثانية سنة ١٩٩١، الذي استقدم قوى دولية عدّة للمشاركة في الصراع على منطقة النفط الأولى في العالم، وعلى طرق تجارة النفط الدولية كذلك.

وثمة تداخل جيوبوليتيكي بين «الشرق الأوسط» و«حوض البحر الأبيض المتوسط»، ولا تداخلاً جغرافياً وحسب. زاد من أهميته وخطورته في السياسة الدولية تركّز الثروة النفطية باحتياطها الأكبر في الشرق الأوسط. وعلى ذلك ظهرت الأهمية الجيوستراتيجية لهذه المنطقة الواسعة من العالم في الحرب والسلم معاً، منذ الحضارات القديمة والوسيطة وصولاً إلى عصرنا الراهن في نهايات القرن العشرين، حيث تتنافس القوى الدولية شرقاً وغرباً للصراع على «الشرق الأوسط».

ثانياً: الدعوات المتوسطية

استناداً إلى الواقع الجيوبوليتيكي لحوض البحر المتوسط، ورغبة من الدول الأوروبية الجنوبية ـ المطلة على الحوض ـ بتعزيز نفوذها الستراتيجي، وتحقيق مصالحها السياسية والاقتصادية، سعت هذه إلى إقامة علاقات متنوعة مع الدول العربية، وطرحت أفكاراً عن «العلاقات المتوسطية» تقوم على مجموعة أسس أهمها:

١ ـ العلاقات الحضارية التاريخية في حوض المتوسط بين كافة جهاته، خصوصاً في العصور القديمة والوسيطة.

٢ ـ تبادل العلاقات التجارية، وتنمية الخدمات المالية المشتركة، وضبط حركة انتقال العمالة والإفادة منها بين دول حوض المتوسط.

٣ ـ تشجيع الحركة الفرنكوفونيّة بين فرنسا والدول الناطقة كلياً أو جزئياً بالفرنسية. هذا ما نجده في العلاقات الخاصة بين فرنسا ودول الاتحاد المغاربي العربي، كما نجده بين فرنسا وكلٍ من سوريا ولبنان في المشرق.

٤ ـ ترغب الدول الأوروبية بالمحافظة على شيء من وجودها في منطقة حوض المتوسط، الذي تأسّس أثناء المرحلة الاستعمارية. وتجهد كي تحتفظ بشيء من نفوذها بالتوازن مع النفوذ الأميركي المتعاظم، ومع النفوذ السوفياتي في مرحلة الحرب الباردة والنفوذ الروسي لاحقاً.

٥ ـ المساهمة في تسوية أزمة الشرق الأوسط، والتي تعني ضمناً تسوية قضية فلسطين والصراع العربي ـ الإسرائيلي. وإذا كانت الحرب الباردة قد قلّصت الدور الأوروبي بعد حرب السويس، فإن الدول الأوروبية تسعى جاهدة كي تدخل طرفاً في عملية التسوية هذه، وذلك منذ فترة تنقّل السفير الدولي غونار يارنغ في الشرق الأوسط بعيد حرب ١٩٦٧ بغية التوصل إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢. ثم في

مرحلة الحديث عند إمكانية عقد مؤتمر دولي للتسوية بعد حرب ١٩٧٣، على رغم السعي الأميركي المستمر لتقليص الدور الأوروبي أو استبعاده. وما يزال التجاذب الأوروبي ـ الأميركي حيال عملية التسوية في الشرق الأوسط مستمراً وملحوظاً.

وتندرج في هذا السياق الأهداف الستراتيجية للحركة الفاشية الإيطالية بقيادة موسوليني، حيث ركّزت روما على تعزيز وجودها العسكري في جزر البحر المتوسط، فضلاً عن وجودها لفترة طويلة في ليبيا والقرن الأفريقي. ثم أراد الجنرال شارل ديغول تسوية القضية الجزائرية، وقَبِل خيار الاستقلال للجزائر التي كانت حتى الأمس القريب «جزءاً من الأمة الفرنسية» كما تدلّ وثائق الجمهورية الفرنسية. ويرتبط موقف ديغول هذا بهدف تطوير العلاقات الفرنسية مع المغرب العربي، حيث تتداخل العوامل الاقتصادية والاجتماعية والديمغرافية فضلاً عن الحقائق الجيوسياسية التي تحكم موقع المغرب العربي وأوروبا الغربية. على أن «الاستقلالية الفرنسية» عند حلف شمال الأطلسي أخذت تظهر بالتزامن مع الرغبة بتطوير العلاقات مع العرب، ونشير هنا إلى مسألتين:

أ ـ وقوف فرنسا ضد الدولة التي بدأت بحرب ١٩٦٧ في الشرق الأوسط، أي وقوفها ضد إسرائيل سياسياً، وحجب السلاح عنها.

ب ـ بلورة الاستقلالية الفرنسية دولياً، من خلال سحب القوات الفرنسية الموضوعة تحت إمرة حلف الأطلسي اعتباراً من ١٩٦٩/٧/١، وإبراز المصالح الأوروبية الخاصة بمعزل من السياسات الأميركية[٦].

في المقابل، نجحت الديبلوماسية الأميركية بإبعاد الأوروبيين عن ممارسة دور فاعل في تسوية أزمة الشرق الأوسط، وذلك منذ توقيع اتفاقات «كامب ديفيد» في العام ١٩٧٨ وحتى انعقاد «مؤتمر مدريد» في العام ١٩٩١ (عقب انتهاء حرب الخليج الثانية) بعدما زادت هذه الحرب من النفوذ الستراتيجي للولايات المتحدة في الشرق الأوسط والعالم. وحسبنا الإشارة إلى الدور الأوروبي المحدود في هذه الحرب، وما ترتب عليها من نتائج، وإلى اقتصار مشاركة الاتحاد الأوروبي في مؤتمر مدريد على عضوية مراقبة. غير أن الخلافات التجارية الأميركية ـ الأوروبية من جهة، وفشل الاتحاد الأوروبي في معالجة أزمات البلقان بعد انهيار الاتحاد اليوغوسلافي من جهة أخرى، ساهما بتشجيع الاتحاد الأوروبي على تطوير العلاقات المتوسطية توخياً لعلاقات أكثر استقراراً ونمواً بين دول حوض المتوسط.

هذه المسائل، وغيرها، كانت مطروحة في «مؤتمر كان» (فرنسا) للاتحاد الأوروبي

---

(٦) انظر مقالنا: «حلف شمال الأطلسي ـ استراتيجيته في الشرق الأوسط». في: «الفكر الاستراتيجي العربي»، (العدد ٤٣، كانون الثاني، ١٩٩٣)، ص ١٠١ و١٠٢.

(تموز/يوليو ١٩٩٥)، فضلاً عن مشكلات البطالة، والعملة الأوروبية الموحّدة، وقضية البوسنة والهرسك، ومستقبل التكامل الأوروبي... وكما توقّف هذا المؤتمر عند كيفيّة تنفيذ بنود «معاهدة ماستريشت» الخاصة بصيغة الاتحاد الأوروبي، توقّف أيضاً عند «المتوسطية» لفتح آفاق واسعة على التعاون مع دول حوض المتوسط، ووضع مقدمات لانعقاد «مؤتمر برشلونة» ـ برئاسة إسبانيا ـ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، وهو مؤتمر أوروبي متوسطي يهدف إلى وضع قواعد الحوار السياسي والاقتصادي والثقافي بين الاتحاد الأوروبي ودول حوض المتوسط، ويأتي في الوقت الذي يسود الاعتقاد عند الأوروبيين بترابط الأوضاع الأمنية والاقتصادية والسياسية بين كافة دول حوض المتوسط، وبأهمية تأثيرها في الأوضاع الأوروبية. هذا ما ينطبق على أزمة الجزائر، وما تتركه من انعكاسات على الاتحاد الأوروبي، بعد توسّع الظاهرة الأصولية في شمال أفريقيا، من حيث التأثير في مسألة الأمن الأوروبي ومستقبل العلاقات العربية ـ الأوروبية.

ومن مراجعتنا لـ«إعلان برشلونة»، الصادر في ١٩٩٥/١١/٢٨، في نهاية المؤتمر المتوسطي ـ الأوروبي في مدينة برشلونة الإسبانية، وبحضور سبع وعشرين دولة موزعة بين شمال البحر المتوسط وجنوبه، نجد مجموعة مقررات جديرة بالمتابعة:

أ ـ جعل منطقة البحر المتوسط منطقة حوار وتبادل وتعاون... وهذا سيقود إلى تطوير علاقات قائمة، واستحداث اتفاقات جديدة بين الدول المتوسطية.

ب ـ إقامة شراكة أوروبية ـ متوسطية من خلال تعزيز الحوار السياسي، وتحقيق التعاون الاقتصادي والمالي، والاهتمام بالعلاقات الثقافية... أي شراكة اقتصادية وسياسية في عصر التكتلات الإقليمية والدولية.

ج ـ تسوية خلافات الشركاء بالطرق السلمية... وليس مقصوداً هنا الصراع العربي ـ الإسرائيلي وحسب، بل خلافات أخرى كذلك مثل النزاع اليوناني ـ التركي في الشرق الأوسط بالقرب من بلاد البلقان. ومن الأهمية بمكان أن يتوقف مؤتمر برشلونة عند ربط التسوية في الشرق الأوسط بقاعدة مؤتمر مدريد للسلام وهي «الأرض في مقابل السلام»، مما أغضب الوفد الإسرائيلي المشارك والذي يُؤْثر التملص من مجمل الالتزامات الإقليمية والدولية السابقة، وترك كافة موضوعات التسوية ومضامينها للمفاوضات الثنائية والمتعدّدة الطرف.

هذه المقررات هي أبرز ما حمله «إعلان برشلونة»، فضلاً عند متابعة الحوار الذي بدأ في «مؤتمر كان» حول التبادل التجاري الحر، والتعاون الأمني على صعيد مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة في إطار الاعتقاد الأوروبي بترابط العلاقات الأمنية والسياسية والاقتصادي بين دول حوض المتوسط. هذا ما ظهر بنوع خاص في الدراسات والتقارير الإسبانية والفرنسية والإيطالية، وهي من الدول الواقعة على

حوض المتوسط، وعلى قرب جغرافي من منطقة شمال أفريقيا. لقد ظهر في برشلونة تعاون أوروبي ـ مغربي، كان متوقعاً وله مسوّغاته وظروفه. كما برز اتجاه أوروبي لزيادة درجة التعاون مع دول الاتحاد المغاربي تحت ضغط المهاجرين العرب إلى أوروبا، وتفاقم الاضطرابات في شمال أفريقيا، فضلاً عن هدف الاتحاد الأوروبي بإدخال السلع الأوروبية المصنّعة إلى شمال أفريقيا على نطاق واسع.

إن شمولية «إعلان برشلونة» في أهدافه، واتساع حوض البحر المتوسط في جغرافيته السياسية والاقتصادية، يطرحان سؤالاً عن تقاطع، أو علاقة المتوسطية بالشرق أوسطية. ذلك أن غموضاً ما يزال يحيط بالمفهومين، وخصوصاً بـ«الشرق أوسطية»، في وقت تتجه الأنظار الدولية من جديد إلى المنطقة العربية والمجال الإقليمي الذي يحيط بها بعد تسارع المتغيرات الإقليمية والدولية. وإذا كان «إعلان برشلونة» أضاف نقطة لصالح الأوروبيين في منطقة حوض المتوسط، فإنه (بشكل أو بآخر) ردّ على نتائج مؤتمري الدار البيضاء وعمّان الاقتصاديين. مؤتمري الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ـ حيث شاركت الولايات المتحدة وساهمت في دراسة مشاريع اقتصادية محدّدة. وعلى رغم العلاقات الاقتصادية والسياسية التي اتخذت أنماطاً محدّدة بين أوروبا الغربية وأميركا الشمالية، فإن التجاذب الاقتصادي الأميركي ـ الأوروبي في حوض المتوسط حاصلٌ ومستمر، فضلاً عن التجاذب السياسي حيال شمال أفريقيا والتسوية السلمية للصراع العربي ـ الإسرائيلي والعلاقات مع كلٍ من العراق وإيران وتركيا حيث تتفاقم الأزمات والنزاعات الإقليمية.

ثالثاً: ماذا عن الشرق أوسطية؟

تعود فكرة إقامة نظام إقليمي في الشرق الأوسط إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية، والبحث في ملء الفراغ الإقليمي بعدما تراجع نفوذ الحلفاء الأوروبيين وتقدم نفوذ القوتين العظميين الولايات المتحدة الأميركية والاتحاد السوفياتي السابق. ويتزامن ذلك مع إنشاء «دولة إسرائيل» في العام ١٩٤٨، وما رافقه من مواقف إقليمية ودولية خطيرة. ويُعتبر البيان الثلاثي الأميركي ـ الفرنسي ـ البريطاني سنة ١٩٥٠ بمثابة أول دعوة رسمية غربية لإقامة نظام شرق أوسطي، من خلال الدعوة إلى إقامة نظام أمني في الشرق الأوسط تشارك فيه إسرائيل ودول عربية مجاورة. من هنا نلاحظ التجاذب بين موقفين:

الموقف العرب المنطلق من تأسيس جامعة الدول العربية في العام ١٩٤٥، كإطار مؤسسي للعلاقات بين الدول العربية، أو كإطار مؤسسي لما اصطلح على تسميته لاحقاً «النظام الإقليمي العربي».

والموقف الغربي الذي يريد دفع العرب وإسرائيل نحو نوع من العلاقات، في إطار

المصالح الستراتيجية للقوى الدولية الكبرى.

وفي إطار هذا التجاذب، استمرت فكرة مشاركة إسرائيل في أي نظام شرق أوسطي كنقطة مركزية في البحث والحوار، ثم ارتبط هذا النظام في أفكاره ومشاريعه المقترحة بمشاركة إسرائيل، وهذه في اعتقادنا هي الأساس المحوري في النظام الشرق أوسطي. لذلك رأينا كيف تراجعت فكرة الشرق أوسطية إبّان الصراع العربي ـ الإسرائيلي والمواجهة المسلّحة (١٩٤٨ ـ ١٩٧٣)، على رغم طرح مشاريع الأحلاف في الخمسينات وما رافقها من تصعيد للحرب الباردة بين القوتين الأعظم، ومن صراع للقوى الكبرى في منطقة الشرق الأوسط.

وعندما تراجعت المواجهة العربية ـ الإسرائيلية لحساب مشروع التسوية السلمية بدءاً من اتفاقات «كامب ديفيد» ـ تقدمت فكرة الشرق أوسطية من جديد. وحسبنا الإشارة هنا إلى بعض الوثائق المهمة:

أ ـ حملت اتفاقية «كامب ديفيد» الأولى عنوان: «إطار السلام في الشرق الأوسط». وتضمنت نصاً معبّراً هو: «إن شعوب الشرق الأوسط تتشوق إلى السلام حتى يمكن تحويل موارد المنطقة البشرية والطبيعية الشاسعة لمتابعة أهداف السلام، وحتى تصبح هذه المنطقة نموذجاً للتعايش بين الأمم... إن التقدم تجاه هذا الهدف من الممكن أن يسرّع بالتحرك نحو عصر جديد من التصالح في الشرق الأوسط يتّسم بالتعاون على تنمية التطور الاقتصادي وفي الحفاظ على الاستقرار وتأكيد الأمن...»(٧). وإذا كان أي نظام إقليمي بحاجة إلى عاملي الاقتصاد والأمن لينهض ويستمر، فإن النص المذكور يشير إليهما ويندرج في إطار التمهيد للنظام الشرق أوسطي.

ب ـ تضمنت خطابات المشاركين في «مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط» (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١)، دعوات إلى علاقات جديدة وتعاون بين دول الشرق الأوسط بما فيها إسرائيل. وتركّزت على تحقيق مشاريع مشتركة اقتصادية وأمنية وتقنيّة..

ج ـ حدد «اتفاق أوسلو الأول» (تاريخ ١٣/٩/١٩٩٣) بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية برامج شرق أوسطية، وذلك في الملحق الرابع منه الذي يحمل عنوان «بروتوكول التعاون الإسرائيلي ـ الفلسطيني في مجال برامج التنمية في المنطقة»، والمنطقة تعني «الشرق الأوسط». وتضمّن هذا الملحق دعوة لوضع برنامج تنمية، وتأسيس صندوق للتنمية، وبنك للتنمية الشرق أوسطية...

د ـ دعت المعاهدة الأردنية ـ الإسرائيلية (معاهدة وادي عربة) بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٩٤ إلى بناء أمن إقليمي، وإيجاد منطقة خالية من التحالفات والائتلافات العدائية في

(٧) انظر مقدمة اتفاقية «كامب ديفيد» الأولى: «إطار السلام في الشرق الأوسط».

الشرق الأوسط، ومنطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل... كما دعت تلك المعاهدة إلى تعاون اقتصادي إقليمي، وتضمنت التزام الطرفين إقامة مؤتمر الأمن والسلام في الشرق الأوسط، على غرار مؤتمر الأمن والتعاون الأوروبي.

هـ ـ ركّز شيمون بيريس على إيجاد شرق أوسط جديد، من خلال التأسيس لسوق اقتصادية شرق أوسطية، وطرح مبادىء عامة لهذا الهدف، أهمها: الاستقرار السياسي، النمو الاقتصادي، الأمن القومي، التحوّل الديمقراطي(٨). ولكل مبدأ مضمون ومشاريع ورؤى بعيدة، بصرف النظر عن موقف رئيس الحكومة اللاحق بنيامين نتنياهو الذي تحفّظ على كثير من أفكار بيريس، وركّز على أولوية «الأمن الإسرائيلي» في الدرجة الأولى(٩).

وتكشف مجمل هذه الوثائق عن توجه دولي وإسرائيلي منذ زمن لإقامة نظام إقليمي في الشرق الأوسط، تكون إسرائيل طرفاً فيه، ويمكن أن يضم دولاً عربية وغير عربية (مثل تركيا). وتزامن طرح هذا النظام مع تراجع النظام العربي بعيد حرب الخليج الثانية، وتقدم مشروع التسوية السلمية في الشرق الأوسط. على أن المضمون الاقتصادي لهذا النظام المقترح احتل مركزالصدارة(١٠)، وإن كانت طُرحت أفكار عن العلاقات الأمنية والثقافية والسياسية... عن المضمون الاقتصادي للنظام الشرق أوسطي نجد دراسات إسرائيلية معمقة، ومشاريع شرق أوسطية طُرحت في مؤتمرات التعاون الاقتصادي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: الدار البيضاء (١٩٩٤) وعمّان (١٩٩٥) والقاهرة (١٩٩٦)، وتمحورت حول مسائل أساسية مثل: العلم والتِقانة وكيفيات التعاون بين دول المنطقة، وانتقال العمالة بين إسرائيل والبلدان العربية، والاستثمارات المتعلقة بالطاقة والرساميل العربية، والإفادة من المياه العذبة لصالح دول الشرق الأوسط بما فيها تركيا وإسرائيل.

ونلاحظ اتساع المجال الإقليمي ـ الجغرافي للسوق الشرق أوسطية، من إسرائيل والكيان الفلسطيني والأردن وصولاً إلى بلدان الخليج العربي. ومن إسرائيل إلى تركيا مروراً بسوريا ولبنان. والقاعدة المشتركة لهذين الاتجاهين الإقليميين هي إسرائيل، أما أبرز الموارد المطروحة حتى تؤسّس سوقاً شرق أوسطية، فتتركز حول النفط ومشتقاته والمياه العذبة.

---

(٨) PERES Shimon, «**The New Middle East**», Henry Holt and Company, Inc. New York, 1993.

(٩) انظر افكار نتنياهو الواردة في كتابه «**مكان تحت الشمس**». نُشرت فصولٌ منه في صحيفة «السفير»، بيروت، ١٨/٤/١٩٩٥.

(١٠) انظر:

DUVEN Roger, «**The Middle East in the World Economy**», London, 1981.

هل تستجيب البلدان العربية لهذا المشروع؟

ثمة عقبات وموانع أمامه، أبرزها تقاطع الدوائر الإقليمية وتناقضها في المصالح أحياناً. من الدائرة التركية ـ السورية ـ العراقية (المياه)، إلى الدائرة التقليدية التركية ـ الإسرائيلية، إلى الدائرة الإسرائيلية ـ الفلسطينية ـ الأردنية، إلى الدائرة العربية العامة بدون إسرائيل... هذا فضلاً عن الموانع العربية لأسباب تاريخية(١١)، وحاضرة متعلقة بمستقبل اللاجئين والدولة الفلسطينية ومضمون السلام وحدود عملية التطبيع التي تطالب بها إسرائيل عبر كافة القوى السياسية والاجتماعية فيها. لكن علينا ملاحظة دور المفاوضات المتعدّدة الطرف حول قضايا: الأمن والمياه واللاجئين والتنمية الاقتصادية والبيئة، وكيف أن هذه المفاوضات تفضي إلى إقامة لجان إقليمية برعاية دولية (غالباً من الولايات المتحدة)، وذلك بالتزامن مع تآكل البنى المؤسسية للنظام العربي وغياب آليات تنفيذ القرارات العربية المشتركة.

وعن المضمون الأمني، نجد إقراراً أميركياً بدور إسرائيل المحوري يترجم تمكن إسرائيل من اكتساب التقانة العسكرية الحديثة، وتفوقها النوعي على العرب. ذلك أن دوراً إسرائيلياً مطلوب في المستقبل كما يؤكد معهد واشنطن للدراسات الاستراتيجية، مع ضبط الأمن الإقليمي ومراقبة التسلح من خلال الوجود العسكري الأميركي في الشرق الأوسط ومضمون المعاهدات العربية ـ الإسرائيلية. ويلحظ هذا النظام الإقليمي ـ الأمني دوراً تركياً، ودوراً خليجياً أيضاً(١٢). والإقرار الأميركي بالدور الإسرائيلي ينسجم مع فكرة التحالف الستراتيجي بين إسرائيل والولايات المتحدة المطبقة رسمياً منذ العام ١٩٨٢ في عهد الرئيس السابق رونالد ريغان. ولم يتراجع هذا التحالف بعد حرب الخليج الثانية على رغم تعزيز النفوذ الأميركي الأمني والسياسي مباشرة في منطقة الشرق الأوسط.

أما عن المضمون الثقافي، فنجد تطلعات إسرائيلية لتغيير نظرة العرب إلى وجود إسرائيل كدولة دون أن تبدّل هذه الدولة نظرتها إلى العرب. بتعبير آخر، على العرب أن يتكيّفوا مع مفهوم إسرائيل للسلام دون أن تغيّر الحركة الصهيونية معتقداتها وخياراتها الاستراتيجية. و«التطبيع الثقافي» هو أحد الخيارات الإسرائيلية المطروحة على العرب تحت شعار السلام، ولذلك فإن هذا الخيار الإسرائيلي يركّز على إعادة صياغة تاريخ قضية فلسطين والصراع العربي ـ الإسرائيلي، والحديث عن «هوية

---

(١١) انظر: النجفي توفيق، الإشكالية الاقتصادية الشرق أوسطية، في: المستقبل العربي (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ٢٠٩، ١٩٩٦)، ص ٢٩.

(١٢) **«Pursuing Peace, an American Strategy for the Arab-Israeli Peace Process»**, Washington Institute for Near East Policy, octobre 1992.

شرق أوسطية» وليس «هوية عربية»، وعن أخوّة الساميِّن (عرباً ويهوداً) وانتمائهم إلى منطقة واحدة[١٣]... ونعتقد أن «تسويق» هذه العناوين في البلدان العربية أمر صعب إن لم يكن أمراً مستحيلاً.

بمعزل من الصعوبات التي تحوط إمكانية قيام «نظام شرق أوسطي»، فإن التأييد الدولي له واضح أميركياً وأوروبياً على رغم تركيز الاتحاد الأوروبي على الإطار المتوسطي الأشمل. فنجد وزير الخارجية البريطاني مالكون ريفكيند ـ على سبيل المثال ـ مؤيداً لإقامة «منظمة التعاون في الشرق الأوسط» على غرار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا التي تحوّلت وسيلة للتعاون بين الدول الأوروبية على نطاق واسع[١٤]. وهذا يعكس أحد التصورات الأوروبية للمصالح الدولية في الشرق الأوسط كجزء من الاهتمام الأوسع بحوض البحر المتوسط.

وإذا كانت «الشرق أوسطية» مرتبطة بتطلعات إسرائيل المستقبلية، وخصوصاً في ميدان الاقتصاد، وتهدف لإقامة شبكة علاقات إقليمية جديدة بالتزامن مع تراجع النظام العربي، وتقدم عملية التسوية السلمية؛ فإن «المتوسطية» هي إطار أوسع جغرافياً، ولكنه محدّد، ويهدف لإقامة علاقات أوروبية ـ متوسطية بحيث تكون إسرائيل جزءاً منها، وليست قاعدة لها. بتعبير آخر، قد لا تُحرج المتوسطية كثيراً من الدول العربية لأنها أبعد من مسألة التسوية السلمية وغير متوقفة على نتائجها بشكل مطلق، وإن كانت تتأثر بتلك التسوية إلى حدٍ ما..

كما تجدر الإشارة إلى ضبابية الشرق أوسطية وغموضها، فهي تحمل أكثر من نسق واحد ونظام واحد للعلاقات. إنها تنطوي على دور بارز لإسرائيل في مجمل الأحوال، وهذا غير قائم بهذه الحدّة في العلاقات الأوروبية ـ المتوسطية. إسرائيل تريد من خلال الشرق أوسطية أن تتحول إلى قطب مميز وقادر في الشرق الأوسط، في الوقت الذي تحقق انفتاحاً دولياً على العالم وتقوم بجهود دبلوماسية بارزة... قد تتمحور الشرق أوسطية حول إسرائيل في حين تتمحور المتوسطية حول الاتحاد الأوروبي، وهنا المفارقة الأساس.

هذه بعض التحديات المطروحة في نهاية القرن العشرين على العقل العربي، وتنتظر إجابات ومعالجات عميقة. وعبثاً محاولة إهمالها أو تجنّب مفاعليها. ومهما كان اتجاه التسوية ومستقبلها، فلا مفر من مواجهة هذه التحديات بستراتيجية عربية مشتركة. وهذا ما يبرّر ويفسّر إعادة الاعتبار للنظام العربي على قواعد موضوعية وعلمية بعيداً

---

(١٣) انظر: بلقزيز عبد الإله، تحديات إقامة «النظام الشرق أوسطي»، في: المستقبل العربي (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ٢٠٣، ١٩٩٦)، ص ١٨ ـ ٢٠.

(١٤) Times, London, 5/11/1996.

من الشعارات والعاطفة قدر المستطاع، فالعالم يتجه في أقاليمه المختلفة نحو التكتل والتجمع، والعلاقات الدولية تزداد تعقيداً وتشابكاً في المصالح والأهداف.

رابعاً: في دور لبنان

قديماً كان لبنان همزة وصل أو نقطة اتصال بين حضارة وادي النيل وحضارة بلاد الرافدين عبر وادي البقاع. ومنذ أن بنى الفينيقيون مدنهم على نتوءات الساحل الشرقي للمتوسط، كان التفاعل بين لبنان والمنطقة العربية والعالم. ثم تكرّست هذه السمة الحضارية والاستراتيجية بعد الفتح العربي الإسلامي وصولاً إلى أيام السلطنة العثمانية وعصر الانتداب الغربي على المشرق العربي. ومن أهم العناصر الجيوسياسية للبنان كونه موقع تفاعل واتصال في منطقة الشرق الأوسط، ونقطة انفتاح وحوار مع العالم الخارجي.

لذلك، نلاحظ اهتمام الحركة الصهيونية والقوى الدولية بلبنان الموقع منذ «وعد بلفور»، وأثناء الفترة الفاصلة بين الحربين العالميتين، وخلال الحرب العالمية الثانية. فالجنرال ديغول وجد أن وصول الجيش الفرنسي إلى مشرق المتوسط في سوريا ولبنان يعزّز إسهام فرنسا في المجهود الحربي المشترك للحلفاء(١٥). وتقرّ قيادة جيوش الحلفاء بأهمية موقع جبال الباروك وتأثيرها الواسع في شرق المتوسط حتى قناة السويس، فتجد «أن مجرى الحرب ـ العالمية الثانية ـ بكامله قد أظهر لنا بوضوح أهمية الشرق الأوسط بالنسبة إلى المصالح البريطانية. وفضلاً عن هذا فإننا تعلمنا أن بلدان الشرق، ولا سيما لبنان، من أعظم المناطق الحيوية. وأن أهميتها بالنسبة إلينا لا تقتصر على كونها مناطق تقع على خطوط مواصلاتنا إلى الشرق. ولكن أصبح من الواضح جداً أنه لو تمركزت قوة جوية كبيرة لأعدائنا من قاذفات القنابل في الجبال المنيعة الواقعة بين سلسلتي جبال لبنان الغربية والشرقية، مع جميع إمكانات تحصينها تحصيناً قوياً، تستطيع السيطرة فوراً على قناة السويس وعلى حقول البترول في كركوك وخطوط الأنابيب..»(١٦).

يتضح من هذا المقتبس ما للبنان من أهمية جيوستراتيجية في إطار المصالح الكبرى للقوى الدولية، وفي إطار العلاقات بين دول الشرق الأوسط. وتستمر هذه الأهمية مع عودة التركيز على «الشرق أوسطية» و«المتوسطية» في نهاية القرن العشرين، على رغم ما أصاب لبنان من ضعف وتراجع بفعل الأزمة الداخلية ذات الأبعاد الإقليمية والدولية التي ضربته منذ العام ١٩٧٥. فنجد دراسات شرق أوسطية

(١٥) مذكرات الجنرال ديغول، ج١، نداء الشرق ١٩٤٠ ـ ١٩٤٢، تعريب وتعليق خيري حماد (بيروت، مكتبة المثنى، ١٩٦٤)، ص ٢٤٠.

(١٦) Times, London, 24/11/1943.

عن دور لبنان في نظام إقليمي جديد، لكن هذا الدور محكوم بالتنافس مع إسرائيل في ميادين: السياحة، وقطاع الأعمال، والشركات المالية، والزراعة... وإذا لم يستند لبنان إلى تكامل اقتصادي عربي مؤسّس على سوق عربية مشتركة، يصعب عليه تحقيق نجاح في ذاك التنافس الشرق أوسطي، سواء داخل سوق شرق أوسطية أو غيرها من الأطر الإقليمية المقترحة. ومن المفيد هنا أن ينطلق لبنان من ثوابت هويته وعلاقاته العربية الرافضة لسياسة المحاور الخارجية، فينسّق مع سوريا بحكم علاقات الجوار والمصالح المشتركة، كما ينسّق مع المجموعة العربية في إطار جامعة الدول العربية التي تحتاج إلى تطوير ميثاقها وآليات عملها. ويمكن أن يستمر هذا التنسيق على صعيد العلاقات المتوسطية، مع الإشارة إلى مجموعة فوائد يجنيها لبنان من علاقاته المتوسطية حيث يتراجع العامل الإسرائيلي. إن وجود مصالح مشتركة اقتصادية وثقافية مع الاتحاد الأوروبي في شرق البحر المتوسط، يمكن أن تفيد لبنان في إطار انتمائه العربي وانفتاحه على العالم في آن معاً. وقد قدم الوفد اللبناني المشارك في «مؤتمر برشلونة» مشاريع وأفكاراً متوسطية، فضلاً عن الجهد الدبلوماسي لإنجاح المؤتمر. كما وقّعت الحكومة اللبنانية مجموعة اتفاقات مع الاتحاد الأوروبي في عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥، ذات طابع تجاري ومالي، فضلاً عن وجود لبنان في مجموعة الدول الفرنكوفونية نتيجة العلاقات التاريخية مع فرنسا(١٧). ثم جاءت زيارتا الرئيس جاك شيراك إلى بيروت في العام ١٩٩٦ لتعزّز العلاقات اللبنانية ـ الفرنسية، والعلاقات اللبنانية مع الاتحاد الأوروبي بوجه عام. وقد أعلن الرئيس الفرنسي أثناء وجوده في بيروت عن متابعته المفاوضات الجارية بين لبنان والاتحاد الأوروبي في شأن الشراكة الاقتصادية بين الجانبين، وأكد استعداد فرنسا لمساعدة لبنان للتوصل إلى اتفاق سلام ثابت ـ مع إسرائيل ـ يسمح بالتفرغ لمسألة إعمار لبنان وتحقيق تطوره الاقتصادي. كما أكد تمسّكه بسيادة لبنان واستقلاله، وعلى دور الجيش اللبناني في صون الأمن في الجنوب(١٨).

وهذا يفسّر السياسة الفرنسية بإيجاد علاقات متطورة لبنانية ـ أوروبية من خلال الاتحاد الأوروبي، ويمهّد للمتوسطية التي تبلورت أكثر بعد «مؤتمر برشلونة». وتندرج هذه السياسة في إطار السعي الفرنسي لاستعادة الدور الأوروبي في الشرق الأوسط من خلال علاقات فرنسية متطورة مع عدد من البلدان العربية. والاتحاد الأوروبي يرغب بتعزيز دوره في عملية التسوية، وتجاوز دور المموّل إلى طرف راعٍ لتلك العملية.

---

(٧) انظر مقالتنا: «أبعاد متوسطية لإعلان برشلونة»، في صحيفة «الرياض» السعودية، ١٩٩٥/١٢/٢٣.

(١٨) راجع تصريح الرئيس الفرنسي جاك شيراك أثناء وجوده في بيروت، المنشور في: صحيفة «النهار»، ١٩٩٦/٤/٥.

وثمة إمكانات مهمة لتطوير علاقات لبنان المتوسطية، بالتزامن والتوازن مع تطور العلاقات العربية ـ الأوروبية. وهذه الإمكانات ليست متوفرة على صعيد النظام الشرق أوسطي المطروح، والذي يكتنفه الغموض، وتعترضه الصعوبات الموضوعية المتأتية عن صعوبات إنجاز التسوية السلمية.

خلاصة

تنطوي منطقة الشرق الأوسط على مدلولات جيوسياسية بالنسبة إلى الغرب، وعلى تعدد قومي وسياسي وحضاري. بينما برز تعبير حوض البحر الأبيض المتوسط قديماً، وأشار إلى أوروبا الجنوبية والمنطقة العربية المطلة عليه. ويعطي الغرب أهمية جيوستراتيجية للمتوسطية والشرق أوسطية في العلاقات الدولية، خصوصاً بعد بروز عاملين هما: وجود إسرائيل في قلب الشرق الأوسط، وتوفّر الثروة النفطية العربية التي حفّزت القوى الدولية للصراع على الموارد والثروات حيث نشأ أكبر تحالف دولي بعد الحرب العالمية الثانية في سنة ١٩٩١، ونعني به التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة أثناء حرب الخليج الثانية.

وتستند الدعوات المتوسطية إلى علاقات حضارية قديمة، ومصالح تجارية سابقة وراهنة، وعلاقات ثقافية نجدها في الفرنكوفونية، وفي محاولات تعزيز الدور الأوروبي في الشرق الأوسط من خلال السعي للإسهام في تسوية قضية فلسطين والصراع العربي ـ الإسرائيلي. وقد قادت فرنسا اتجاهاً استقلالياً عن الولايات المتحدة في حلف الأطلسي وخارجه، وهي تحاول في عهد الرئيس جاك شيراك استعادة دور جديد في الشرق الأوسط. وقد برز ذلك أثناء مؤتمر برشلونة المتوسطي الذي أرسى إعلاناً شاملاً، ومهّد لشراكة متوسطية على أكثر من مستوى، وهو جاء في مقابل المشاريع الشرق أوسطية التي ظهرت في مؤتمرات الدار البيضاء وعمّان والقاهرة للتعاون الاقتصادي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وكلها انعقدت برعاية الولايات المتحدة ومشاركتها، وكشفت عن تجاذب أوروبي ـ أميركي في الشرق الأوسط وعليه.

أما النظام الشرق أوسطي فهو مطروح منذ البيان الثلاثي البريطاني ـ الفرنسي ـ الأميركي سنة ١٩٥٠، وأُعيد طرحه بقوة مع اتفاقات «كامب ديفيد»، ومع المعاهدات والاتفاقات الفلسطينية والأردنية مع إسرائيل في مرحلة لاحقة. وبرزت فكرة الشرق أوسطية في المفاوضات المتعدّدة الطرف، حيث التركيز على موردي النفط والمياه العذبة، وعلى إقامة نظام أمني برعاية الولايات المتحدة. لكن الغموض ما يزال يحوط «الشرق أوسطية» التي تتراجع بعد وصول بنيامين نتنياهو إلى رئاسة الحكومة الإسرائيلية. وهناك احتمال قيام أنظمة شرق أوسطية، وليس نظاماً واحداً في المستقبل، بمعزل عن الصعوبات والعقبات الموضوعية القائمة.

في خضم هذه التفاعلات الإقليمية والدولية، يبرز دور لبنان في منطقة الشرق الأوسط. وإذا كان النظام الشرق أوسطي ينطوي على تنافس لبناني ـ إسرائيلي في غير ميدان، فإن العلاقات المتوسطية تفيد لبنان في إطار التعاون الأوروبي ـ العربي الأوسع. وهناك إمكانات متاحة لتطوير علاقات لبنان المتوسطية آخذة بالظهور والنمو.

قضية القرى الجنوبية السبع

محمد عطوي(*)

هذه الدراسة تعالج قضية القرى الجنوبية السبع، التي اقتُطعت من جبل عامل منذ الربع الأول من القرن العشرين، ودخلت لعبة الأمم، وكان أصحابها الضحية مرَّتين: الأولى عندما هُجِّروا من أرضهم، والثانية عندما عاشوا غرباء في وطنهم وحُرموا من حقوقهم في استرداد جنسيتهم اللبنانية.

بلاد جبل عامل، أو عاملة في الكتب القديمة، أطلق عليها اسم بلاد بشارة في الكتب الحديثة، ودعيت بجبل الخليل وجبل الجليل في ما سبق، كما ورد في «تاريخ الكامل» لابن الأثير و«تاريخ أبي الفداء» و«معجم البلدان» لياقوت...

أمَّا سكَّان جبل عامل، فهم عرب خُلَّص بنسبهم وعاداتهم ولغتهم، متحدِّرون من عائلة بن سبأ بن يشجب بن يُعرب بن قحطان، وهي قبيلة هاجرت من اليمن إلى أطراف الشام قبل الميلاد بـ ٣٠٠ سنة تقريباً، بعد حادثة سيل العرم وانهيار سد مأرب وضياع مملكة سبأ، وباسمه سُمِّي الجبل. ولذا، فإنَّ قبائل عاملة بن سبأ تكون قد احتلَّت هذه البلاد واستولت عليها منذ ما يقرب الـ ١٠٠٠ عام[1].

وتُقسم بلاد جبل عامل إلى قسمين: جنوبي وشمالي يفصل بينهما نهر الليطاني. والليطاني كلمة سريانية معناها ذو اللوطة ـ أي الضجّة ـ بتعبير العامة لسرعة

(*) ماجستير لغة إنكليزية، كاتب وباحث.

(١) آل صفا محمد جابر، **«تاريخ جبل عامل»**، ص ٢٤ ـ ٢٥، دار متن اللغة، بيروت.

انحداره. ويبدأ حد هذا الجبل شمالاً عند مصب نهر الأولي، وبذلك تدخل مدينة صيدا ضمن حدوده، ثمَّ يأخذ حدَّه اتجاهاً شرقياً شمالي قرية البرامية، ويتجاوز في خطه قرية روم من جهة الشمال، إلى أن يصل إلى جزين فيدخل واديها وشلاَّلها ضمن حدوده، ثمَّ يقطع جبل تومات نيحا وينحدر إلى مشغرة متَّصلاً بذلك بنهر الليطاني شمالي سحمر، ثمَّ يذهب في اتجاه نهر الحاصباني عند منبعه بالذات ليتَّخذ من ثمَّ اتجاهاً جنوبياً على مجرى النهر المذكور، فيدخل فيه جبل الظهر ومشغرة وعين التينة وميدون وسحمر ويحمر وقليا وزلاية ولوسا من قرى البقاع الجنوبي، وتدخل فيه قرى كوكبا وبرغز وسوق الخان من ناحية حاصبيا، ثمَّ ينتهي الخط عند الضفَّة الغربية ببحيرة الحولة في إسرائيل، ولا يلبث أن ينعطف نحو الغرب إلى جنوبي مقام النبي يوشع في إسرائيل أيضاً وشمال الهراوي، ويظل امتداده غرباً فيتَّبع مجرى في وادي فارة جنوبي قرية البصة، فتدخل فيه قرية الخالصة من أرض الحولة وهونين وقدس ويوشع وصلحا والمالكية وطربيخا وإبل القمح من القرى التي أُلحقت بفلسطين، وتدخل فيه قرية البصَّة التي كانت مثار نزاع بين العامليين وحكَّام عكَّا وصفد. ولكن بعضاً آخر من العامليين لا يرون حدود جبل عامل على هذه الصورة، بل يُخرجون منه جبل الظهيرة وقرى مشغرة وعين التينة وميدون وسحمر ويحمر وقلية وزلايا ولوسا، كما ينفون أن تكون قرى كوكبا وبرغز وسوق الخان والخالصة ضمن حدود الجبل[٢].

وأبناء القرى الجنوبية السبع هم من المسلمين الشيعة الذين سكنوا أقصى الطرف الجنوبي من الجمهورية اللبنانية مع إخوتهم المسيحيين.

أهمية جبل عامل

يشكل الجنوب اللبناني، بموقعه الجغرافي، صلة الوصل بين سوريا وفلسطين من جهة، ومن جهة أخرى يشكل منفذاً للبقاع وجبل لبنان والداخل اللبناني. من هنا دوره على الصَّعد السياسية والاقتصادية والثقافية. وللجنوب طريقان رئيسان:

١ ـ الطريق البحري: صيدا ـ صور، الناقورة، وصولاً إلى مصر حتى شمال أفريقيا، وبالتالي المحيط الأطلسي.

٢ ـ الطريق البري: صيدا ـ النبطية، مرجعيون ـ دمشق.

ولهاتين الطريقين أهمية دولية رئيسة على صعيد التجارة الدولية.

وهناك في الجنوب عدة قلاع وقصور: تبنين ـ شمع ـ حانين ـ والشقيف. وقد لعبت هذه القلاع والقصور دوراً مهماً في كل العصور، وخصوصاً ابتداءً من العهد الصليبي.

---

(٢) الأمين حسن، «دائرة المعارف الشيعية»، المجلد الثالث، دار التعارف، بيروت، ١٩٧٩.

كما لعبت أيضاً دوراً مهماً أيام الأمير فخر الدين.

والجنوب مهم ستراتيجياً لأنه يسهل الوصول إلى البقاع، وبالتالي إلى سوريا، وهو قريب من قبرص وقناة السويس. وقد قال عنه إرنست رينان في القرن التاسع عشر إنه المكان الأوحد للمعارك المستقبلية في القرن العشرين. وقد شكّل فعلاً قاعدة عمليات عسكرية ستراتيجية في الصراع العربي ـ الإسرائيلي نظراً لقرب المسافات بين لبنان وسوريا وإسرائيل.

وفي عهد الانتداب، شكّل الجنوب اللبناني نقطة الخلاف من ناحية رسم الحدود بين الإنكليز والفرنسيين الذين رغبوا في توسيع الحدود قدر المستطاع، من أجل توسيع رقعة انتشارهم ونفوذهم ومن ثم حماية الحدود اللبنانية أمام المطامع الصهيونية التي كانت تطالب آنذاك بأن تكون حدود إسرائيل عند نهر الأولي شمالاً. وعلى الرغم من هذا الموقف الفرنسي الإيجابي، فإن جزءاً كبيراً من الجنوب اللبناني اقتُطع إلى فلسطين، كسهل الحولة وعدة قرى من الجليل اللبناني كالقرى السبع التي كانت تشكل جزءاً من جبل عامل حتى عام ١٩٦٢.

هذا، وتبلغ مساحة الجنوب بكامله ٢٠٤٥ كلم٢[٣] أي ما يوازي خِمس مساحة لبنان. وتوازي مساحة المنطقة المحتلة حوالى نصف هذا المجموع. ويضم جنوب لبنان ربع المساحة الزراعية الصالحة للزراعة في لبنان، لأنه يضم أهم الموارد المائية اللازمة للري. من هنا ندرك مدى اهتمام إسرائيل المتزايد بالجنوب وأهميته الاقتصادية الكبيرة على الصعيد الداخلي.

أما الأنهار والجداول في الجنوب فهي: الأولي، سينيق، الزهراني، أبو الأسود، الليطاني، رأس العين، الحاصباني، الوزاني، إضافة إلى عدد من الينابيع الغزيرة.

القرى السبع

القرى السبع هي:

هونين: تقع اليوم على الحدود اللبنانية الجنوبية. وقد مرّ ذكرها في التاريخ على الشكل الآتي: ـ في الربيع الأول من عام ٥٥٢ هـ (١١٥٧م)، وقبل معركة «الملاّحة» بنحو شهر، قامت جماعة من أعيان الفرنج بهجوم فاشل على معسكر «أسد الدين» المؤلف من العرب والتركمان بناحية هونين. ويصف صاحب كتاب «الروضتان في أخبار الدولتين النورية والصلاحية» هذه المعركة بقوله: «فلما دنا الفرنج من معسكر التركمان والعرب، وثب هؤلاء كالليوث إلى فرائسها فأطبقوا عليهم بالقتل والأسر

(٣) د.قبيسي محمد، «جنوب لبنان: دليل عام لمدنه وقراه»، «دار الإعلان»، بيروت، ١٩٩٥.

والسلب، ولم يبقَ منهم إلاَّ اليسير. ووصلت الأسرى ورؤوس القتلى وعددهم من الخيول المنتخبة والطوارق والقنطاريات (الترس) إلى دمشق وطبق بهم فيه يوم الإثنين تالي اليوم المذكور، أي تالي سابع ربيع الآخر»(٤).

ـ شيّد الفرنج حصناً على هونين في العام ١١٧٩م بعد تشييدهم لحصن «جسر بنات يعقوب» بسنة واحدة، وذلك ليكونا بمثابة خط دفاعي لحماية مملكة بيت المقدس من ناحية دمشق. وعُرفت قلعة هونين باللاتينية باسم «Castrum nevum»، أي القلعة الجديدة(٥).

ـ بعد «معركة حطين» عام ٥٨٣ هـ (١١٨٧م)، امتنع أهالي هونين من تسليم مدينتهم المحصنة، فلم يرَ صلاح الدين التعريج عليها ولا الاشتغال بمحاصرتها، بل سيَّر إليها جماعة من العسكر والأمراء فحاصروها ومنعوا من حمل الميرة إليها. وبينما كان صلاح الدين يحاصر مدينة صور، أرسلت حامية هونين تطلب منه الأمان. فندب «بدر الدين دلدرم الباروقي»، وهو من أكابر أمرائه، وأمره بإعطائهم الأمان لنسائهم ورجالهم. فسلّموا ووفي لهم الأمان. وهكذا، تسلمت هونين بما فيها من عدة وذخيرة وقوة وميرة وآلات وأدوات كثيرة»(٦).

ـ «مرّ بهونين صلاح الدين الأيوبي، وهو في طريقه إلى دمشق، بعد أن تم له فتح بيت المقدس، إلاَّ أنه بات ليلته في «عين الذهب» المجاورة. وبموجب الصلح الذي عقده الصالح نجم الدين أيوب سنة ١٢٤٠م مع الفرنج، استولى هؤلاء على الجليل بما فيه حصن تبنين وهونين وطبرية والطور وكوكب الهوا، فضلاً عن بيت المقدس وبيت لحم ومجدل يافا وعسقلان. وفي عام ٦٦٤ هـ (١٢٦٦م)، استرد الظاهر بيبرس هونين وتبنين وغيرهما، عقب استيلائه على صفد في أواخر تموز من العام المذكور»(٧).

ـ ذكر هونين السيد محسن الأمين في كتابه «خطط جبل عامل»، ومما قاله: «هونين هي قرية على أواخر جبل عامل من جهة الشرق، على جبل، وفوقها جبل يُنسب إليها... وكانت إحدى قواعد الحكم في جبل عامل...»

ـ في أواخر العهد العثماني، كانت هونين مركزاً لناحية تضم ٢٦ قرية من أعمال وقضاء مرجعيون(٨).

ـ «في هونين، كانت المحطة الثالثة للحملة الفرنسية على جبل عامل، حيث قصد

---

(٤) أبو شامة، «الروضتان في أخبار الدولتين»، ج١، القاهرة، ١٩٥٦.
(٥) الدباغ مصطفى مراد، «بلادنا فلسطين»، الجزء السادس، القسم الثاني، دار الجليل، الأردن، ١٩٧٤.
(٦) الأصفهاني، «الفتح القسي في الفتح القدسي ١٧١ ـ ١٩١»، نقلاً عن مصطفى مراد الدباغ، المصدر السابق.
(٧) الدباغ مصطفى مراد، المصدر السابق، ص ٢٣١.
(٨) الدباغ مصطفى مراد، المصدر السابق، ص ٢٣٣.

«نيغر» كامل بك الأسعد بقصد إلقاء القبض عليه وإرساله إلى بيروت استجابة لطلب الجنرال غورو»(٩).

ـ «وبعد سيطرة الفرنسيين على الجبل عسكرياً، ظلت منطقة الحولة، لفترة، مركز «العصابات» العربية المسلحة ومقراً للعربان المتمردة. وقد كثفت السلطات العسكرية الفرنسية تعزيزاتها في منطقتي مرجعيون وجبل هونين، وراحت تناوش رجال العصابات، بينما كانت المساعي السياسية مستمرة مع زعمائهم ومشايخهم بواسطة محمود بك الأسعد والأمير طاهر الجزائري للعفو عنهم. وقد جرى تسليم الحولة رسمياً في اجتماع المطلة الذي ترأسه «تشاربنتير» وحضره زعماء العربان الغوارنة، بالإضافة إلى بعض أعيان مسيحيي الجديدة ودير ميماس والقليعة وإبل السقي وبعض وجوه الشيعة من علمائهم من قرى ميس الجبل ومركبا وحولا وهونين والخيام وكانوا بزعامة محمود بك الخليل الأسعد»(١٠).

ـ «لقد تركت الوثائق الفرنسية كشفاً بأهم مشايخ جبل عامل وأماكن إقامتهم والضريبة المقررة على كل واحد منهم، فكان نصيب الشيخ قبلان، حاكم مقاطعة هونين، ١٨١٥٨ قرشاً.

وفي الربع الأول من القرن العشرين، جرى الإحصاء الأول بعد تأسيس دولة لبنان الكبير. وقد جرى بالنسبة إلى هونين في مخفر البلدة، ثم نقل الإحصاء بعدها إلى منزل سليم الحاج علي طهماز. واستلم أبناء هونين بموجب هذا الإحصاء هوية لبنان الكبير. وقد حدث ذلك في العام ١٩٢١، وهذا ما تثبته سجلات الإحصاء (A) العائدة لذلك التاريخ.

من جهة أخرى، فإن هونين قد عرفت، إبان الحكم العثماني، مختاراً لها هو المرحوم إبراهيم حسين شحرور. وفي عهد الانتداب الفرنسي، كان مختار القرية الشيخ ذيب حدرج، ومن ثم المرحوم كامل محمد حسن شحرور. وقد شهدت هونين، خلال الانتداب الفرنسي، مخفراً كان منزلاً للحاج حسين علوش. وكان آمر المخفر آنذاك خضر الشاويش. وقد حدث هذا قبل تعديل الحدود واقتطاع القرية من القرى الست الأخرى.

ويروي أهالي هونين أن خاتم المخترة ظل لبنانياً حتى بعد تعديل الحدود، وضم القرى الجنوبية السبع إلى الانتداب البريطاني. ويُثبت هذا خاتم المختار شاكر

(٩) آل صفا محمد جابر، «**تاريخ جبل عامل**»، بيروت، بدون ذكر تاريخ، ص ٩٢.
(١٠) ظاهر سليمان، «**مفكرات عن الحملة الفرنسية**»، ص ٢٦.
(١١) وثائق غير منشورة: أرشيف دار الوثائق القومية في باريس، وأرشيف غرفة الصناعة والتجارة في مرسيلية، نقلاً عن: سليمان حسن سليمان، «علاقة جبل عامل بالقوى المحلية في بلاد الشام الجنوبية ومصر»، مجلة الباحث ١٩٨١/١٩٨٢، بيروت.

شحرور الذي كان مختاراً لهونين في تلك الفترة[١٢].

وفي العام ١٩٤٨، قام الصهاينة بتدمير هونين وتشتيت سكانها، وأقاموا فيها قلعة دُعيت «مارغاليوت» نسبة إلى مارغاليوت الصهيوني الذي عمل جاهداً في استعمار الجليل. وأخيراً عُرفت هونين باسم «إتش ميزودات هونين» (H.Mezudat Hunin)[١٣].

وتقع هونين في الطرف الجنوبي الشرقي من جبل عامل، ويحدها من الشمال مسكفعام وعديسة وكفركلا، كما يحدها من الجنوب المنارة وميس الجبل والبويزية. أما حدودها من الشرق فهي الخالصة والتخشيبة وطلحا، ومن الغرب حولا ومركبا ورب ثلاثين. وتبلغ مساحة هونين حوالى ١٢٨٤٠ دونماً. وإذا ما أضفنا إليها أراضيها التي تتداخل مع أراضي القرى الحدودية المجاورة، تصبح مساحتها ١٥٧٤٠ دونماً. وتتداخل أراضي هونين مع خراج كل من مركبا ورب ثلاثين وعديسة وحولا في الجنوب اللبناني[١٤].

والجدول التالي، يوضح اسم كل قطعة أرض من هونين ومساحتها واسم القرية المجاورة في لبنان التي تدخل في نطاقها:

جدول رقم (١)

اسم قطعة الأرض	المساحة بالدونم	اسم القرية التي تدخل في نطاقها
بئر المعلبات والكساير	٤٠٠	خراج قرية حولا
ـ المشيرفات	١٠٠٠	خراج قرية حولا
ـ جل داليه وتوابعه	٥٠٠	خراج قرية مركبا
ـ جل البرق والوديان والعوجة	١٠٠٠	خراج رب ثلاثين وعديسة
المجموع	٢٩٠٠ دونم	

المصدر: فايز حسن الريّس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٩٨٥.

هذا عن الأراضي التي ما تزال داخل الحدود اللبنانية والتي ما زالت تُزرع حتى الآن، كما أن أبناء هونين ما زالوا يحتفظون بأوراق ثبوتية تُثبت ملكيتهم لهذه الأرض.

إضافة إلى هذا، هناك السجلات العقارية ـ الهرش ـ الموجودة لدى الدوائر العقارية

(١٢) مقابلة مع الحاج أحمد شريحة شحرور، وهو أحد كبار السن في هونين.
(١٣) الدباغ مصطفى، مرجع سابق، ص ٢٣٤.
(١٤) د.قبيسي محمد، «جنوب لبنان»، مرجع سابق.

في الجنوب وهي تثبت صحَّة معلوماتنا، إذ إنه بموجب هذه السجلات قام مؤخراً بعض أبناء هونين بالبناء على أملاكهم، كما وأنَّ قسماً آخر قد استحصل على أوراق ثبوتية من هذه الدوائر.

أمَّا الأراضي التي اقتُطعت من هونين ـ وهي الأكبر مساحة ـ فإنَّها تحمل الأسماء التالية:

جدول رقم (٢)

ـ سهل الوديان	ـ بستان الجوزة	ـ مرج السمسم
ـ عرض البير	ـ البيادر	ـ الجبصينة
ـ المروج	ـ كرم يوسف نجم	ـ الغضبانية
ـ عوكر	ـ مرج بركة الثدا	ـ المنجرة
ـ خلة السلوم	ـ اللبانة	ـ خربة الزبيب
ـ الحافور	ـ كرم أحمد	ـ جبل السرايا
ـ المحاميح	ـ أرض عين القلم	ـ نجمة الصبح
ـ كسارة صبرا	ـ أرض عين أم حرب	
ـ خلة أوبر	ـ جورة الشقيف	
ـ المسارب	ـ خلة الراقطة	
ـ أرض بركة		

المصدر: فايز حسن الريس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت ١٩٨٥.

ولهونين ميزتان:

الميزة الأولى: الأهمية التاريخية. فقد شكَّلت هونين، بموضعها، محطَّة تجارية مهمَّة، إذ كان يقصدها التجار من طرابلس وحمص ومن جهات أخرى في فلسطين المحتلة ولبنان.

الميزة الثانية: الأهمية الزراعية. بما أنَّ أراضي هونين خصبة. فقد زُرع في أراضيها التين والدخان والزيتون والعنب والحبوب، وذلك منذ العهد الروماني.

أمَّا آثار هونين فهي:

ـ قلعة هونين: وهي مشرفة على الحولة. وقد ذكرت في الحروب الصليبية. «إذ إنه في العام ٥٦٢ هجرية اجتمع نور الدين بأخويه وساروا إلى بلاد الفرنج الذين خرَّبوا هونين...»(١٥).

---

(١٥) هذا ما قاله إبراهيم فايز شحرور.

ـ وتشير مشاهدات سكان هونين إلى أنه وُجد فيها ١٠٠ بئر لتأمين مياه الشرب في زمن الحرب والحصار، عمق الواحدة منها ٥٠ متراً وهي: بئر الديوان، بئر الطويل، وبئر أبو موسى. وهناك على مقربة منها مجموعة من الأقبية التي بُنيت في الأيام نفسها التي بنيت فيها القلعة.

وإلى جانب القلعة والآبار القديمة، يحكي أبناء هونين عن آثار أخرى، أهمها بلاطة أثرية قديمة كانت في مسجد القرية، وقد حُفرت عليها كتابات غير معروفة.

ومن المواقع الأثرية في جوار هونين:

ـ تل عين السابور: وهي شمال شرق القرية، تحتوي على مدافن منقورة في الصخر «مقبرة رومانية».

ـ تل المبروم: أو خربة سقور، وهو يقع في ظاهر تل عين السابور جنوباً ويرتفع ٢١٥ متراً عن سطح البحر(١٦).

قَدَس

تقع قرية قدس في الطرف الجنوبي الشرقي من جبل عامل، ويحدها من الشمال بليداء، ومن الجنوب ديشوم، ومن الشرق النبي يوشع، ومن الغرب المالكية وعيترون. ويحيط بقدس واديان من جهتي الغرب والشرق هما: وادي جهنَّم ووادي عروس(١٧).

وقدس هي مدينة قديمة تعرَّضت في العام ٥٥١م لطوفان مياه البحر حيث وصل إلى صور وحتى قرية الجليل، كما أنَّها تعرَّضت في العام ٦٨٥م لهزَّة أرضية ضربت صور والكثير من مدن فينيقيا وسوريا. وقد ذكرها الرومان باسم «Cadasa» من أعمال صور التي كانت عاصمة فينقية البحرية(١٨).

وفي العهد العربي الإسلامي، كانت قدس من أجمل مدن «جند الأردن» (مقاطعة الأردن). وقد ذكرها صاحب «أحسن التقاسيم» المقدسي في العاشر الميلادي بأنَّها «مدينة صغيرة على سفح جبل كثير الخير، وفيها ثلاث عيون، شربهم منها، وحمامهم واحد تحت البَلد. والجامع في السوق فيه نخلة. ولهم بحيرة على بعد فرسخ تصب في بحيرة طبرية»(١٩).

وفي القرن المنصرم، زار قدس وضواحيها الدكتور إدوارد روبنسن وله فيها وصف مفصَّل. ويذهب إلى القول «إنَّ قدس كانت مهجورة في العام ١٨٣٨، ولكن في

---

(١٦) الوقائع الفلسطينية ١٥٠٢، نقلاً عن مصطفى مراد الدباغ، مصدر سابق.
(١٧) د.قبيسي، مرجع سابق.
(١٨) مصطفى الدباغ، مرجع سابق.
(١٩) المقدسي، «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم»، ليدن ١٨٧٧.

العام ١٨٤٤م وجدها الدكتور سميث آهلة بقوم من حوران جاؤوها قبل بضعة أشهر»[٢٠].

وقد دمَّر الصهاينة قدس وشتتوا سكَّانها عام ١٩٤٨، كما أقام اليهود الأميركيون على هذه القرية في العام ١٩٤٨م قلعة دعوها «يفتاح». وفي العام ١٩٦١ كان فيها ١٢٣ يهودياً[٢١].

وتبلغ مساحة قدس مع سهلها حوالى ١٢,٠٠٠ دونم. أما مساحة السهل فتقدَّر بـ ٨,٠٠٠ دونم. وترتفع القرية ١٠٠ متر[٢٢].

وتتداخل أراضي قدس مع أراضي عيترون، إذ إنَّ لديها قطعة أرض «أبو شوارب» مساحتها ٢٠٠ دونم تقريباً، في عيترون.

النبي يوشع

قرية فيها مزار منسوب إلى يوشع بن نون وموسى.

عن مزار النبي يوشع، يقول محسن الأمين: «إنَّ أول من بنى على مزار يوشع قبة هو الشيخ ناصيف بن نصَّار... ولم يكن فيه عمران قبل ذلك... وظهرت القرية بعد ذلك... ولا تأخذ الحكومة من الأهالي شيئاً في ذلك العهد إلى عهد إلحاقه بفلسطين... ثمَّ جاءت جنود الشام مع أبي الذهب لمحاربة جبل عامل.... فمات الباشا الذي يقود العساكر وهرب عسكر الشام...»[٢٣].

من جهة أخرى، أنشأ الإنكليز موقعاً عسكرياً مرتفعاً في النبي يوشع. وقد عرفه أهالي تلك المنطقة (النبي يوشع ـ المالكية ـ قدس ـ بليدا ـ عيترون) بكامب النبي يوشع، هذا الموقع كان لا بُد أن يشهد حادثة تاريخية ظلَّت مطموسة، شأنها في ذلك شأن مجزرة صلحا. وقد احتلَّ اليهود النبي يوشع في العام ١٩٤٨، وبنوا بجانبها قلعة متسودات يوشع في العام ١٩٥٧.

وتبلغ مساحة النبي يوشع حوالى ٢٠٠٠ دونم منها ١٠٠٠ دونم صالحة للزراعة. أمَّا حدود هذه القرية فهي قدس التي تحوط بها من الشمال والجنوب والغرب. وتحيطها بليدا مع قدس شمالاً. وتطل النبي يوشع من الشرق على الحولة. وليس للنبي يوشع أرض متداخلة مع القرى الحدودية سوى تداخل أراضيها مع قدس فقط[٢٤].

---

(٢٠) مصطفى الدباغ، مرجع سابق.

(٢١) مصطفى الدباغ، مرجع سابق.

(٢٢) د.قبيسي، مرجع سابق.

(٢٣) الأمين محسن، «خطط جبل عامل»، بيروت ١٩٨٣.

(٢٤) د.قبيسي، مرجع سابق.

آبل القمح

تقع آبل القمح في الطرف الجنوبي الشرقي من جبل عامل، وهي تمثّل قمة القوس الممتد من الشمال الشرقي إلى الجنوبي الغربي من جبل عامل. تقع هذه القرية على مرتفع أشبه بتلة يحيط بها سهل فسيح، وهي ترتفع عن سطح البحر ٦٠٠ متر، وتقدر مساحتها بـ ١٧,٠٠٠ دونم. والقسم الأكبر منها في الأراضي اللبنانية اليوم بحيث تقدّر مساحة أراضي آبل القمح في الجانب اللبناني بـ ١٠ آلاف دونم.

يقول ياقوت في «معجم البلدان»: «إنها من نواحي بانياس من عمل دمشق، بين دمشق والساحل». وقد أُلحقت هذه القرية بفلسطين بعد الحرب العالمية الأولى[٢٥].

ويقول مصطفى دباغ: «إن معنى القرية هو «مرج القمح» وقد دعيت بذلك لجودة قمحها. ويحيط بها سهل أرضه خصبة ومياهه وفيرة، أطلق عليه القدماء اسم «آبل المياه»».

ومن أهم المحطّات التي مرّت هذه القرية فيها:

ـ في العام ٧٣٤ ق.م. غزاها الأشوريون وسبوا سكانها إلى بلادهم.

ـ في العهد الروماني، عُرفت هذه القرية باسم «Abelaneal». في معجم البلدان ١: ٥٠: «آبل القمح: هي قرية من نواحي بانياس من أعمال دمشق»[٢٦].

ـ دمّر الصهاينة آبل القمح في العام ١٩٤٨ وأقاموا فيها في العام ١٩٥٢ قلعتهم كفار يوفال[٢٧].

وهناك ظاهرة تُميز آبل القمح عن أخواتها القرى الست، وهي أنّ سكّانها خليط من الطائفتين الإسلامية والمسيحية.

وبالنسبة إلى الآثار، يقول مصطفى الدباغ: «إنّ آبل القمح هي موقع أثري يحتوي على تل أنقاض، قبور منقورة في الصخر، أدوات صوانية، ورجام من الحجارة بين آبل وتل القاضي». وتل الأنقاض هذا يعرف باسم «تل أبيل» أو «المديرة». بالإضافة إلى هذا، هناك البعقتان الأثريتان التاليتان في جوار القرية:

١ ـ خربة نيحا: وهي تحتوي على «أساسات جدران، حجارة مبعثرة وسقف فخار».

٢ ـ تل القطعات الست: وهو يقع في جنوب القرية ويحتوي على حظائر مجدّرة على تل[٢٨].

---

(٢٥) محسن الأمين.

(٢٦) مصطفى الدباغ، مرجع سابق.

(٢٧) العرفان، مجلد ٢٨، نقلاً عن علي الزين «للبحث عن تاريخنا في لبنان»، بيروت ١٩٧٣.

(٢٨) مصطفى الدباغ، مرجع سابق.

وتشتهر آبل القمح بينابيعها، إذ إنَّ فيها ٥٠ ينبوعاً تتوزع في جميع أطراف القرية، كما أنَّ لديها مجموعة عيون ماء أهمها:

١ ـ «عين المالحة» وطعم مائها لا يستساغ، وهي غرب القرية.

٢ ـ «عين كردية» وهي تقع إلى شمال غرب القرية.

وفي آبل أيضاً أشجار زيتون كثيرة بعضها يرجع إلى أيام الرومان.

وتقدَّر مساحة أراضي آبل القمح في الجانب اللبناني بـ ١٠ آلاف دونم تتوزع على الشكل التالي:

جدول رقم (٣)

اسم الأرض	المساحة بالدونم	الأراضي التي تتداخل معها في لبنان
خلة البواب	١٥٠٠	جنوب الميسات وشرق الحاصباني
أم الزلط	١٥٠٠	أقرب إلى الميسات من خلة البواب
الرميلة	١٥٠٠	جنوب العمرة ـ عمرة ثابت
أرض السوداء	٢٠٠٠	جنوب شرق الميسات
بيت الغفر	٣٥٠٠	من أرض آبل القمح القسم اللبناني، شمال الطريق الحدودية
خلة أبو قنصو	٣٥٠٠	من أرض آبل القمح القسم اللبناني، شمال الطريق الحدودية
دوَّارة الحوراني	٣٥٠٠	من أراض آبل القمح القسم اللبناني، شمال الطريق الحدودية
جبل البلد	٣٥٠٠	من أرض آبل القمح القسم اللبناني، شمال الطريق الحدودية
مغاريق الحمى	٣٥٠٠	تجاور عمرة ثابت
البلانة الرميلة	٣٥٠٠	تجاور الميسات
المجموع	١٠,٠٠٠	

المصدر: فايز حسن الريس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٩٨٥.

طيربيخا

يقول الرواة إن طيربيخا عمرت أيام النبي موسى وقد أُحرقت سبع مرات، والمرة الأخيرة حدثت إثر حرب ظاهر العمر مع ناصيف النصّار منذ ما يقرب من قرنين من

الزمن، أو أكثر بقليل.

أما أحياء طيربيخا فهي:

ـ **النبي روبين**: وهو أحد أبناء يعقوب، أطلق اسمه على حي من أحياء طيربيخا. وكان للنبي روبين موسم زيارة يُقام في الخامس من شهر شعبان من كل عام، وكان يُشارك فيه المسلمون والمسيحيون من القرى المجاورة.

سروح: حي من أحياء طيربيخا. ليس من المستبعد أن يكون سبب التسمية عائداً إلى صروح (جمع صرح)، ذلك لأن في سروح آثاراً رومانية قديمة أهمها:

ـ خربة جبارة في سروح الفوقا، وفيها أكبر مدينة في الجليل اليوم.

ـ خربة أم قدوح.

ـ خربة شنّا.

ـ خربة الراهب.

ـ خربة بسّة.

ـ خربة العجلة.

ـ الغزارية.

ـ خربة المزرعة.

ـ خربة إمباريس.

ـ خربة الدور.

ـ خربة سكارة.

ـ خربة الصوانة.

ـ خربة الشرقية(٣٠).

وعلى الرغم من أنه لا توجد ينابيع مهمة في طيربيخا، إلاّ أن الأهالي استفادوا من الزراعة فيها، وذلك بفضل تربتها الملائمة وسهلها الفسيح. كما أن زيتون طيربيخا يعود في أصله إلى أيام الرومان والمعنيين، لذا، سُمي بالروماني والمعني. وقد عرفت طيربيخا اكتفاءً ذاتياً من المحاصيل الزراعية حتى أن الفائض من الخضار والفاكهة كان يُباع للقرى المجاورة.

وفي العام ١٩٤٨، دخل الصهاينة طيربيخا وعمدوا فور دخولهم إلى حرق عشرات البيوت وإتلاف المحاصيل الزراعية.

---

(٢٩) محسن الأمين، مرجع سابق.

(٣٠) فايز حسن الريّس، مرجع سابق.

وقد شهدت طيربيخا هجرة أبنائها إلى الأرجنتين والبرازيل إبان الحرب العالمية الأولى، وكانوا روّاد الجالية اللبنانية وخصوصاً آل طيبا[٣١].

ومع ذلك، فقد عرفت البلدة واحدة من أوائل المدارس وأحدثها في جبل عامل، قام أبناء القرية بتشييدها على مساحة من الأرض تتراوح ما بين ٤٠ ـ ٥٠ دونماً من مساحة القرية. وفي مدرسة طيربيخا ظاهرة فريدة ومميزة قلّ وجودها في مدارس جبل عامل في تلك الفترة، إذ كان على الطالب أن يزرع كل سنة نوعاً معيناً من النبات في أرض القرية[٣٢].

وتقع طيربيخا في الطرف الجنوبي الغربي من جبل عامل. يحدها رميش وعيتا الشعب وسعسع من الشرق، وخربة جليل ووادي كركرة من الغرب، ويارين ومروحين ورامية من الشمال، وطيرشيما وفوّطة ودير القاسي من الجنوب.

وتُقدر مساحة طيربيخا بـ٣٥ ألف دونم، يُستغل منها في الزراعة ٢٤ ألف دونم. ولذا، فإن مساحة طيربيخا وحدها تتجاوز مساحة قرى رامية ويارين ورميش ومروحين وعيتا الشعب المجاورة لها مجتمعة. ويبلغ ارتفاع طيربيخا عن سطح البحر أكثر من ٧٠٠ متر، بحيث تطل على صور وحيفا.

وبعد طرد الصهاينة لأهلها عام ١٩٤٢، أقام اليهود مجموعة من المستعمرات عليها وفي جوارها، وهي: مستعمرة في البلاطة، مستعمرة في صفيح شنا، مستعمرة مزرعيت، مستعمرة في شتولا، مستعمرة في خربة سروح الفوقا (سرود)، بالإضافة إلى مستعمرة في طيربيخا نفسها[٣٣].

كما أن البريطانيين كانوا قد أقاموا فيها مركزاً للشرطة (كامب طيربيخا) وآخر للجمارك، وربطوا مراكز الشرطة التي أقاموها بطريق مُعبد يبدأ من البصة على ساحل البحر من جهة الغرب لينتهي بمستعمرة المطلة شرقاً.

والجدير بالذكر أن لطيربيخا أراضٍ في الجنوب اللبناني اليوم، لأن أراضيها تتداخل مع أراضي راحية وعيتا الشعب ومروحين. وهي عبارة عن مساحات من الأراضي تُشكل بمجموعها أرضاً متصلة يوضحها الجدول التالي:

---

(٣١) فايز حسن الريّس، مرجع سابق.
(٣٢) فايز حسن الريّس، مرجع سابق.
(٣٣) فايز حسن الريّس، مرجع سابق.

جدول رقم (٤)

اسم الأرض	مساحتها	حدودها وتداخلها
ـ مرج المزرعة		
ـ غنايم		يارين ومروحين من جهة الغرب
ـ الجمهورية	٥٠٠٠	ـ البلانة
		ورامية وعيتا الشعب من الشرق
ـ بركة ريشا	٥٠٠٠	
ـ بيدر الأزعر		
ـ بركة الحجارة		
ـ خلال الصالحاني		

المصدر: فايز حسن الريّس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت ١٩٨٥.

صلحا

قرية حدودية تقع في الطرف الجنوبي من جبل عامل. قدم أهلها من نواحي درعا وعائلاتها تعود لإخوة ثلاثة هم: عثمان، عمر وعون.

قضى الكثير من شباب صلحا نحبهم في سفر برلك مع الأتراك. وهم عرفوا قائداً تركياً ظالماً من أصل يهودي ألماني عمل تحت اسم مستعار وهو عارف بك. وقد كان ظالماً إلى درجة أنه كان يدفع إلى المشنقة كل من حمل قلماً أو وضع كوفية على رأسه.

وشهدت صلحا حدثاً تاريخياً هاماً كتلك الأحداث التي كانت تدور على ساحة جبل عامل، إذ إن صلحاً قد جرى بين كامل بك الأسعد والجنرال غورو إثر حادثة عين آبل المشؤومة في قبو الحاج محمد السكبي.

وفي العام ١٩٤٨، حدثت في صلحا مذبحة مريعة ذهب ضحيتها ١٠٥ أشخاص من أبناء القرية من أعمار مختلفة. وقد ظلت هذه المجزرة بدون تاريخ ومنسية.

وقد دمّر العدو الإسرائيلي صلحا وأقام على أرضها مستعمرة وقلعة «يرؤن».

وصلحا موقع أثري يحتوي على صهاريج ومدافن منقورة في الصخر، ومعاصر زيت، وأدوات من الصوان المصقول يرجع عهدها إلى عصور ما قبل التاريخ، عُثر عليها في وادي صلحة أو صالحة. كما عُثر في مغرعوبة، أو وادي عوبة، على «مدافن، معاصر زيتون وخمر، مُغر، صهاريج، نحت في الصخور، وسلم منقور في الصخر، وفي

خربة عوبة، على «أساسات، مغر، مداخن ومخازن»[٣٤].

وتقع صلحا في الطرف الجنوبي من مدينة بنت جبيل، يحدها من الشمال مارون الرأس، ومن الجنوب قرية فارة، ومن الشرق عيترون وعلما وغرباً يارون. وصلحا هي عبارة عن أرض سهلية تمتد من أرض يارون حتى حدود علماً شرقاً، ويفصلها عن قرية المالكية وادٍ يُسمى وادي نهر عوبة.

تبلغ مساحة صلحا حوالى ١٠,٠٠٠ دونم، وتتداخل أراضيها مع أراضي القرى المجاورة التي تشكل حدودها الأربعة. والجدول التالي يُبين مساحات الأراضي التابعة لصلحا والقرى التي تتداخل معها:

جدول رقم (٥)

اسم قطعة الأرض	المساحة بالدونم	القرية التي تتداخل في أراضيها
ـ القراحة	١٠٠	مارون الرأس
ـ القسيس	١٠٠	عيترون
ـ صدر الشيخ	٢٠٠	يارون
ـ المجر	٩	قرب الخط الرئيسي ليارون
ـ سوداح	٣٥	مارون
ـ المجموع	٤٤٤ دونماً	

المصدر: فايز حسن الريِّس، القرى الجنوبية السبع، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٩٨٥.

المالكية

قرية في جبل عامل من جهة الحولة قرب قدس، وتسمى مالكية الجبل مقابل مالكية أخرى في ساحل صور تسمى مالكية الساحل[٣٥].

تكمن الأهمية الستراتيجية للمالكية في ارتفاعها عن سطح البحر (٨٩٠ متراً)، وتحكمها بأكثر من طريق أو بعقدة طرق.

يحيط بالمالكية مجموعة من الوديان، أهمها وادي أبو سعيد شرقاً وهو يفصلها عن قدس، ثم وادي نهر عوبة الذي يفصلها عن صلحا جنوباً، والمعروف أن هذا الوادي قد استخدمه الثوار للتحصن فيه ولمباغتة القوات البريطانية خلال الفترة

(٣٤) الوقائع الفلسطينية ١٥٧٣، ١٦١٢، ١٦٣٩، نقلاً عن مصطفى مراد الدباغ، مصدر سابق.
(٣٥) محسن الأمين، مرجع سابق.

الواقعة ما بين عامي ١٩٣٦ ـ ١٩٣٨. وإلى الجنوب الشرقي من المالكية، واديان آخران هما وادي عقبة الجمال ووادي الزقية. كما أن وادي جهنم هو الآخر يفصل المالكية عن قدس.

وكان لا بد لهذا الموقع، أن يشهد حدثاً عسكرياً هاماً تمثل بمعركة المالكية في العام ١٩٤٨. وقد أقام اليهود على أنقاض هذه القرية قلعتهم التي تحمل اسم «مالكية».

وتقع المالكية في الطرف الجنوبي الشرقي من جبل عامل. ترتفع حوالى ٨٩٠ متراً عن سطح البحر، وهي بذلك تُعادل علو مرتفعات الجولان، لا بل تعلوها، كما وأن المنارة هي الموقع الأقرب الوحيد الذي يعلو المالكية بقليل. وتوازي مارون الرأس المالكية ارتفاعاً لجهة الغرب.

ويحد المالكية من الشمال قرية بليدا، ومن الجنوب صلحا، ومن الشرق قدس، وعيترون من الغرب. وتقدر مساحة المالكية بـ ١٢,٠٠٠ دونم إذا ما أضيف إليها «المشاع». أما مساحة القرية الحقيقية فتبلغ ٧,٠٠٠ دونم.

وتتداخل أراضي المالكية مع أراضي عيترون بشكل رئيسي. ومن جهة أخرى، فإن أراضيها تتداخل مع أراضي قدس وصلحا، وذلك سببه عامل القرب والجوار الجغرافي. والجدول التالي يبين مساحات الأراضي التي تتداخل بأراضي عيترون والتي يملكها أبناء المالكية:

جدول رقم (٦)

اسم قطعة الأرض	المساحة بالدونم	القرية أو البلدة التي تتداخل معها
ـ جل باريس	٣	عيترون
ـ أراضي كرم البركة	١٩	عيترون
ـ جل السويدة	٣	عيترون
ـ مقيبية	١٠	عيترون
ـ المجموع	٣٥	

المصدر: فايز حسن الريّس، «القرى الجنوبية السبع» مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٩٨٥.

الوقائع التاريخية
في
القرى الجنوبية السبع

واقعة مرج قدس

في عام ١٧٣٥م، حدثت في مرج قدس واقعة اختلف الرواة في تفسيرها، فمنهم من يروي أن الهدف منها كان القضاء على بلاد الشام، وهذا ما أقسم عليه سليمان باشا العظم والي دمشق، ومنهم من يذهب إلى القول بأن سليمان باشا العظم قد نزل حقاً في مرج قدس، ولكنه كان يقصد في حملتيه الأولى والثانية الشيخ ظاهر العمر في طبرية، لا أهل بلاد بشارة، أبناء جبل عامل. وفي هذا الصدد، يذكر المؤرخ علي الزين في كتابه «للبحث عن تاريخنا في لبنان» ما يلي: يقول مؤلف جبل عامل في التاريخ «والذي نعرفه عن واقعة مرج قدس أن سليمان باشا العظم أقسم أن يحرق بلاد بشارة وبلاد الشقيف، وإقليم التفاح، وأقام ثلاثة عشر يوماً ورجع، كما في رواية الشهابي، وتوفي، كما في رواية مروة، وكفى الله المؤمنين القتال»(٣٦).

كما أن عين قدس وسهلها قد اعتبرا محطة الانطلاق للغزوات، وذلك بسبب توفر المياه الغزيرة هناك، لأن الخيل والرجال بحاجة للتزود بالمياه. ويحدثنا ميخائيل الصبّاغ عن هذا بقوله:

«وعليه، فلا يبعد أن يكون المتاولة قد عسكروا على عين قدس لغزارة مائها واتساع سهلها لفرسانهم ورجالهم. وقد جرت العادة بأن يعسكروا هناك عندما يتوجهون بعساكرهم نحن الحولة أو نحو جسر بنات يعقوب. كما عسكر حمد البك برجال المتاولة وفرسانهم هناك سنة ١٢٦٨ هجرية يوم دعي للاشتراك مع عسكر الدول في حرب دروز جبل حوران. وكذلك لا يبعد أن يكون الشيخ ظاهر العمر قد عسكر مع الصفدية على عين قدس....»(٣٧).

معركة طيربيخا

كان ظاهر العمر يختبر صلابة عود أبناء جبل عامل في طيربيخا، ويحاول ضمهم إلى جانبه بالقوة. ولكنه في كل جولة من جولاته معهم، كان يظهر له مدى صمودهم لغاراته الكبرى، بل مهاجمتهم له في عقر داره، كما يبدو من مختلف الروايات

---

(٣٦) الفقيه محمد تقي، «جبل عامل في التاريخ»، النجف، ١٩٤٥ ـ ١٩٤٧، ص ٧٦.
(٣٧) نقلاً عن المؤرخ علي الزين، مرجع سابق.

والنصوص. أما السبب الرئيسي الذي أدى إلى هذه المعركة، فيقول المؤرخون إن خلافاً قد جرى بين ظاهر العمر وناصيف النصّار على قرية البصّة، التي كانت تابعة لجبل عامل، فاعتدى عليها ظاهر العمر، وجرت لأجلها واقعة الدولاب، التي انتصر فيها ناصيف على ظاهر العمر، وتعددت بعد ذلك الروايات عما حدث. ويحدثنا حيدر الرضا الركيني عن ذلك بقوله: «وفي سنة ١١٨٠ هـ، في يوم الإثنين، ثامن جماد الأول، كبس ظاهر العمر قرية طيربيخا، وصار بينه وبين الشيخ ناصيف وقعة عظيمة انكسر فيها الشيخ ظاهر كسرة عظيمة، وقتل من عسكره مائة وخمسون رجلاً، وأخذ من عسكره أيضاً مائة قليعة ـ أي مائة فرس قتل فارسها ومعدة بسروجها للركوب ـ وقتل عشرون رجلاً من عسكر الشيخ ناصيف»[٣٨].

«وبعد معركة شقيف الدولاب في طيربيخا، أيقن ظاهر العمر صلابة عود المتاولة، فنراه فجأة يسعى إلى عقد اجتماع مع مشايخهم في مدينة صور في ١٧ ربيع الأول سنة ١١٨١ هـ. آملاً في التحالف معهم. علماً أن المتاولة أيضاً كانوا بحاجة لهذا التحالف، فالطرفان كانا أمام أكثر من عدو مشترك، بحيث كان التخلص من جور عثمان باشا الكرجي والانفصال عن الدولة العثمانية ـ بعدما عمّت الفوضى في البلاد ـ هماً مشتركاً لكلا الطرفين»[٣٩].

معركة كامب النبي يوشع

وهي إحدى المعارك المجيدة التي خاضها أبناء قدس والمالكية وأفراد من شرطة الكامب العرب بالإضافة إلى جيش الإنقاذ بأسلحة وذخائر متواضعة ومحدودة للغاية، كما شارك فيها أبناء صلحا.

من الناحية العسكرية، تُعتبر هذه المعركة حدثاً محلياً بارزاً، لأنها مقدمة لمعركة لاحقة هي معركة المالكية التاريخية، كما وأن السيطرة على كامب النبي يوشع تعني السيطرة على قريتي قدس والنبي يوشع، وتعني أيضاً قطع خطوط الإمداد والتموين عن مستعمرتي الهراوي والمنارة الإسرائيليتين.

ويقع كامب النبي يوشع على مرتفع يطل على سهل الحولة شرقاً، تعلوه قدس من جهة الغرب، ويبعد ٢ كلم و٦ كلم عن المالكية. وتقدر مساحة مبنى الكامب بـ٢٠٠ متر مربع، وهو كان موقعاً للشرطة العسكرية البريطانية. وقد بنى البريطانيون الكامب في النبي يوشع، كما بنوا مثله في صلحا وطيربيخا وسعسع وفي أماكن أخرى

---

(٣٨) نقلاً عن المؤرخ علي الزين، مرجع سابق.

(٣٩) نقلاً عن المؤرخ علي الزين، مرجع سابق.

بحيث بلغ مجموع هذه الأبنية سبعة حتى البحر باتجاه الغرب. وقد تم بناء هذه الأبنية بعد الحرب العالمية الثانية، وحُفرت بالإضافة إليها حفر في الأرض لأغراض عسكرية، مساحة الواحدة منها ١٦م٢ وهي أشبه بغرف تحت الأرض عمق الواحدة ثلاثة أمتار. وهذه الإجراءات والتحصينات كانت تتوزع على التلال المرتفعة حول النبي يوشع لجهة الهراوي وفي مرج الخيام. ومن جهة أخرى، فإن المستشفيات كانت تبنى بالطريقة نفسها تحت الأرض، وكان المستشفى يتكون من ٤٠ غرفة تقريباً من الباطون المسلح.

وفي مطلع نيسان ١٩٤٧، كان الإنكليز يستعدون للانسحاب من كامب النبي يوشع، وقبل انسحابهم بقليل، عمدوا إلى بث خبر الانسحاب. فأخبروا المتطوعين العرب بذلك، كما توجهوا، في الوقت نفسه، إلى مستعمرة «نجمة الصبح» الإسرائيلية وقالوا لليهود: «عليكم بالاستعداد للتوجه إلى كامب النبي يوشع واحتلاله، لأن فيه ٧ من المتطوعين العرب فقط»(٤٠).

وفعلاً، قام الإسرائيليون بشن هجومين على هذا الكامب:

ـ الهجوم الأول: يقول شاهد العيان أحمد درباج «لقد كانت بالنسبة إلينا المعركة الأولى التي نخوضها بالذخيرة الحية مع الإسرائيليين. فوجئنا بالهجوم الإسرائيلي في الظلام الدامس.... وقد استمرت المعركة ساعة كاملة، انسحب إثرها اليهود مخلفين وراءه مصفحة إلاّ أنهم استطاعوا إخلاء قتلاهم وجرحاهم».

ـ الهجوم الثاني: يقول أحمد درباج: «هاجم الإسرائيليون الكامب ثانية منذ الصباح وحتى العاشرة قبل الظهر، لكنهم خسروا المعركة أيضاً وانسحبوا، كما حدث في المرة الأولى».

وقد «تمكن الإسرائيليون من الدخول فجأة» إلى الكامب بخدعة معينة، ودون قتال بتاتاً وسمعناهم، كما يقول أحمد درباج «يرددون الأغاني بالعبرية، فعرفنا للتو أن الكامب قد سقط وكان ذلك مؤشراً لنا للانسحاب من قدس والنبي يوشع».

وتبين لاحقاً أن المعركة هذه بدأت بخدعة وانتهت بخدعة أيضاً. وبسقوط الكامب، أخذ الإسرائيليون يعدون العدوة لمعركة ستراتيجية أكبر لقطع الطريق عن المالكية.

معركة المالكية

وهي تعتبر حدثاً تاريخياً هاماً اشترك فيها الجيش اللبناني وأبناء جبل عامل وأهالي المنطقة، وكان سقوطها يعني سقوط المنطقة برمتها بأيدي العدو الإسرائيلي.

---

(٤٠) درباج احمد، هو احد أبناء قدس الذين شاركوا في هذه المعركة.

بدأت معركة المالكية بمناوشات بسيطة في شهر كانون الأول عام ١٩٤٧، واستمرت حتى أواخر نيسان من عام ١٩٤٨، لكن من دون تسجيل انتصارات حاسمة لأي من الطرفين.

ولم تكن المعركة هجوماً واحداً فقط. فقد مرت بعدة مراحل حيث طرأ على كل واحدة منها عنصر جديدة إن لجهة السلاح أو لجهة المشاركة.

المرحلة الأولى: بعد سقوط كامب النبي يوشع بأيدي الإسرائيليين، قام هؤلاء بمهاجمة المالكية في مطلع شهر أيار من العام ١٩٤٦ من جنوب شرق قرية قدس. وقد استخدموا في هجومهم هذا «البغال» لحمل الأسلحة والذخائر، وسلكوا في ذلك طريقاً فرعية من جهة الشرق وطريق وادي أبو سعيد. فتصدى أبناء المالكية و٥٠٠ من المتطوعين من القرى الجنوبية السبع ومن قرى يارون، عيترون، بليدا، ميس الجبل، وبنت جبيل للإسرائيليين، بقيادة النقيب في الجيش اللبناني محمد زغيب، الذي كان قد جال على القرى الحدودية لجمع المتطوعين استعداداً لمعركة المالكية، وكان يُخاطب هؤلاء قائلاً: «من أراد الموت دفاعاً عن الأرض، فليأتِ معي». وكان يرافق النقيب زغيب الشهيد معروف سعد. دارت معركة كبيرة استمرت منذ مطلع الفجر وحتى الغروب، وقد استخدم المتطوعون فيها أسلحة فردية وذخائر محدودة معتمدين بذلك على التمويل الذاتي. وكانوا قد أجلوا شيوخ القرية ونساءها وأطفالها إلى قرية عيترون المجاورة قبل بدء المعركة. ولم يستطع الإسرائيليون دخول المالكية رغم تفوقهم عتاداً ورجالاً، فانسحبوا مخلفين وراءهم ذخائر وأسلحة كثيرة، وسقط النقيب محمد زغيب شهيداً في ١٣ أيار ١٩٤٨(٤١).

المرحلة الثانية: هاجم الإسرائيليون المالكية في شهر حزيران من العام نفسه، وسلكوا الطريق نفسها التي سلكوها في هجومهم الأول، كما أنهم أدخلوا سلاح الدبابات عنصراً جديداً في المعركة. استطاعوا احتلال القرية، وهجَّروا سكانها، وقتلوا عدداً منهم أيضاً. مكثوا بعدها شهرين في المالكية، ثم تدخل الجيش اللبناني فكانت المعركة الوطنية والقومية الأولى بعد الاستقلال مباشرة.

وفي هذا الصدد، يقول العميد الركن المتقاعد فرنسوا جينادري، وهو من المشتركين البارزين في المعركة: «جمعنا الأمير اللواء فؤاد شهاب، قائد الجيش اللبناني، في بساتين عيترون وألقى خطاباً أذكر منه: «المطلوب من فوجكم شرف فك الحصار عن مجاهدي جيش الإنقاذ العربي الذين انقطعت عنهم خطوط التموين باحتلال الإسرائيليين قرية المالكية، وهي عبارة عن هضبة ارتفاعها ٨٠٠ متر، وتشرف على ثلاث طرق تموين في الجليل الشمالي من أرض فلسطين المحتلة، الأولى

---

(٤١) مجلة «الأفكار» العدد ١١، ١٠ أيار ١٩٨٢.

المالكية ـ عكار، والثانية المالكية ـ طيرشيحا، والثالثة المالكية ـ الناصرة[٤٢]» ويضيف جينادري قائلاً: «لقد وضعنا اللواء شهاب في جو المعركة، مشيراً إلى أنه باحتلال هضبة المالكية انعزل ما يقارب الثلاث آلاف مجاهد في منطقة الجليل الشمالي، وعلينا فك الحصار عنهم. وأنهى اللواء شهاب خطابه قائلاً: لأول مرة يقوم جيش الاستقلال الوطني اللبناني بمعركة حيوية مصيرية وبالذخيرة الحيَّة»[٤٣]. ويُنهي جنادري ذكرياته عن معركة المالكية قائلاً: «أذكر أن أول جندي جُرح في تلك المعركة المشرِّفة للجيش اللبناني هو من فصيلتي واسمه الرقيب أول مارون حافي... كما أذكر أننا كنا في فترة صيام رمضان المبارك، وكان المقدم جميل الحسامي صائماً، إذ وعد والده الشيخ محمد الحسامي باحترام صيامه خلال المعركة»[٤٤].

وأما العميد الركن المتقاعد خطار حيدر فقد اشترك في معركة رأس الناقورة التي دارت رحاها بين الجيش اللبناني والعدو الإسرائيلي في ٢٦ أيار عام ١٩٤٨. كما كان شاهداً على معركة المالكية باعتباره قائداً للقطاع الغربي في الجنوب اللبناني من الناقورة حتى رميش. ويصف العميد حيدر هذه المعركة عسكرياً بقوله: «لقد كانت معركة المالكية من أبرز المعارك التي خاضها الجيش اللبناني مع العدو الإسرائيلي. وقد أدارها من مقر قيادة المجموعة المرحوم اللواء فؤاد شهاب، وكان إلى جانبه معالي وزير الدفاع الأمير مجيد إرسلان. أما جيش الأنصار، بقيادة المجاهد المرحوم فوزي القاوقجي والزعيم شوكت شقير، فقد تقدم بعد أن اجتاز المالكية حتى مدينة الناصرة. ثم تراجع على إثر هجوم مضاد قامت به قوات مدرعة إسرائيلية من قرية النبي يوشع لاستعادة المالكية، بعد أن أخلاها الجيش اللبناني. وقد تابع العدو تقدمه باتجاه الحدود اللبنانية، وتمكن من الاستيلاء على إحدى عشر قرية (نذكر من هذه القرى: عيترون، بليدا، ميس وبلدة بنت جبيل).

وقد أعيدت هذه القرى إلى لبنان بعد أن وقعت الهدنة في رودس عام ١٩٤٩. وأما الخسائر في صفوف العدو فكانت جسيمة وطفيفة في صفوف الجيش اللبناني[٤٥].

مجزرة صلحا

يروي أحد الناجين من مجزرة صلحا التي لم يأتِ على ذكرها أي مصدر، فظاعة ما ارتكبه اليهود بحق هذه القرية بقوله: «لقد حدثت المجزرة في الساعة الثامنة من مساء شهر محرَّم الموافق ٢١ تشرين الأول من عام ١٩٤٨. لقد كنا نسمع أزيز الطائرات

(٤٢) مجلة «الأفكار» العدد ١١، ١٠ أيار ١٩٨٢.
(٤٣) مجلة «الأفكار» العدد ١١، ١٠ أيار ١٩٨٢.
(٤٤) مجلة «الأفكار» العدد ١١، ١٠ أيار ١٩٨٢.
(٤٥) مجلة «الأفكار» العدد ١١، ١٠ أيار ١٩٨٢.

وقصف المدافع والدبابات من بعيد، أي قبل دخول الإسرائيليين قريتنا. ولدى اقترابهم، أخذ الإسرائيليون يمشطون أطراف القرية، فانسحب أثرها معظم أبناء القرية ودخلها الصهاينة، وأخذوا ينادون بمكبرات الصوت: «أخرجوا... عليكم الأمان»، وهذه عادتهم في كل المجازر التي ارتكبوها، وآخرها كانت مجزرة سُحمر في البقاع الغربي.

وبعد المجزرة التي استشهد فيها ١٠٥ شهداء، وحيث لم يبقَ من أبناء صلحا إلاّ ١٢٠ شخصاً، يقول الناجي من تلك الكارثة: «لقد أزال الصهاينة معالمها ودمروها تماماً وألقوا بحجارتها في بركة القرية الكبيرة التي تبلغ مساحتها ٥٠ دونماً تقريباً. وعلمنا في ما بعد أن العدو لم يكتفِ بجرف القرية والمسجد، بل عمد إلى جرف البركة أيضاً ورمي كل شيء في وادٍ جنوب صلحا، وكأنه أراد من خلال ذلك إخفاء الجريمة»(٤٦).

الواقع الاجتماعي والاقتصادي

لقد شكَّل العمل في الزراعة والتجارة العاملين الاقتصاديين في مرحلة ما قبل الهجرة بالنسبة لشتى القرى الجنوبية، ومنها القرى السبع. فسهول طيربيخا وآبل القمح وقدس، كانت مقصد الفلاحين والمزارعين من قرى كثيرة في جبل عامل. كما أن علاقات القرى السبع مع أسواق بنت جبيل وصور معروفة تماماً. وكانت هونين سوقاً تجارية يقصدها التجار من لبنان وسوريا وفلسطين. وكانت الحدود بين فلسطين ولبنان مفتوحة بموجب اتفاقية حسن الجوار. ولم تكن قيود تحدّ من انتقال أبناء القرى السبع إلى قرى جبل عامل رغم سلخ هذه القرى عن محيطها ووطنها.

ظلت الحال كذلك حتى العام ١٩٤٨... وحدثت نكبة فلسطين فهجر أبناء القرى السبع، أسوة بالشعب الفلسطيني، ديارهم وممتلكاتهم في الخمسينات. وعزاء أبناء القرى السبع، في ذلك الحين، أن لهم أقارب حيث حلوا في الجنوب، ومن لم يكن له أقارب فقد حلّ ضيفاً على أهله أبناء جبل عامل.

وخلال النزوح وبعده، بلغت الضائقة الاقتصادية مداها. وكثيراً ما كان أبناء القرى السبع يخاطرون بأنفسهم ليلاً ليزرعوا أرضهم ويحصدوها لأنهم لم يبتعدوا عن قراهم وأراضيهم، بعد أن وعدتهم الجيوش العربية بالعودة القريبة إلى ديارهم.

وكان على أبناء القرى السبع أن يتكيفوا مع وضع اقتصادي جديد. وكان من الطبيعي أن تتوطد علاقاتهم الاجتماعية مع بيئتهم الجديدة لتصل، في بعض الحالات، إلى درجة الانصهار الكامل مع أبناء قرى جبل عامل.

---

(٤٦) الريّس فايز حسن، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٩٨٥.

وقد عرف أبناء القرى السبع ظاهرة التشتت، لأنهم لم ينزحوا كلهم إلى قرية واحدة في الجنوب. فكان من الطبيعي أن يُصيب ذلك صميم الحياة الاجتماعية لكل قرية. بالإضافة إلى هذا، بدأ أبناء القرى السبع يتلقّون المساعدات الغذائية والطبيّة من وكالة غوث اللاجئين التابعة للأمم المتحدة.

وشهدت الستينات هجرة أبناء القرى السبع باتجاه المدينة بيروت بديلاً عن الهجرة إلى الخارج، وذلك للتخلص من وضعهم الاقتصادي الصعب في جنوب لبنان. وقد أوجد هذا بديلاً لحياة رتيبة في الريف ومتنفساً هاماً للتعويض عن الوضع الاجتماعي والاقتصادي المتخلف.

وقد شكّلت بيروت، وما تزال، مركزية لشتى أشكال الخدمات الاقتصادية والتعليمية والصحية والترفيهية، أضف إلى ذلك وجود مؤسسات الدولة برمتها فيها. وقد انعكس ذلك تطوراً اجتماعياً واقتصادياً نسبياً، كما أن جيلاً جديداً أخذ يظهر مستفيداً من الخدمات التعليمية. وقد أتاح كل ذلك لبعض أبناء القرى السبع استرداد جنسيتهم اللبنانية. حدث ذلك قبل منتصف الستينات يوم استطاع بعض أبناء القرى السبع ـ ثلثهم ـ استرداد الجنسية دونما عقبات تُذكر، قبل أن توقف ذلك العام ١٩٦٨.

وشهدت الفترة الممتدة ما بين منتصف الستينات وبداية الحرب اللبنانية، نمواً اقتصادياً على كل صعيد، فانتعشت التجارة والخدمات وأخذت الصناعة تشق طريقها حثيثاً، فاستخدمت الآلة وحلت محل العمل اليدوي نسبياً، وظهر المزيد من الحرف. وقد انعكس كل ذلك على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية، وتكونت لدى البعض من أبناء القرى السبع رساميل استغلوها في العمل التجاري. كما أن أولئك الذين أسعفهم الحظ باسترداد جنسيتهم، دخلوا الوظيفة الحكومية لأول مرة، كما دخل قسم من أبناء القرى سلك الجندية وتخرج منهم الضباط والرتباء.

من جهة أخرى، حصل معظم أبناء القرى السبع على رخص جمعيات وروابط خيرية بعلم وخبر من وزارة الداخلية اللبنانية، مع العلم أن الشرط الأساسي لحيازة الرخصة يتطلب هيئة إدارية قوام ٦٠٪ من أعضائها لبنانيون من القرية نفسها.

ومنذ مطلع السبعينات، ظهرت نخبة من الأطباء والمحامين والمهندسين وذوي الكفاءات الجامعية الذين تعلموا في الخارج، وانعكس ذلك على شتى مظاهر الحياة الاجتماعية والاقتصادية. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، لأن النمو الاقتصادي أدى إلى امتلاك العديد من أبناء القرى السبع رساميل لا يستهان بها، وُظفت في مشاريع متعددة. وتشهد على ذلك الحالة العمرانية في المدينة بيروت وضواحيها على حد سواء، وكذلك شراء الأراضي في قرى الاصطياف في الجبل بأثمان باهظة.

والجدول التالي يبين أماكن الانتشار السكاني لأبناء القرى السبع حتى بداية

الحرب الأهلية اللبنانية العام ١٩٧٥.

جدول رقم (٧)

القرية	أماكن الانتشار السكاني حتى العام ١٩٧٥	الاسم بالعبرية
ـ هونين	بيروت ـ النبطية ـ حبوش ـ كيفون ـ بحمدون	مرجليون
ـ طيربيخا	بيروت ـ عدلون ـ الصرفند ـ طيردبا ـ معركة ـ البرج الشمالي ـ البازورية ـ رأس العين	شومرة
ـ صلحا	بيروت ـ النبطية ـ شبريحا ـ البرج الشمالي ـ عدلون	يرؤون
ـ قدس	بيروت ـ الغازية ـ أنصارية ـ العباسية	تل قدش
ـ المالكية	بيروت ـ الغازية ـ النجارية ـ البرج الشمالي ـ جويا	مالكية
ـ النبي يوشع	بيروت ـ ميس الجبل	متسودت يشع
ـ آبل القمح	بيروت ـ حبوش ـ يحمر ـ دير ميماس ـ كفركلا	يوفال

المصدر: فايز حسن الريّس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت ١٩٨٥.

التركيب الاقتصادي والمهني

استناداً إلى دراسة طالت ٩,٦٪ من عائلات القرى السبع البالغة ٤٤٢٩ أسرة ومتوسط عدد أفرادها ٧ أشخاص، فإن نسبة العاملين في القرى السبع هي ٢٩٪ من مجموع السكان. مع العلم أنه هناك صعوبة في إجراء إحصاءات دقيقة في هذا الشأن وذلك يعود إلى تبديل مكان إقامة أبناء القرى السبع[٤٧].

لذا فإن إلقاء الضوء على توزيع القوة العاملة للقرى السبع، حسب التركيب المهني، قد يعطينا فكرة شاملة تظهر في الجدول التالي:

(٤٧) المرجع السابق.

جدول رقم (٨):

القرية	عاملون في الزراعة	عاملون في مهن مختلفة	التجار	الموظفون	الأطباء	المدرسون	المهندسون	المقاولون	الضباط	المجموع
هونين	—	٢٤٠٠	١٢٣٠	٢٢٠	١١	٨٠	٥٤	١٠	٦	٤٠١١
صلحا وطيربيخا	٣٠٠	٢٥١٧	٣٠٠	٢٠٣	٧	٤٠	٥٠	٢٠	ـ	٣٤٣٧
المالكية قدس النبي يوشع آبل القمح	١٠٠	١٣٦٣	٢٢٠	٨٠	٥	١٦	٢٥	٦	ـ	١٨١٥
المجموع	٤٠٠	٦٢٨٠	١٧٥٠	٥٠٣	٢٣	١٣٦	١٢٩	٣	٦	٩٢٦٣
النسبة	٤٪	٦٨٪	١٩٪	٥٪	أقل من ١٪	١,٤٪	١,٣٪	أقل من ١٪	أقل من ١٪	أقل من ١٠٠٪

المصدر: فايز حسن الريّس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت ١٩٨٥.

يتضح من الجدول رقم (٨) أن نسبة عمال المهن المختلفة تتجاوز باقي المهن لتبلغ ٦٨٪. ويأتي التجار في المرتبة الثانية ونسبتهم ١٩٪ من المجموع العام للقوة العاملة، وغالبية هؤلاء من هونين، لأن التجارة قد دخلت في صميم الواقع المهني لأبناء هونين منذ ما قبل العام ١٩٤٨. ويحتل الموظفون المرتبة الثالثة ونسبتهم ٥٪ من المجموع العام، ويتوزع هؤلاء على وظائف متعددة إذ كان لمن حالفه الحظ واستعاد جنسيته نعمة الدخول في القطاع الخاص أم العام.

أما العاملون في الزراعة، فإن نسبتهم لا تتجاوز ٤٪. ويقطن هؤلاء في الريف في الجنوب اللبناني وغالبيتهم من أبناء صلحا وطيربيخا.

أما الأطباء والمهندسون والمقاولون فإن نسبتهم لا تتجاوز ١٪ من مجموع القوة العاملة. ومن تسنَّى له استرجاع الجنسية اللبنانية من الأطباء، فتح عيادة أو مستوصفاً وحتى مستشفى في بعض الحالات، كما أن المهندسين أمكنهم العمل بحريَّة. أما الذين لم يستردوا جنسيتهم اللبنانية، فإنهم قد باتوا في وضع اجتماعي مضطرب، لأنه لا يجوز لهؤلاء مزاولة المهنة حسب القوانين القوانين والتشريعات اللبنانية الأخيرة، مما اضطر بعضهم إلى الهجرة إلى الخارج.

ومن أبناء القرى السبع رجال في الجيش والشرطة والأمن العام. وأما المدرسون فإن نسبتهم لا تتجاوز ١,٤٪.

الوضع التعليمي

شهدت القرى الجنوبية السبع تطوراً في الحالة التعليمية منذ ما قبل نكبة عام ١٩٤٨، إذ إن مدرستين قد وُجدتا في صلحا وطيربيخا في وقتٍ كان يندر فيه وجود المدارس في معظم قرى جبل عامل في تلك الفترة، التي تمثل الواقع التعليمي فيها يومذاك بالكتاتيب وتعلم القرآن الكريم وتجويده.

ويُظهر الجدول التالي رقم (٩) مدى انسجام الواقع التعليمي لأبناء القرى السبع مع تعداد السكان بشكل عام، بحيث تُشكل نسبة المتعلمين في كافة المراحل ٢٧٪ من مجموع السكان.

جدول رقم (٩)

القرية	المرحلة الابتدائية	النسبة المئوية	المرحلة التكميلية	النسبة المئوية	المرحلة الثانوية	النسبة المئوية	الجامعيون	النسبة المئوية
هونين	١٦٧٠	٪٣٣	١٠٢٠	٪٥٢	٣٥٠	٪٤٢	٢٢٠	٪٤٢
صلحا وطيربيخا	٢٤٠٠	٪٤٧	٥٠٠	٪٢٦	٣٣٣	٪٤٠	٢٠٣	٪٣٩
المالكية قدس النبي يوشع آبل القمح	١٠٤٠	٪٢٠	٤٢٠	٪٢٢	١٥٠	٪١٨	١٠٢	٪١٩
المجموع	٥١١٠		١٩٤٠		٨٣٣		٥٢٥	المجموع الكلي ٨٤٠٨
النسبة المئوية	٪٦١		٪٢٣		٪١٠		٪٦	٪١٠٠

المصدر: فايز حسن الريّس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت ١٩٨٥.

الواقع الاجتماعي حسب الإقامة

مع اندلاع الحرب اللبنانية في العام ١٩٧٥، تغيَّرت الظروف الاجتماعية لأبناء القرى السبع كثيراً، إذ باتت نسبة كبيرة من هؤلاء في عدد المهجّرين إلى مناطق عديدة في بيروت الذين أقاموا في مناطق الخندق الغميق ووادي أبو جميل، كما أن نسبة أقل توزعت على أحياء الضاحية الجنوبية والجنوب اللبناني.

والجدول التالي يُلقي بعض الضوء على الواقع المعيشي:

جدول رقم (١٠):

القرية	النسبة المئوية لمن يعيشون في أملاك خاصة	النسبة المئوية للمستاجرين	النسبة المئوية للمهجرين	المجموع العام
هونين	٪١٥	٪٤٣	٪٤٢	٪١٠٠
صلحا وطيربيخا	٪٣٧	٪٣٨	٪٢٥	٪١٠٠
المالكية، قدس، النبي يوشع، آبل القمح	٪٢٨	٪٤٢	٪٣٠	٪١٠٠

المصدر: فايز حسن الريّس، «القرى الجنوبية السبع»، مؤسسة الوفاء، بيروت ١٩٨٥.

تعديلات الحدود

تقع القرى الجنوبية السبع في أقصى الجنوب اللبنانيين، وهي تمتد من الجنوب الشرقي عند بلدة آبل القمح إلى طيربيخا في الجنوب الغربي من الحدود الإدارية الرسمية للبنان اليوم. وهي بذلك تتجاوز القرى الحدودية للوطن، بعد أن كانت جزءاً منه حتى الربع الأول من هذا القرن. ولم يكن الانقطاع عن لبنان كاملاً لأن أراضي القرى السبع تتداخل مع القرى العاملية الجنوبية.

ويكمن واقع تعديل الحدود بين فلسطين ولبنان من خلال الاتفاقات المتتالية المتمثلة بسياسة القضم والهضم التي اتبعتها إسرائيل في احتلالها للمواقع التي تتحكم بالمنطقة الجنوبية لأهداف ستراتيجية على الصعيدين الاقتصادي والعسكري، تمثلت بتلك النقاط التي كان يحتلها الفرنسيون والبريطانيون على حدود لبنان مع فلسطين.

وفي أواخر القرن التاسع عشر، وبدءاً من العام ١٨٩٢، تم شراء أراضٍ واسعة في سهل الخيام والمطلة والمنارة، بدعم من البارون روتشيلد اليهودي.

وقد كان، هدف إسرائيل من ضم أراضٍ لبنانية الآتي:

الأول: الاستيلاء على المزيد من الأرض والمياه.

الثاني: الحصول على المناطق سراتيجية.

وإذا أخذنا مثلاً الأراضي التي ضمتها إسرائيل في العديسة، نجدها مهمة من حيث الموقع ستراتيجي، فهي تشرف على مستعمرة كريات شمونه التي تكمن أهميتها في أنها تؤمن الخدمات الاجتماعية والصحية والاقتصادية للمستعمرات. وكانت إسرائيل قد أقامت على مرتفعات العديسة، بعد اقتطاعها ١٨٠٠ دونم من أراضي القرية،

مستعمرة مسكفعام بهدف استكمال خط مستقيم لحدودها وتوفير كميَّة من المياه، خصوصاً إذا ما أخذنا في الاعتبار أن إسرائيل تطالب، منذ مدة بعيدة، بمئتي مليون متر مكعب من مياه الليطاني لأنها تُعاني نقصاً في مواردها المائية، وهو نقص آخذ في الازدياد بعد ازدياد نسبة الملوحة في مياه خزانات بحيرة طبريا وتزايد تدفق المهاجرين اليهود إليها. لذا تسعى إسرائيل إلى تعويض ذلك بالمياه التي يوفرها نهر الليطاني.

من جهة أخرى، وبموجب معاهدة لينينغراد السرية ـ معاهدة سايكس بيكو ـ بين فرنسا وبريطانيا وروسيا في آذار من عام ١٩١٦؛ خضعت فلسطين لنظام دولي، وحددت منطقة النفوذ الفرنسي من الإسكندرونة شمالاً إلى صور جنوباً على أمل التوصل إلى تحديد فعلي للحدود في ما بعد.

وفي تشرين الثاني من عام ١٩١٧، حصلت الصهيونية على وعد بلفور من بريطانيا، وبدأت تُفصح عن الحدود العملية التي تطمح إليها. وقد وَرَدَ ذلك في رسالة إلى مؤتمر السلام في باريس المنعقد عام ١٩١٩ معتبرة «أن حدود فلسطين تتبع الخطوط العامة الموضوعة كما يلي: تبدأ من الشمال عند نقطة على البحر الأبيض المتوسط بالقرب من صيدا، وتتبع منابع المياه من سفوح سلسلة جبال لبنان حتى جسر القرعون».

وفي أعقاب ذلك، رعت الحركة الصهيونية العالمية حملة إعلامية في الصحافة الإنكليزية تهدف إلى تعديل حدود سايكس ـ بيكو، وتوسيع حدود فلسطين شمالاً. وفي ذلك الوقت، نشرت صحيفة «التايمز» اللندنية مقالة لمراسلها في الشرق الأوسط حول حدود فلسطين جاء فيها ما يلي: «ويجب أن تتضمن فلسطين جانباً من نهر الليطاني وذلك في المضيق الواقع بين سلسلة جبال لبنان وسلسلة جبل حرمون. وإذا شئنا أن نُعيّن الحد الشمالي تعييناً عادلاً، وجب علينا، بصفة كوننا الدولة المنتدبة لها، أن لا نكتفي بجعل فلسطين اليهودية فقيرة تجاهد لنيل الحياة، بل أن نجعلها قادرة على أن تعيش مستقلة ولها ذاتية خاصة. وهذا يقضي علينا بأن نجعل الحد الشمالي حداً عسكرياً. وهو الأمر الذي لم يتم لفلسطين في تاريخها المحفوظ في التوراة. وإذا أمعنا النظر في المسألة من جميع الوجوه، تبين لنا أن نهر الليطاني يجب أن يكون الحد الجنوبي لما نجلو عنه حتى بلاد سورية[٤٨].

لذا، بدأت الصهيونية، منذ ذلك الوقت، أي قبل قيام إسرائيل، بالإفصاح عن نواياها بتحقيق مطامع بمياه نهر الليطاني على وجه الخصوص، وهذا ما يفصح عنه بعض البنود المقتطعة من رسالة بعث بها حاييم وايزمن إلى رئيس وزراء بريطانيا لويد

(٤٨) بسام محمد، «الاتجاهات السياسية في جبل عامل ١٩١٨ ـ ١٩٢٦»، أطروحة دكتوراه، بيروت، ١٩٨٣.

جورج في ٢٩ كانون الأول من العام ١٩١٩، يوضح فيها أفكاره حول الحدود الشمالية لفلسطين اليهودية، وهو في ذلك يقول:

«١ ـ فلسطين ليس ذلك البلد الذي يتمتع بالكثير من الموارد الطبيعية، وستصبح ثرية وصالحة للسكن، إذا ما استُخدمت مواردها الطبيعية بالطريقة المثلى والحكيمة.

«٢ ـ فلسطين مُعاقة بصورة خطيرة لأنها محرومة من الوقود، ليس فيها فحم حجري، وهناك القليل من الخشب وثمة احتمال فقط لوجود النفط.

«٣ ـ الثراء المستقبلي لإسرائيل سيُستمد، بصورة رئيسية، من تربتها ومناخها، وهما ملائمان لزراعة الأشجار المثمرة وغيرها من المحاصيل القيمة، لكن هذه المحاصيل تتطلب المزيد من المياه عما يتوفر في الترب الطبيعي. والعائق الثاني لدى فلسطين هو عدم كفاية الأمطار المتساقطة.

«٤ ـ للتعويض عن هذين النقيصتين وفرت للأرض الفلسطينية ما يلي:

«أ ـ مياه الأردن للري.

«ب ـ مساقط الأردن لتوليد الطاقة الكهربائية.

«ج ـ المياه الجوفية التي يمكن الاستفادة منها فقط بالإيجابية القصوى عن طريق الوسائل التي تنتجها الفقرة (ب).

«د ـ مياه الليطاني للري المباشر، أو تحويلها إلى الأردن لزيادة فعالية البندين (أ وب).

«هـ ـ منشآت للتخزين في وادي الليطاني.

«٥ ـ البنود أ ـ ب ـ ج مطلوبة كلها معاً لأهداف الري والطاقة.

«٦ ـ فيما البندان د وهـ ليسا ضروريين في الوقت الراهن، فإن استخدامهما للري والطاقة وقت الضرورة يجب أن يكون مضموناً، إذا لم يتم ضمان مستقبل الاقتصاد الفلسطيني.

«٧ ـ البنود ج، و، هـ عديمة النفع للأراضي الواقعة شمال الحدود المطروحة، ويمكن استخدامها بصورة نافعة ومجدية فقط في الأراضي التي تقع جنوب الحدود.

«٨ ـ لهذه الأسباب، نعتبر أنه من الضروري أن تشمل الحدود الشمالية لفلسطين، وادي الليطاني لمسافة تمتد ٢٥ كلم فوق الالتواء، والمنحدرين الغربي لجبل حرمون، بهدف ضمان السيطرة على منابع مياه الأردن، وللتمكن من إعادة تشجير المنطقة».

وقد كانت المحاولة العملية الثانية للصهيونية، لتحقيق أطماعها، تُركز على تعديل خط سايكس ـ بيكو. فأثناء مباحثات أيلول عام ١٩١٩ بين فرنسا وبريطانيا لتبادل الجيوش في سوريا ولبنان، زجّت الحركة الصهيونية بالرئيس الأميركي ولسون

للضغط على بريطانيا أثناء تلك المباحثات لتطالب بتعديل خط سايكس ـ بيكو(٤٩).

ورغم اطلاع ويلسون على تقرير لجنة كينغ كراين الأميركية، وما تضمنه من فقرات مُسهبة عن أهداف الصهيونية في فلسطين، وفضلاً عن معارضة تلك الأهداف حق تقرير المصير الذي كان يُنادي به، فإن الرئيس الأميركي كتب إلى لويد جورج يقول: «إن تحقيق مطالب الفرنسيين المستندة إلى معاهدة سايكس ـ بيكو السرية هو ضربة قاضية للوطن القومي اليهودي لأنها تتنافى وطبيعة أرضه، وتهمل حاجاته الاقتصادية. وإن نجاح الصهيونية يتوقف على توسيع حدود فلسطين في الشمال والشرق لتشمل نهر الليطاني ومنابع المياه في حرمون، أي سهلي حوران والجولان. وإن لم يكن وعد بلفور الذي وافقت عليه فرنسا وسائر الدول الحليفة قصاصة ورق، فيجب أن تتخذ التدابير اللازمة لتحقيقه»(٥٠).

ولكن كليمنصو، رئيس الوزراء الفرنسي، رفض تلك المطالب من ويلسون ولويد جورج، وأصر على إبقاء حدود فلسطين كما رسمتها معاهدة ١٩١٦، مع تعديل طفيف قضى بضم بحيرة طبريا إلى الخريطة الفلسطينية، بحيث صارت حدود فلسطين في الشمال تمتد من رأس الناقورة إلى شمال بحيرة طبريا(٥١).

وإذا كانت المناورات الإنكليزية ـ الصهيونية قد فشلت في تحقيق أهدافها في مباحثات أيلول عام ١٩١٩ بفعل تصلب كليمنصو، فإنها نجحت مع خلفه ميللران في تسجيل أهدافها أثناء انعقاد مؤتمر سان ريمو في نيسان من عام ١٩٢٠.

أولاً: في تحويل فلسطين من الإشراف الدولي إلى الانتداب الإنكليزي.

ثانياً: في حمل ميللران على تقبّل صيغة حدود تاريخية لفلسطين كتنازل أخير، مقابل عدم إصرار لويد جورج على المطالب الصهيونية الأكثر توسعاً(٥٢).

وبهذه الصيغة الجديدة، أصبحت منطقة الحولة والجليل الأعلى الزراعيين ومعظم موارد مياه نهر الأردن، تابعة للنفوذ البريطاني لتكون عاملاً مساعداً في تأسيس المستعمرات اليهودية الزراعية، وهذا بدوره يدعم الكيان الصهيوني المزمع قيامه(٥٣).

ووفقاً لاتفاق سان ريمو، عُيِّن المندوبون الفرنسيون والإنكليز لبدء المباحثات

(٤٩) محمد بسام، مصدر سابق.

(٥٠) إسماعيل عادل، «السياسة الدولية في الشرق العربي من ١٧٨٩ ـ ١٩٥٨»، الجزء: ٥، بيروت، ١٩٧٠، ص ٣٨.

(٥١) أبو علية عبد الفتاح، بحث أعد خصيصاً للمؤتمر الدولي لتاريخ بلاد الشام (١٩ ـ ٢٤ نيسان، ١٩٨٠) الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٨٠، ص ١٧، نقلاً عن محمد بسام، ص ١٩١.

(٥٢) محمد بسام، مصدر سابق، ص ١٩٢.

(٥٣) المصدر السابق، ص ١٩٢.

حول تفاصيل الحدود الفلسطينية. وفي ٢٩ تموز عام ١٩٢٠، كان الاتفاق المبدئي بين برتلو، الممثل الفرنسي، وأفاتستار، الممثل الإنكليزي، حول الحدود الفاصلة بين الانتدابين. وقد كرّس الاتفاق المبدئي هذا منطقة الحولة، ذات السهولة الخصبة والمياه الوافرة، لفلسطين. علماً أن خريطة تابعة لوثائق صك الانتداب البريطاني على فلسطين وموقعة من لويد جورج وكليمنصو، تضع منطقة الحولة ضمن حدود الانتداب البريطاني، أي ضمن حدود فلسطين ليتبين فيما بعد أن الأيادي الصهيونية قد دست هذه الخريطة بين الوثائق المعروضة على كليمنصو حيث وقّعها عن الجانب الفرنسي دون أن ينتبه إلى الخريطة الصهيونية.

لكن هذا الاتفاق لم يكن نهائياً، فقد جاء قرار الجنرال غورو رقم ٣٦٨ الصادر في أول أيلول ليقضي بتشكيل دولة لبنان الكبير، ويُبقي الحدود الجنوبية لهذه الدولة مفتوحة[٥٤].

وقد أثار ذلك شهية الصهيونية، فهي لم تنقطع عن المطالبة بزحزحة الحدود شمالاً باتجاه نهر الليطاني. وقد تبنت صحيفة «التايمز» وجهة النظر الصهيونية، فهاجمت سياسة الفرنسيين المتشددة بشأن مفاوضات الحدود، ومن ناحية أخرى برّرت سياسة الحكومة البريطانية الرسمية للرأي العام البريطاني، وهي في الحالتين تبنّت طروحات الصهيونية «بغلافها الاقتصادي» حول المطالبة بمياه الليطاني، خالصة إلى حلّ وسط يطال المياه دون الأرض والسكان و«ليس المطلوب توسيع فلسطين حتى تشمل النهر، وإنما الغرض الانتفاع من مائه بخزنه»[٥٥]. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن بريطانيا كانت تهدف دائماً إلى ضم جبل عامل إلى فلسطين، وهي في ذلك كانت تُراهن دائماً على أمرين:

الأول: عامل الزمن.

الثاني: مواقف بعض اللبنانيين من دولة لبنان الكبير.

وبالمقابل فإن العرائض العاملية التي حملت تواقيع وأختام مخاتير القرى، ما انفكت تطالب بالانضمام إلى دولة لبنان الكبير منذ العام ١٩١٩، أي قبل قيامه. وفي هذا الصدد، يقول الشيخ سليمان ظاهر: «وقبيل ولادة لبنان الكبير، ظهرت عرائض عاملية تطالب بالانضمام إلى لبنان الكبير، وتحمل تواقيع غلاة العروبيين الوحدويين كالشيخ أحمد رضا والشيخ سليمان ظاهر»[٥٦].

وإزاء المناورات الإنكليزية الصهيونية، تحرك اللبنانيون رسمياً وشعبياً للحفاظ

---

(٥٤) محمد بسام، مصدر سابق.
(٥٥) المصدر السابق.
(٥٦) المصدر السابق.

على ما وراء نهر الليطاني. وكانت اللجنة الإدارية في لبنان الكبير أول من رفع الاحتجاج بالإجماع على الادعاءات البريطانية بشأن الحدود مع فلسطين حتى الليطاني. وفي ٤ كانون الأول من عام ١٩٢٠، بعثت اللجنة المذكورة إلى الجنرال غورو بالبرقية التالية:

«الادعاءات المبينة لحدود فلسطين عند الشمال حتى ضفة الليطاني، فاجأت مواطنينا وأثارت سخطهم. هذا النهر من منبعه إلى مصبه، لا يُعد سوى أراض لبنانية، مياهه لا غنى عنها للحياة الزراعية للبلاد. باسم سكان لبنان الكبير، نحتج ضد كل تنازل عن شمالي خط سايكس ـ بيكو، ونعتمد على الحكومة الفرنسية للدفاع عنّا ولمنع هذه العاقبة لهذا الجور الصارخ»(٥٧).

بالإضافة إلى ما تقدم، فقد أظهر الموقف الفرنسي صلابة حيال المناورات البريطانية الصهيونية تمثلت بتصرف ميداني على الأرض، وفي ذلك يقول روبير دوكية في برقية جوابية لحكومته «أعطيت الأوامر إلى إحدى الفصائل ـ رغم قلة عتادنا في الجنوب ـ لتذهب من صور وتحتل نقطة قريبة جداً من بحيرة الحولة، كما أن ثكنة الجديدة ستنزل جنوباً على الأقل حتى مستعمرة المطلة، على أن يأخذ لبنان الكبير الإدارة على كل الحولة»(٥٨).

الاتفاقات النهائية لتعديل الحدود

أ ـ **الاتفاق الأولي في ٢٣ كانون الأول**: اتخذت الحدود التفصيلية الشمالية لفلسطين مع لبنان، بموجب هذا الاتفاق، الشكل التالي:

«خط يبدأ من رأس الناقورة على ساحل البحر الأبيض المتوسط، ثم يتجه شرقاً بالقرب من لبُّنه ويارين ورامية ويارون في الجنوب اللبناني، ثم يتابع شمالاً مع ميل طفيف نحو الشرق ماراً بقرى أُلحقت بفلسطين مثل: صالحة (صالحا)، المالكية، قدس، المنارة، حتى المطلة في أقصى الحدود الشمالية تقريباً. ثم يتجه نحو الجنوب الشرقي، ماراً بالقرب من آبل القمح والسنديانة وتل القاضي ودان، ليتجه بعدها جنوباً ماراً وسط بحيرة طبريا»(٥٩).

ب ـ **الاتفاقات اللاحقة والتعديلات في الحدود**: طرأت تعديلات متتالية على الاتفاق الآنف الذكر، إلاً أنها لم تتم بمشاركة مندوبين محليين عن البلدين. وأول هذه

---

(٥٧) المصدر السابق.
(٥٨) المصدر السابق.
(٥٩) أبو علية عبد الفتاح، مصدر سابق، ص ١٩، نقلاً عن محمد بسام، مصدر سابق.

التعديلات كان بموجب اتفاقية بوليه ـ نيو كاب الموقعة بين ممثلين عن سلطات الانتداب الفرنسي والبريطاني بتاريخ ٣ شباط من عام ١٩٢٢. وقد سُلخ عن لبنان الكبير، بموجب هذه الاتفاقية، عدة قرى عاملية لبنانية وأُلحقت بفلسطين وهي قرى: هونين، صلحا، طيرب، قدس، المالكية، آبل القمح، والنبي يوشع، غير أن سكان هذه القرى ظلوا يحملون جنسيتهم اللبنانية منذ ولادة لبنان الكبير وحتى دخول هذه الاتفاقية حيِّز التنفيذ في ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ عندما تم ضمهم رسمياً إلى أراضي فلسطين[٦٠]. إلاَّ أنه من الثابت عملياً أن هذه القرى لم تُسلخ عن لبنان إلاَّ بموجب اتفاق القدس المنعقد في ٢ شباط من عام ١٩٢٦ بين بريطانيا وفرنسا.

وقد حدث تعديل حدودي آخر بموجب اتفاق ٢٣ حزيران من عام ١٩٢٣، دُعي باتفاق «حسن الجوار»، حيث تنازلت السلطات الفرنسية المنتدبة عما يُقارب كامل المنطقة اللبنانية من الحولة لصالح الانتداب البريطاني في فلسطين، وبالتالي لصالح الحركة الصهيونية. وقد تم هذا التعديل بعد عقد «معاهدة سيڤر» (Sevres) التي نصت على تثبيت الحدود النهاية بين الانتدابين الفرنسي والإنكليزي، بواسطة لجنة ثلاثية من فرنسا بريطانيا وإيطاليا، وذلك مقابل منح شركة فرنسية امتياز التجفيف لمناطق المستنقعات[٦١].

وبموجب هذا الاتفاق، انتقلت ثلاث وعشرون قرية لبنانية إلى منطقة الانتداب البريطاني، يذكر سلام الراسي منها سبع عشرة قرية هي النخلية، الصالحية، الناعمة، الخالصة، الزوية، المنصورة، الذوق التحتاني، الذوق الفوقاني، خان الدوير، الدوارة، الخصاص، العباسية، دفنة، اللزازة، صوتين وآبل القمح[٦٢].

ويذكر الملازم نعمان أبو شقرا، وكان آنذاك مسؤولاً عن الأمن إلى جانب ضابط فرنسي، بأن هذه المناطق والقرى كانت لبنانية بكاملها، وقد حملت الجنسية اللبنانية في إحصاء ١٩٢١[٦٣]. ويُضيف الملازم أبو شقرا إلى القرى الآنفة الذكر القرى التالية:

شوكة، أقرت، حانوتة، معسولة، دحرجة، مالكية، حربة، وكفر برعم. غير أن هناك عدة قرى حدودية ظلت لبنانية بعد هذه الاتفاقات، لكن قسماً من أراضيها أو ممتلكاتها في منطقة الحولة، أُلحق بفلسطين. وحسب معلومات سلام الراسي من أصحاب العلاقة ومن المسندات الرسمية، فإن مساحة هذه الأراضي تبلغ ٢٢٣٤٥ دونماً، موزعة كما يلي:

---

(٦٠) سليم محسن، «لبنانيون حُرموا من الجنسية»، نص برقية إلى رئيس الجمهورية اللبنانية في ٢٤ نيسان ١٩٧٤.
(٦١) ضاهر مسعود، «تاريخ لبنان الاجتماعي (١٩١٤ ـ ١٩٢٦)»، بيروت، ١٩٧٤، ص ٨٦.
(٦٢) الراسي سلام، «لئلا تضيع»، بيروت، ١٩٧٣، ص ٦٢.
(٦٣) ضاهر مسعود، مرجع سابق، ص ٨٦.

ـ ١٤٢٢١ دونماً لسكان من مرجعيون.

ـ ٢٠٠٧ دونمات لسكان من كفركلا.

ـ ١٠٨٧ دونماً لسكان من ديرميماس.

ـ ٤٤٤١ دونماً لسكان من حاصبيا.

ـ ٢١٠ دونمات لسكان من القليعة.

ـ ٤١٩ دونماً لسكان من الطيبة.

ـ ٢٠٠ دونم لسكان من قرى متفرقة[٦٤].

وقد استمر تسليم هذه القرى اللبنانية إلى سلطات الانتداب البريطانية حتى نيسان أو آب عام ١٩٢٤، رغم احتجاج سكانها بوفود شعبية إلى سلطات الانتداب الفرنسية يطلبون البقاء ضمن دولة لبنان الكبير، بدون أن تلقى رغبتهم هذه آذاناً صاغية[٦٥].

أبناء القرى السبع والجنسية اللبنانية

قبل استعادة أبناء القرى السبع كلهم جنسيتهم اللبنانية في العام الحالي ١٩٩٦، كان ثلثهم قد استعادها خلال فترات متلاحقة.

أولاً: مرحلة ما قبل الاحتلال الفرنسي: كان «جبل لبنان» أو ما يُسمى «لبنان الصغير»، يتمتع في ظل السلطة العثمانية بنوع من الاستقلال الإداري، بفضل امتيازات عن باقي الولايات العثمانية. كما كان له وضع سياسي دولي خاص ناشىء عن رواسب استقلال عريق أوسع. إلاَّ أنه بالرغم من ذلك، كان يُعتبر جُزءاً من الدولة العثمانية، وكان سكانه يُعتبرون من الرعايا العثمانيين. من جهة أخرى، فإنَّ الدول العظمى، بمقتضى اتفاقات تضمن للأقليات الدينية في الإمبراطورية العثمانية حماية الأنظمة المتعلِّقة بأحوالها الشخصية، لم تكن تسمح لتركيا بسن تشريعات تتعلق بالجنسية. لذا، فإنَّ قانون الجنسية العثماني جاء ليساير في أحكامه مبادىء القوانين الأوروبية. وهكذا صدر في ١٩ كانون الثاني عام ١٨٦٩ قانون الجنسية العثماني.

وبما أنَّ الجنسية اللبنانية لها علاقة بالقانون الآنف الذكر، فإنَّ اللبنانيين كانوا يخضعون له قبل انسلاخ لبنان عن السلطة العثمانية بمقتضى معاهدة لوزان. وبموجب هذه المعاهدة، أصبح لبنانياً كل من كان من أصل عثماني ومقيماً بتاريخ ٣٠ آب ١٩٢٤ على الأرض اللبنانية[٦٦].

---

(٦٤) الراسي سلام، مرجع سابق، بيروت ١٩٧٣.

(٦٥) محمد بسام، مصدر سابق، ص ٢٠٣.

(٦٦) الخطيب أنور، الأحوال الشخصية، ص ١٨٣.

ثانياً: مرحلة ما بين الاحتلال والانتداب: في أواخر العام ١٩١٨ احتلَّ الحلفاء لبنان. وفي أول أيلول من عام ١٩٢٠، أُعلن استقلال لبنان الكبير. وخلال هذه الفترة، ظلَّ لبنان معتبراً جزءاً من أراضي الدولة العثمانية، وبالتالي كان اللبنانيون من التابعية العثمانية. لكنه نشأ الخلاف حول معرفة ما إذا كان سكان لبنان قد فقدوا الجنسية العثمانية وأصبحوا لبنانيين في الفترة الواقعة بين أول أيلول عام ١٩٢٠ ـ تاريخ إعلان لبنان الكبير ـ وتاريخ العمل بمعاهدة لوزان في ٣٠ آب ١٩٢٤ التي أبرزت الجنسية اللبنانية إلى حيز الوجود القانوني أم أنَّهم ظلوا في الفترة المذكورة يُعتبرون من التابعية العثمانية.

وفي ١٠ آذار من عام ١٩٢٢، صدر عن المفوض السامي الفرنسي القرار رقم ١٣٠٧ الذي نصَّ في مادته الثامنة والعشرين على ما يلي:

«ريثما يصدر قرار يتعلَّق بالجنسية اللبنانية، يُعتبر لبنانياً كل من كان قد قُيِّد بهذه الصفة في سجلاَّت الإحصاء[٦٧].

يُستخلص إذاً مما تقدَّم، أن أبناء القرى السبع هم مثبتون حكماً في التابعية اللبنانية، بمعنى أنَّهم قد أقاموا على أراضي لبنان الكبير في قراهم التي انسلخت قسراً عن وطنهم. وإذا كان تاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ هو تاريخ إنشاء التبعية اللبنانية نشأة قانونية، فإنَّ القانون هو بجانب قضية القرى السبع لأنَّ أحكاماً كثيرة تؤيد، لا بل تثبت هذا بشكل منطقي محكم. والدليل على ذلك أنَّ ثلث السكان قد استعادوا، بأكثر من سند قانوني، جنسيتهم اللبنانية.

ثالثاً: معاهدة لوزان: كرَّست معاهدة لوزان الموقعة في ٢٤ تموز من عام ١٩٢٣ تجزئة الإمبراطورية العثمانية، وبموجبها صيغت قواعد جنسية العثمانيين الذين انسلخت أراضيهم عن تلك الإمبراطورية. وفي ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ ـ تاريخ إبرام المعاهدة المذكورة التي وُضع بموجبها لبنان تحت انتداب فرنسا ـ صدر عن المفوض الفرنسي في لبنان القرار التشريعي رقم ٢٨٢٥ تطبيقاً لأحكام معاهدة لوزان المتعلِّقة بالجنسية.

وتتناول المعاهدة والقراران المذكوران جنسية من كانوا بتاريخ ٣ آب حتى عام ١٩٢٤ وقبله من التابعية العثمانية وهم:

١ ـ الذين كانوا بتاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ مقيمين على أرض منسلخة. عن تركيا.

٢ ـ الذين هم من أهالي أرض انسلخت عن تركيا وكانوا بتاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ في الخارج وقد تجاوزوا الثامنة عشرة من عمرهم.

---

(٦٧) المصدر السابق.

٣ ـ النساء المتزوجات والأولاد الذين تقل أعمارهم عن الثماني عشرة سنة.

والخلاصة أنَّ سكان لبنان الكبير لم يكونوا لبنانيين قبل ٣٠ آب من عام ١٩٢٤، ويؤكد ذلك كتاب المفوض السامي الفرنسي الجنرال ويغان إلى حاكم لبنان الكبير «فندنبرغ» بشأن تطبيق القرار رقم ٢٨٢٥، وقد جاء فيه أن «تاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ يدل على مبدأ إنشاء التابعة اللبنانية إنشاءً قانونياً»(٦٨). وجاء في حيثيات القرار رقم ٤ تاريخ ١٥ أيار من عام ١٩٦٧ ما يلي: «إنَّ كيان لبنان الدولي قد تكرَّس في معاهدة لوزان، تاريخ ١٩٢٣/٧/٢٤، بعد سلخه من أراضي الدولة العثمانية، فأصبح لسكانه جنسية جديدة»(٦٩).

لذا تظهر حيثية القرار أعلاه أحقية أبناء القرى السبع الجنوبية بالجنسية اللبنانية، لأن كيان لبنان الدولي قد تكرَّس بمعاهدة لوزان حسبما ورد. والمعروف أنَّ أبناء هذه القرى ظلوا على الأراضي اللبنانية حتى اتفاق القدس المنعقد بتاريخ ٢ شباط من عام ١٩٢٦، وهو التاريخ الذي اقتُطعت فيه القرى السبع من جنوب لبنان وأُلحقت بالانتداب البريطاني تنفيذاً لمآرب الصهيونية وبريطانيا.

أما شروط الحيازة على الجنسية اللبنانية فكانت التالية:

أولاً: التابعية العثمانية، وهي المصاغة أحكامها بقانون كانون الثاني من عام ١٨٦٩، ويعتبر العمل بها ساري المفعول لغاية عام ١٩٢٤. ويخضع إثبات الأصل العثماني لقرار القاضي. أمَّا أهم الحجج فهي في مسألة إثبات القيود في سجلات الإحصاء العثماني. ولكن خلو هذه السجلات من قيد لأهل صاحب الشأن لا يكفي لينفي التابعية وذلك لسببين:

١ ـ عدم وجود نص قانوني يحصر إثبات الأصل العثماني بقيود سجلات الإحصاء العثمانية، فالإثبات حر في أمور الجنسية اللبنانية.

٢ ـ كون السجلات المُشار إليها غير كاملة قيودها، لذلك يمكن أن يُؤخذ من واقعة الإقامة على الأراضي اللبنانية قبل ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ ـ وفي هذا التاريخ نفسه ـ دليل على التابعية العثمانية، ما لم يثبت العكس، عملاً بالمادة التاسعة من القانون العثماني بتاريخ ١٩ كانون الثاني من العام ١٨٦٩ التي تنص على ما يلي:

«يعتبر كل شخص مقيم في الديار العثمانية عثمانياً، ويُعامل كذلك إلى أن تثبت جنسيته الأجنبية بصفة رسمية». وهذا يؤكد ويثبت الأصل العثماني لأبناء القرى السبع، إذ إنَّ الأحكام التي تجيز للكثير منهم استعادة الجنسية قد كانت مبنية على هذا

(٦٨) الهيئة العامة لمحكمة التمييز، قرار رقم ٤، تاريخ ١٥ أيار ١٩٦٧، مجلة العدل، عدد غير مرقم ص ٧.
(٦٩) المصدر السابق.

الإثبات، وهذا ما يؤكده السجل (A) لإحصاء سنة ١٩٢١[٧٠].

ثانياً: الإقامة بتاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ على الأراضي اللبنانية: لم تستعمل المادة ٣٠ من معاهدة لوزان في نصها الرسمي بالفرنسية العبارة التي تفيد محل الإقامة (Domicile) أو السكن (Résidence)، بل استعملت كلمة (Etabli)، وقد خلق تفسيرها خلافاً في الاجتهادات قررته محكمة العدل الدولية في ٥ شباط من عام ١٩٢٥ على أساس السكن المستقر[٧١]، أي الإقامة غير العرضية أو الظرفية. وثبتت هذا التفسير «لجنة الجنسيات» والاجتهاد اللبناني[٧٢].

وقد نصت المادة ١٣ من المرسوم ٨٨٣٧ الصادر بتاريخ ١٥ كانون الثاني من عام ١٩٣٢ في فقرتها الأولى على ما يلي: «يُعد أجنبياً ويُقيد بلا جنسية كل من لجأ إلى لبنان بعد ذلك التاريخ ـ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ ـ ولم يكتسب الجنسية اللبنانية ولا يمكن إثبات وجوده في لبنان بالتاريخ المذكور».

لذا، يمكن القول إن أبناء القرى السبع ليسوا أجانب بدليل أن ثلث هؤلاء قد استعاد الجنسية بمجرد التأكد من إقامته على الأراضي اللبنانية بتاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤. وإذا كان أبناء هذه القرى قد لجأ إلى موطنه الأصلي ـ لبنان ـ في العام ١٩٤٨، فقد كان أحرى باسترجاع الهوية اللبنانية بعدما فقد دياره التي عاش فيها آباؤه وأجداده عوضاً عن حرمانه منها.

ويستحسن الإشارة إلى الجانب التاريخي لجهة ما يُقصد بالأراضي اللبنانية. فالمعروف أن صكّ الانتداب قد أوكل إلى الدول الكبرى التي ستتولى الانتداب وضع حدود لبنان، فوُضعت هذه الحدود وأُقرت من قبل جمعية الأمم المتحدة ونصّ عليها الدستور اللبناني. وقد تمّ الاتفاق بين الدولتين المنتدبتين على لبنان وفلسطين، على وضع حدود لبنان الجنوبي مع فلسطين بتاريخ ٢٣ كانون الأول من عام ١٩٢٠، وعقبه اتفاق عُرف باسم «بوليه نيو كامب»، وضع هذه الحدود بصورة نهائية، وقد رُسمت لها خرائط رسمية أقرتها الدولتان المنتدبتان بالبروتوكول الموقع في باريس بتاريخ ٧ آذار من عام ١٩٢٣ والمسجل في عصبة الأمم بتاريخ ٦ حزيران من عام ١٩٢٤.

ويُستفاد من نص المادة الخامسة من القرار رقم ٢٨٢٥ أن العثمانيين الذين هم من أصل لبناني وكانوا بتاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ خارج الأراضي المنسلخة عن

---

(٧٠) محكمة الاستئناف، الغرفة المدنية الثالثة، قرار (إعدادي) رقم ٦٥، تاريخ ١٢ تشرين الأول ١٩٤٩، مجموعة حاتم جزء ٤، تحت كلمة جنسية.

(٧١) المصدر السابق.

(٧٢) المصدر السابق.

الإمبراطورية العثمانية أو خارج أراضي تركيا، يكتسبون الجنسية اللبنانية بشرطين هما:

١ ـ اختيار الجنسية اللبنانية خلال مدة سنتين ابتداء من ٣٠ آب من عام ١٩٢٤.

٢ ـ موافقة الحكومة المنتدبة.

إن التأمل في هذين الشرطين أمر ضروري، ذلك أن جوهر المشكلة يظهر بتحليلهما. فكيف تسمح الحكومة المنتدبة ـ بريطانيا ـ لأبناء القرى السبع باختيار جنسيتهم اللبنانية بعد عامين من ٣٠ آب من عام ١٩٢٤، وهي الدولة التي عملت جاهدة لاقتطاع هذه القرى وسلخها عن جنوب لبنان؟ وهي، وإن سمحت بذلك، فإنها تكون قد عملت ـ وبمشيئة السكان ـ على تفريغ قراهم، وهو حلم الصهيونية في نهاية المطاف للحصول على «أرض بدون شعب»؟ ثم هل من المعقول أن يهجر أبناء القرى السبع قراهم للحصول على الجنسية اللبنانية وهم لم يشعروا أنهم غرباء عن محيطهم أو بيئتهم اللبنانية، ولا سيما أنهم لم يعرفوا معنى للحدود الجغرافية ولا قيوداً تحد من ممارسة لبنانيتهم المطلقة بالمعنى الاجتماعي والاقتصادي. أوليسَ تلك عناصر الانتماء للوطن؟ هذا وقد مُددت مهلة الاختيار من أجل اكتساب الجنسية اللبنانية وفق الاتفاق المعقود بين تركيا وسلطة الانتداب من جهة، وبين تركيا ولبنان من جهة أخرى عبر المراحل التالية:

١ ـ في ١٧ تشرين الأول من عام ١٩٣٢، بموجب الاتفاق المعقود بين تركيا وسلطة الانتداب.

٢ ـ في ٧ كانون الأول من العام ١٩٤٦، بموجب كتابين تبادلهما سفير تركيا في لبنان ووزير الخارجية اللبنانية بالوكالة. وقد صار العمل بالاتفاق المذكور ابتداء من ٢٩ أيلول من عام ١٩٥٢. ومددت هذه المهلة سنتين، بموجب كتابين متبادلين بين الحكومتين اللبنانية والتركية كما حصل في الاتفاق السابق.

٣ ـ في ٨ كانون الثاني من العام ١٩٥٦، بموجب كتابين متبادلين بين رئيس وزراء لبنان وسفير تركيا في لبنان، على أن تبدأ هذه المهلة بتاريخ ٢٩ أيلول عام ١٩٥٦ وتنتهي بعد سنتين في التاريخ نفسه. وقد استفاد من مهلة الاختيار ثلاث مرات حوالى ثلث أبناء القرى السبع(٧٣) .

والمعلوم أنه في حال توفر الشروط القانونية التي وضعتها الدولة لمنح أحد الأفراد جنسيتها، فإنها ملزمة بالتقيد بهذه الشروط التي خرجت بمقتضى القانون عن سلطتها، وليس للدولة رفض الموافقة على اختيار العثماني الجنسية اللبنانية، إذا ثبت أنه كان بتاريخ ٣٠ آب من عام ١٩٢٤ خارج الأراضي العثمانية وهو من أصل

(٧٣) أبو ديب بدوي، «الجنسية اللبنانية»، بيروت، ١٩٧٤، ص ١٢٩ ـ ١٣٠.

لبناني[٧٤]. وإن الشواهد للإجابة على ما تقدم كثيرة لإثبات الأصل اللبناني لأبناء القرى السبع. هذا وقد نصّ قانون ٣١ كانون الثاني من العام ١٩٤٦ في مادته الثانية على ما يلي: «إن كل شخص من أصل لبناني مقيم خارج لبنان ولم يختر الجنسية اللبنانية، يمكنه إذا عاد نهائياً إلى لبنان، أن يطلب اعتباره لبنانياً، فيصدر بذلك مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء».

وإذا كان القانون أعلاه في مادته الثانية يتطلب العودة نهائياً إلى لبنان من اللبناني الأصل لاعتباره لبنانياً، فإن أبناء القرى السبع قد عادوا نهائياً إلى وطنهم، وبين أيديهم أكثر من دليل على أصلهم اللبناني، ولدى دوائر الأحوال الشخصية وسجل الإحصاء (A) ١٩٢١ ما يؤكد ذلك[٧٥].

استعادة الجنسية: استعادة الجنسية هي الرجوع إليها بعد فقدها نتيجة لاكتساب جنسية أجنبية، وهي تختلف عن استرداد الجنسية بطريقة الاعتبار وفقاً لقانون ٣١ كانون الثاني ١٩٤٦، كما أنها ليست شبيهة بالتجنس في سائر أحكامه. ولم ينص القانون اللبناني إلاّ على حالة واحدة لاستعادة الجنسية، هي حالة المرأة اللبنانية التي فقدت تابعيتها باقترانها من أجنبي. ولا يستفيد من الاستعادة الأشخاص الذين فقدوا الجنسية اللبنانية بالتجنس بجنسية أجنبية أو الذين جُردوا منها عقاباً أو إسقاطاً. هؤلاء يبقى باب التجنس أمامهم مفتوحاً، كسائر الأجانب إذا ما أرادوا الرجوع إلى الجنسية اللبنانية[٧٦].

هذا وقد أوجب المشرع الفرنسي بقانون الجنسية المعدل سنة ١٩٧٣ على طالبي الاستعادة، أن يكونوا قد حافظوا على روابط ظاهرة ذات طابع ثقافي أو مهني أو اقتصادي أو عائلي مع فرنسا، أو أنشأوا معها مثل هذه الروابط[٧٧].

شروط الاستعادة في النظام الحالي: ناقش المجلس النيابي اللبناني اقتراحاً مقدماً من النائب جورج عقل بتاريخ ٥ شباط سنة ١٩٥٩ يتعلق بتعديل المادة السابعة من القرار رقم ١٥. ونتيجة المناقشة، عُدلت المادة المذكورة بتاريخ ١٣ كانون الثاني نسة ١٩٦٠ على الشكل التالي:

«يجوز للمرأة التي فقدت تابعيتها اللبنانية بسبب اقترانها بأجنبي، أن تستعيد هذه الجنسية بعد انحلال الزواج، بناء على طلبها».

«إن اللبنانيات اللواتي تزوجن قبل إحصاء ١٩٣٢، وخسرن جنسيتهن بالزواج،

---

(٧٤) المصدر السابق.
(٧٥) المصدر السابق.
(٧٦) المصدر السابق.
(٧٧) N.R.D. mise à jour 1973 nationalité No.123

ولم يكن لهن قيد في سجلات هذا الإحصاء، يمكنهن بعد انحلال الزواج الحصول على حكم قضائي بقيدهن، إذا ثبت وجودهن بتاريخ ٣٠ آب ١٩٢٤ على الأراضي اللبنانية. أما من وجد منهن خارج الأراضي اللبنانية بالتاريخ المذكور، فيمكنهن استعادة جنسيتهن اللبنانية بموجب المادة ٢ من قانون ٣١ كانون الثاني ١٩٤٦»[٧٨].

١ ـ يستفاد من النص المدرج أعلاه أن المشرع خفف من شروط الاستعادة المنصوص عليها في المادة السابعة القديمة، فلم يطلب إقامة الزوجة في لبنان، كما لم يورد بالنص الجديد شرط الاستحصال على قرار من رئيس الدولة لإعادة الجنسية، مما يفيد إلغاء هذه الشرط[٧٩]. وهو تغيير جوهري في حكم استعادة الجنسية اللبنانية، التي أصبحت حقاً لطالبتها، بعد أن كانت منحة من الدولة متروكة لسلطتها التقديرية المطلقة، وابتعدت بذلك عن التجنس.

٢ ـ عالج المشرع كذلك في المادة السابعة الجديدة في فقرتها الثانية، وضع اللبنانيات اللواتي تزوجن قبل إحصاء سنة ١٩٣٢ وخسرن جنسيتهن بالزواج ولم يكن لهن قيد في سجلات هذا الإحصاء، وكذلك وضع من وجد منهن خارج الأراضي اللبنانية بالتاريخ المذكور. فنص بشأن الفئة الأولى على ضرورة مراجعة القضاء بعد انحلال الزواج لاستصدار حكم بالقيد، شرط إثبات الإقامة بتاريخ ٣٠ آب سنة ١٩٢٤ على الأراضي اللبنانية. أما الفئة الثانية، فقد جعل حكمها حكم لبناني الأصل المقيم في الخارج، الذي لم يختر الجنسية اللبنانية. فهذا يحق له إذا عاد نهائياً إلى لبنان أن يطلب اعتباره لبنانياً، فيصدر بذلك مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء، وفقاً للمادة الثانية من قانون ٣١ كانون الثاني ١٩٤٦.

ألم يعد أبناء القرى السبع إلى لبنان نهائياً بعد مؤامرة تعديل الحدود؟ فلماذا يعتبر ثلثهم لبنانياً والباقي غير لبناني؟ أو بمعنى أصح: هل يجوز حقوقياً أم منطقياً توزيع العائلة إلى أفراد استعادوا جنسيتهم وآخرين مكتوم قيدهم؟

الخاتمة

في تقرير «مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين» تحت عنوان «حماية اللاجئين ومعدومي الجنسية وحقوقهم في الاتفاقات الدولية» الصادر في بيروت عام ١٩٩٣، أي قبل منح الجنسية اللبنانية لأبناء القرى السبع، جاء ما يلي[٨٠]:

---

(٧٨) محكمة التمييز اللبنانية، قرار رقم ٢٤، تاريخ ١٩٧١/١٢/١٣، مجموعة حاتم جزء ١٢٦.

(٧٩) المصدر السابق.

(٨٠) «حماية اللاجئين ومعدومي الجنسية وحقوقهم في الاتفاقات الدولية»، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بيروت، ١٩٩٣ ـ ص ١٦.

«في وقت حصل عدد لا يُستهان به من اللاجئين على الجنسية اللبنانية، حُرم العديد من السكان اللبنانيين الأصليين منها، كما حرموا أيضاً من الاعتراف بحقهم في المواطنية والمساواة وتكافؤ الفرص والاستقرار الاجتماعي والاقتصادي أسوة بإخوانهم اللبنانيين. فهناك مشكلة معروفة في الوسط السياسي والاجتماعي اللبناني وهي مشكلة «القرى الجنوبية السبع».

ويضيف التقرير: «هذه القرى تابعة أصلاً لجبل عامل في جنوب لبنان، وتمتد من الجنوب الشرقي عند بلدة آبل القمح إلى طيربيخا في الجنوب الغربي من الحدود الدولية للبنان. وقد اقتطع ثلثا هذه الأراض في فترة الانتداب البريطاني على فلسطين لتسيطر عليها إسرائيل في ما بعد وتضمها إلى منطقة الجليل الأعلى. وقد انعكست تعديلات الحدود من الناحيتين التاريخية والسياسية بين لبنان وإسرائيل، على حدود لبنان الجنوبية، وبالتالي، على الوضع القانوني والسياسي والاجتماعي لسكان تلك المنطقة حيث أن القرى السبع، وبعد تعديلات هذه الحدود، انتقلت إلى منطقة الانتداب البريطاني بموجب اتفاق دُعي باتفاق «حسن الجوار» عام ١٩٢٣. وقد تنازلت السلطات الفرنسية المنتدبة بموجبه عن ٢٣ قرية لبنانية لصالح الانتداب البريطاني في فلسطين، وبالتالي لصالح «الحركة الصهيونية». ومن هنا كان سكان هذه القرى، الذي يبلغ عددهم حسب بعض الإحصاءات الرسمية حوالى ٢٣٢٠٠ نسمة، الضحية مرتين: «أولاً، عندما طُردوا من أرضهم وهُجِّروا قسراً عام ١٩٤٨ إثر الحرب العربية الإسرائيلية، وثانياً، عندما عاشوا وما زالوا يعيشون غرباء في وطنهم وحُرموا من حقهم في استرداد الجنسية اللبنانية».

ويضيف التقرير: «وأما جواز السفر الذي كانوا يتحركون به، فهو الجواز الفلسطيني (الوثيقة) الصادر عن لبنان، كون أبناء هذه القرية هجروا في العام ١٩٤٨ مع الفلسطينيين من ديارهم. وقد زودتهم الأونروا بجوازات سفر خاصة باللاجئين الفلسطينيين. ولكن نصفهم تقريباً استعاد الجنسية اللبنانية وعمل بوحيها، ولذلك فهم يسجلون أبناءهم، كل واحد حسب الجنسية التي يحملها. وهنا ازدادت التعقيدات والمشاكل. نرى، مثلاً، أن الأب يحمل الجنسية اللبنانية بينما الابن يحمل جنسية أخرى أو بالعكس، الابن يحمل الجنسية اللبنانية بينما الأب لا يحملها. وهناك أيضاً أمثلة غريبة على هذا الصعيد، فالأخ يحمل جنسية مختلفة عن الجنسية التي يحملها شقيقه. إذاً، هناك مفارقات عديدة داخل العائلة الواحدة: هناك أشخاص لا يحملون هوية أبنائهم ويشكلون ٥٪ من مجموع الحالات، وهناك أشخاص لا يحملون هوية أخوتهم ويشكلون ١٨٪ من المجموع العام»[٨١].

---

(٨١) المصدر السابق، ص ١٧.

وعن استرداد بعض أبناء القرى السبع جنسيته اللبنانية، جاء في التقرير الآنف الذكر: «لقد أتيح لبعض أبناء القرى السبع، التي ضُمَّت إلى فلسطين في مطلع هذا القرن، استرداد جنسيتهم اللبنانية حيث كان يكفي في مطلع الستينات أن يقدم أبناء القرى السبع «وثيقة ما» تُثبت أصلهم اللبناني، عن طريق القضاء لأول مرة. وقد حَدَثَ ذلك في منتصف الستينات. وبذلك استطاع ثلث أبناء هذه القرى استرداد جنسيتهم اللبنانية دون عقبات. وقد توقف ذلك عام ١٩٦٧، لعله بسبب الحرب العربية الإسرائيلية المعروفة بحرب الأيام الستة في ٥ حزيران ١٩٦٧. وأما العدد الباقي (الثلثان تقريباً) فيحمل إخراجات قيد لبنانية تُثبت انتماءهم إلى لبنان منذ القدم، خاصة وأن الأجداد والآباء يحملون هوية دولة لبنان الكبير، غير أن هذه الإخراجات غير معترف بها لدى الدوائر الرسمية اللبنانية».

× باسم الشعب اللبناني ×
ان محكمة استئناف جبل لبنان (الغرفة الاولى)
بعد الاطلاع على اوراق الدعوى كافة

تبين ان النيابة العامة الاستئنافية في جبل لبنان باستحضارها المؤرخ في ٢٢ كانون اول ١٩٦١ استأنفت بوجه السيدة ... الحكم الصادر عن الحاكم المنفرد في بعبدا بتاريخ ٢٦/ ١١/ ٩٦٢ والقاضي باعتبار المستأنف عليهم مكتومي القيد ووجوب قيدهم مجدداً في السجلات اللبنانية وفقاً للورقة الهوية المبرزة.

وتبين ان النيابة العامة تأييداً لاستئنافها ادلت انه لم يثبت وجود قيد للمستأنف عليه في سجلات احصاء القديمة وفي القيود الحديثة وقد طلبت بالنتيجة فسخ الحكم المستأنف وتضمين المستأنف عليه الرسوم والمصاريف كافة.

وتبين ان الجهة المستأنف عليها طلبت رد الاستئناف لعدم صحته وتصديق الحكم المستأنف.

بنـــــاء عليه،

في الشكل،
حيث ان الاستئناف قد ورد ضمن المدة مستوفياً الشروط القانونية فهو مقبول شكلاً

في الاساس،
حيث ان النيابة العامة استأنفت القرار بداعي انه لم يثبت وجود قيد للمستأنف عليه في سجلات الاحصاء القديمة وفي القيود الحديثة.
وحيث ان هذا الزعم مدحوض بالافادة الصادرة عن دائرة نفوس مدينة صور رقم ٩٩ تاريخ ٢١/ ٦/ ٩٦٢ والمبرزة في الملف والتي تفيد انه يوجد للمستأنف عليهم قيد في احصاء سنة ١٩٢١ في السجل A باعتبارهم من مواليد قرية صلحا وهم مقيمون ... (اوراق المذكورة)
وحيث لاعتبار ان المدعي هو مكتوم القيد يجب اثبات انه من اصل لبناني (عثماني) وانه كان مقيماً على الاراضي اللبنانية بتاريخ ٣٠ آب ١٩٢٤
وحيث انه يقتضي معرفة ما اذا كانت قرية صلحا لبنانية بتاريخ قيد المستأنف عليهم فيها اي في سنة ٩٢١ وبتاريخ ٣٠ آب ١٩٢٤

وحيث يتبين من قيود دوائر نفوس صور ان في سنة ٩٢١ كانت قرى تربيخا والمالكية وقدس وصلحا وهونين لبنانية اذ ورد قيد لاهالي هذه القرى في سجلات نفوس صور للاحصاء القديم العائد لسنة ١٩٢١ كما هو ثابت في الملف المضموم الى هذه الدعوى،

- ٦ -

وحيث ان هذه الصورة تبرز ان المستأنف عليهم قد اتخذوا طابع اللبناني بابرازه افادة
العائدة لدائرة النفوس المذكورة .
من دائرة نفوس صور انهم من مواليد قرية صلحا
وحيث ان المستأنف عليهم اثبتوا بالبينة الشخصية انهم كانوا مقيمين في قرية صلحا
بتاريخ ٣٠ آب ١٩٢٤

وحيث انه يقتضي معرفة ما اذا كانت القرى تربيخا وصلحا وهونين والمالكيه
وقد تعتبر لا تزال لبنانية بتاريخ ٣٠ آب ٩٢٤
وحيث ان هذه القرى المجاورة لبعضها البعض والواقعة على الحدود اللبنانية
الفلسطينية كانت اصلا عائدة للاراضي العثمانية كسائر الاراضي التابعة للسلطنة العثمانية وبعد
الحرب الكبرى الاولى الحقت هذه القرى بلبنان كما هو ثابت من قيود دوائر نفوس صور لبعد ما تم
هذه القرى لاحصاء سنة ٩٢١ كما بيناه اعلاه .

وحيث يتبين ان الاتفاقات بين السلطتين الفرنسية والانكليزية لجهة تحديد
الحدود وتصفية المشاكل على الحدود بين لبنان وفلسطين تتاليت بين سنة ١٩٢٢ وسنة ١٩٢٦
وذلك من اتفاق "بوليه ـ نيوكومب" المؤرخ في ٢/ ٢/ ٩٢٢ الى اتفاق القدس الصادر في ٢/ ٢/
٩٢٦ الا انه من الراهن عمليا ان القرى المذكورة اعلاه والتي عادت فلسطينية لم تفصل عن لبنان الا بعد
سنة ٩٢٦ والدليل على ذلك المستندات الاتية المبرزة :

١) = تذكرة النفوس اللبنانية ذات الرقم / ٢٩٣ المبرز عنها صورة شمسية عن
الملف العائدة لسجل نفوس قرية صلحا والصادرة عن دوائر النفوس اللبنانية ولمدينة صور بتاريخ ٢٠/
٩٢٦ والتي تثبت ان قرية صلحا كانت لا تزال لبنانية خلال سنة ١٩٢٦
وقد أصدرت محكمة استئناف جنوب لبنان قرارا بتاريخ ٢٧/ ١٢/ ٩٦١ رقم/ ٦٢٩/
تعتبر بموجبه استنادا لنفس تذكرة النفوس المشار اليها بان قرية صلحا كانت لا تزال لبنانية حتى سنة

٢) = مستند مؤرخ في اذار ٩٢٤ يطلب فيه مختار قرية هونين من رئيس محكمة
اجراء صور متابعة التنفيذ على اموال احد افراد قرية هونين التابعة قضاء صور وذلك تنفيذا للمادة ٤٢
من قانون الاعشار المعمول بها حينه .

وحيث والحالة هذه يقتضي اعتبار ان المستأنف عليهم من اصل لبناني وكانوا مقيمين على
الاراضي اللبنانية بتاريخ ٣٠ آب ٩٢٤
وحيث ان الحكم المستأنف جاء في محله القانوني وعليه وجب التصديق ؛

لهذه الاسباب

وبعد التدقيق والمذاكرة تقرر بالاجماع قبول الاستئناف شكلا ورده اساسا وتصديق
الحكم المستأنف ـ قرارا اعطي وافهم علنا بتاريخ صدوره في ١٢ ايار

الرئيس — مستشار — مستشار

ETAT DU GRAND LIBAN
CARTE D'IDENTITE

ETAT CIVIL

Nom et prénoms [illegible]	الاسم والشهرة [illegible]
Prénoms du père Hassin	اسم الاب حسين
Prénoms de la mère Kedige Ahmad	اسم الوالدة خديجة احمد
Date et lieu de naissance 1919 Tarbikha	تاريخ ومحل الولادة ١٩١٩ تربيخا
Rite [illegible]	المذهب [illegible]
Profession	المهنة
Lettré ou illettré [illegible]	هل يكتب ام لا
Marié ou célibataire (enfants)	متأهل ام عزب (الاولاد)
Domicile (1) [illegible]	محل الاقامة (١) تربيخا
[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]
N° de Registre 153	رقم السجل [illegible]
(1) Pour les villes indiquer le quartier et la rue	(١) يذكر في المدن الحي والشارع

SIGNALEMENT — الاشكال

[illegible]	الرسم الشمسي الخيارى Photographie facultative	القامة العينان الشعر الحاجبان الانف الفم العلامات الفارقة

Nous, Gouvernement Libanais, certifions que [illegible] est Libanais et qu'en foi de quoi nous lui avons délivré la présente [illegible]

Le Bureau de l'Etat Civil [illegible]

Prix : 20 Piastres Syriennes

حكومة لبنان الكبير

ÉTAT DU GRAND LIBAN

CARTE D'IDENTITÉ

SANDJAK DU Liban Sud — تذكرة نفوس — لواء

Etat-Civil

Nom et prénom	[illegible]	[illegible]	الاسم والشهرة
Prénoms du père	[illegible]	محمد	اسم الأب
Prénoms de la mère	[illegible]	خديجة [illegible]	اسم الوالدة
Date et lieu de naissance	[illegible]	[illegible]	تاريخ ومحل الولادة
Rite	[illegible]	مسلم شيعي	المذهب
Profession	[illegible]	[illegible]	المهنة
Lettré ou illettré	[illegible]	لا يكتب	هل يكتب ام لا
Marié ou célibataire (enfants)	[illegible]	[illegible]	متأهل او اعزب (اولاد)
Domicile (1)	[illegible]	[illegible]	محل الاقامة (١)
Sandjak	Liban Sud	لبنان الجنوبي	لواء
Caza	Sour	صور	قضاء
No. du registre	199	١٩٩	نمرة السجل

(1) Pour les villes indiquer le quartier et la rue.

(١) يذكر في المدن المحله والشارع

SIGNALEMENT

الاشكال الذكرية

Taille	moyenne	[illegible]	القامة
Yeux	[illegible]	[illegible]	العينان
Cheveux	Noirs	اسود	الشعر
Sourcils	[illegible]	[illegible]	الحاجبان
Nez	ordinaire	عادي	الانف
Visage	régulier	[illegible]	الوجه
Barbe, Moustache	rasée, noirs	[illegible]	اللحية والشارب
Signes particuliers	—		علامات فارقة

حكومة لبنان الكبير

ETAT DU GRAND LIBAN

CARTE D'IDENTITÉ

Etat Civil

Nom et prénom	الاسم والشهرة
Prénoms du père	اسم الأب
Prénoms de la mère	اسم الوالدة
Date et lieu de naissance 1896	تاريخ ومحل الولادة ١٨٩٦ هونين
Rite	المذهب
Lettré ou illettré	
Marié ou célibataire enfants	عازب أو متأهل (أولاد)
Domicile (1)	محل الاقامة (١)
Sandjak	لواء
Caza	قضاء
No. du registre	نمرة السجل

(1) Pour les grandes villes indiquer le quartier et la rue. (١) يذكر في المدن المحلة والشارع

الأشكال

Yeux	العينان
Cheveux	الشعر
Sourcils	الحاجبان
Nez	
Visage	الوجه
	اللحية والشارب
	علامات فارقة

حكومة لبنان الكبير

ETAT DU GRAND LIBAN

CARTE D'IDENTITÉ

تذكرة

SANDJAK

لواء لبنان الجنوبي

ETAT CIVIL

Nom et prenoms Radié Soulaiman — الاسم والشهرة رضيه سليمان

Prénoms du père Mohamad Salé — اسم الاب محمد الصالح

Prénoms de la mère Mariam — اسم الوالدة مريم منصور

Date et lieu de naissance 1902 Cherbiha — تاريخ ومحل الولادة ١٩٠٢ شربيحا

Rite Chiite — المذهب مسلم شيعي

Profession — الصنعة

Lettré ou illettré — هل يكتب ام لا

Marié ou célibataire (enfants) célibataire — متأهل او اعزب (اولاد) عزبا

Domicile (1) Cherbiha — محل الاقامة (١) شربيحا

Sandjak du Liban Sud — لواء لبنان الجنوبي

Caza Sour — قضاء صور

No. du registre 37 — نمرة السجل

SIGNALEMENT — الاشكال

Taille — القامة

Yeux — العينان

Cheveux — الشعر

Sourcils — الحاجبان

Nez — الانف

Visage — الوجه

Barbe, Moustaches — اللحية والشارب

Signes particuliers — علامات فارقة

Nous, Gouverneur ... du Grand Liban — نحن الحكومة اللبنانية ... لبناني واشعاراً بذلك اعطيته هذه التذكرة

En foi de quoi, nous lui avons délivré la présente carte d'identité

25-11-21

Le Chef du Bureau de l'Etat-Civil — مدير النفوس

Prix 20 Piastres Syriennes

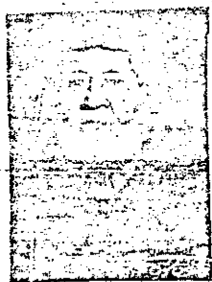


...ة اللبنانية
...خلية
...عامة للأحوال الشخصية

رقم ٦٥٥٥٤٧

القضاء صور
المحلة أو القرية
رقم السجل
مقدم الطلب
تاريخ تقديمه

صورة اخراج قيد افرادية
عن سجلات المقيمين
لاحصاء ١٩٣٢



الاسم محمد
الشهرة دربج
اسم الأب محمد
... وشهرتها
تاريخ الولادة
المذهب
... الصنعة
الوضع العائلي متأهل ☐ذكر ☐انثى
ملاحظات*



مأمور النفوس
التوقيع

توضع اشارة X في المربع المناسب
* اذا كان صاحب العلاقة لبنانيا منذ عشر سنوات يقتضي أن يذكر ذلك خطيا في هذا الحقل.

الجمهورية اللبنانيــة
وزارة الداخليــة
المديرية العامة / الديوان

١١٢ / ٤

ـ السادة ـ

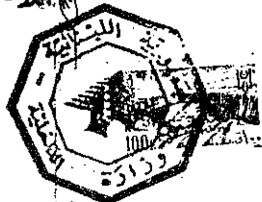
لدى التدقيق في الملف المكوّن مجددا للجمعية المسماة : " جمعيــة الارشاد الخيري الاجتماعي لابناء بلدة قدس " تبين انها مجازة بموجب العلم والخبر رقم ٣٦٩/اد تاريخ ٢١/٩/١٩٧٢ مركزها : برج حمود ـ قضاء المتـن ، وان هيئة ادارتها المشكلة بتاريخ ١٥/١١/١٩٨٢ ، هي على الوجه التالــي وذلك وفقا للاعلام المسجل بتاريخ ٢٣/١٢/١٩٨٢ تحت رقم ١٠٨٠/٢ :

ـ حسن محمد الارملني	رئيســا
ـ علي محمد مطـــوط	نائبا للرئيس ومديرا مسـؤولا لدى الدولــة .
ـ فايز حسن الريـس	امينا للسـر
ـ الحاج عباس نايف كمكوش	امينا للصنـدوق
ـ حسين ذيب منصـور	محاسبـــا
ـ جميل عباس كمكـوش	عضـو
ـ نايف عباس كمكوش	عضـو
ـ جميل عباس كعكنوش	عضـو
ـ سعيد محمد مطـوط	عضـو
ـ علي محمد السوقيـه	عضـو
ـ يوسف محمود السيـد	عضـو

علما بأن مدة هيئة ادارة الجمعية هي ثلاث سنوات وفقا للمــادة الخامسة من نظام الجمعية الاساسي .

بيروت في ٢٣ كانون الاول ١٩٨٢

عن مدير الداخلية العــام
رئيس الديــوان



رياض الرفاعي

شبكة الأنترنيت

د. فالح طه(*)

مع نهاية القرن العشرين، كلمة «الأنترنيت» تتناولها كل الألسن، مثلما كانت في السابق الحال مع كلمات كالكهرباء والهاتف والراديو والتلفزيون والكمبيوتر، وكلها دخلت بيوت الجميع ودخلت في الحياة اليومية لكل إنسان حتى أن البعض يعتبرون أن العيش بدون الكهرباء أو الهاتف أو التلفزيون أو الراديو أو بدون السيارة غير ممكن. والأنترنيت أو شبكة الأنترنيت التي ينضم إليها مشترك جديد كل دقيقة في العالم ستدخل في يوم من الأيام في الحياة اليومية لكل إنسان. ما هي تلك الشبكة؟ وكيف تعمل؟ وماذا تقدم؟ وما هي حسناتها وسيئاتها؟ ومن يمتلكها؟ وكيفية الانضمام إليها؟ تلك أسئلة عامة سنحاول الإجابة عليها.

١ ـ شبكة الأنترنيت:

إن تسمية شبكة الأنترنيت مستقاة من كلمتين: الشبكة والعالمية، وهي عبارة عن شبكة اتصالات الكترونية توصل خلال ثوان نقاطاً ومواقع موزعة ومنتشرة في مختلف أقاصي الأرض ببعضها البعض، مما يسمح بنقل وتبادل معلومات بين مواقع تنتج هذه المعلومات أو تخزّنها وبين مواقع تطلبها وتستعملها.

قبل الخوض في تكوين الشبكة وعرض عناصرها وشرح استعمالاتها، لا بد لنا من استعراض الإطار العام الذي نشأت وتطورت فيه. ففي ذلك صورة أوضح لواقع الشبكة الحالي ومواكبة أفضل لما ستكون عليه في الغد القريب.

(*) أستاذ محاضر في الجامعة اللبنانية.

* نشأتها:

وراء انطلاق الشبكة وتطورها تكمن أسباب موضوعية أو موجبة وأسباب مباشرة:

ـ الأسباب الموضوعية تتلخص في كون التطور التاريخي والتقدم التكنولوجي كانا يحتمان تحقق ونشوء «شيء ما» يلبي الحاجات والخدمات التي تلبيها شبكة الأنترنيت اليوم. إذ إنه حتى الستينات كان الاتصال وتبادل المعلومات محلياً وعالمياً مقتصراً على الاتصالات الهاتفية والبرقية والبث الإذاعي والتلفزيوني الحديث العهد، وقد كانت سرعة نقل المعلومات محدودة جداً، كذلك حجمها. ومع نشأة وتطوّر الكومبيوتر والعلوم المرتبطة به، أصبحت الشركات والمؤسسات تنشيء شبكات اتصال داخلية خاصة بها تسمح لكافة العاملين فيها من مدراء وموظفين وباحثين وأساتذة وطلاب الاتصال **داخلياً** والبحث واسترجاع ومعالجة أية معلومات تختزنها أجهزة كمبيوتر هذه المؤسسة أو تلك الشركة. بعد ذلك ومع التطور التكنولوجي، ومع تطور وسائل النقل البري والبحري والجوي أصبحت الحاجة ملحة للاتصال **خارجياً** أي بين مؤسسات عدة أو بين شركات مختلفة منتشرة في أكثر من بلد وفي أكثر من قارة. تلك هي الحاجات التي أوجبت نشوء شبكة الأنترنيت.

ـ الأسباب المباشرة: في العام ١٩٦٩ أنشأت وزارة الدفاع الأمريكية لجنة أسمها Advanced Research Project Agency (ARPANET) لمواجهة أي عطل أو هجوم عادي أو نووي أو تخريب يطال جزئياً أو كلياً شبكة الاتصالات التي تستعملها الوزارة، والتي تربط مراكز حساسة واستراتيجية ببعضها البعض. وقد أثمرت جهود تلك اللجنة وأصبح لدى وزارة الدفاع، ولاحقاً لدى العالم كله، شبكة لن تتوقف إذا أصاب جزءاً منها عطل أو هجوم أو شلل.

* تطورها:

إن تطور شبكة الأنترنيت الذي بدأ في أوائل السبعينات وهو في تسارع مطرد الآن كانت تحكمه ثلاثة محاور، هي:

المحور الأول: لا مركزية المعلومات:

وهي التي تتلخص في عدم حصر وتجميع المعلومات في نقطة واحدة، بل توزيعها وأحياناً تكرارها في نقاط عدة، ولا وجود لمركز رئيسي أو أساسي يتحكم بكل المعلومات على الشبكة: يضعها حيث يشاء ويمنع الوصول إلى أية معلومة والاطلاع عليها أو تعديلها أو نسخها إلاّ بواسطته أو عبره. وفي ذلك ترجمة لأهداف لجنة الـ ARPANET، إذ لدى حصول أي هجوم أو عطل أو شلل لجزء من الشبكة يتم تحويل «السير» إلى النقاط والمواقع الأخرى البديلة.

المحور الثاني: توحيد الترميز:

توحيد وتقنين طريقة ترميز وتخزين المعلومات التي يتم حفظها والتداول بها مما يسمح لأجهزة مختلفة ولبرامج متنوعة أن تتبادلها. إذ لو عمد كل مركز أو كل موقع على الشبكة إلى ترميز وتوضيب المعلومات وفق أسلوبه أو وفق لغةٍ خاصة به، لأوجب على من يريد الدخول إلى تلك المعلومات أن يعرف أسلوب ترميزها وتوضيبها. وبما أن أعداد مواقع البث والاستقبال هي بالملايين لذلك أوجب ابتكار واعتماد أسس ومعايير موحدة.

المحور الثالث: توسيع بنية الشبكة التحتية:

توسيع وتطوير قنوات الاتصال ليصبح عملها شبيهاً بشبكات الطرق الدولية، بما فيها من جادات كبيرة للسرعات العالية وذلك بجانب الجادات أو الطرق المحلية والشوارع والممرات الضيقة. وتشتمل شبكات الطرق الدولية على تقاطع طرق ومداخل ومخارج ونقاط مراقبة وفي كل جادة أو أوتوستراد نرى خطوطاً وممرات للسرعات المختلفة، أيضاً هناك موضوع الازدحام وطريقة تلافيه كتحويل إلزامي للسير إلى ممرات وشوارع ثانوية تقع ما قبل نقطة الاختناق، وبذلك يتم تأمين الاتصال أو الوصول للآخرين، على أن تتم معالجة السيارات العالقة التي تحمل «بضاعة» أو «حمولة» ما، عندها يُطلب إليها الرجوع واللحاق بخط السير الجديد، أو عند الضرورة يمكن للمصدر إرسال شحنة أخرى تحمل نفس «البضاعة» أي المعلومات كي تصل إلى طالبها. وقد كان أحد محاور تطور شبكة الأنترنيت هو تقليد أو محاكاة تلك الشبكات الدولية للطرق والإنشاءات والتدابير والتحويلات بشكل الكتروني: أي تطوير البنية التحتية للشبكة. ومع التزايد الهائل لسير المعلومات على الشبكة العالمية ومع التزايد الهائل للمحطات عليها أصبح تطور وتوسيع البنية التحتية أمراً ضرورياً لا بل أمراً حياتياً، بدونه تختنق الشبكة وتموت.

المحول الأول يركز على تنظيم الشبكة، الثاني يتوجه نحو برامج المواقع والاستخدام، أما الثالث فإنه يعني التجهيزات وبرامج الاتصال بين المواقع. تلك هي المحاور الموجهة لتطور الشبكة.

٢ ـ شبكة الأنترنيت، مم تتكوّن؟ وكيف تعمل؟

إن أية شبكة اتصالات تتكون من ثلاثة عناصر أو أدوات أساسية، وهي: أداة بث، أداة نقل، أداة استقبال. تلك هي حال شبكات الاتصال التالية: الهاتف، الإذاعة، التلفزيون الفضائي، حتى أن شبكة أجهزة الكمبيوتر في أية مؤسسة (مستشفى، مصنع،...) تتكون من تلك العناصر نفسها.

*** أداة أو جهاز الاستقبال:**

في النقطة أو الموقع حيث المشترك تتكون نقطة الاستقبال من جهاز كمبيوتر، وجهاز موديم (MOdulalor DEModulator MODEM) وخط هاتفي. الأخير يجب أن تكون سرعته ١٤٤٠٠ نبضة في الثانية كحد أدنى لتأمين معظم الخدمات التي تؤمنها شبكة الأنترنيت، علماً أن شبكة الهاتف التي يتم تحديثها في مختلف المناطق اللبنانية تلبي تلك المواصفات في حين أن خطوط الشبكة القديمة سرعتها تتدنى عن هذا المعدل ويشوبها تشويش. وإذا كانت أداة الاستقبال هي جهاز الكمبيوتر الأساسي للشبكة الداخلية لمؤسسة ما، يتصل عبره بالشبكة العالمية أعضاء تلك المؤسسة أي أن أداة الاستقبال تخدم أكثر من مشتركة، عندها يتوجب أن يكون الخط الهاتفي خطاً مؤجراً كلياً لهذه المؤسسة (Leased line) وتكون سرعته ٦٤ ألف أو ١٢٨ ألف نبضة في الثانية كحد أدنى. هذا فما خص الخط الهاتفي، أما جهاز الموديم فإنه يحول المعلومات أو الإشارات من جهاز الكمبيوتر إلى شبكة الهاتف إرسالاً ومن شبكة الهاتف إلى جهاز الكمبيوتر استقبالاً. ويجب أن تكون سرعة تحويل الإشارات في جهاز الموديم مساوية في حدّها الأدنى كسرعة خط الهاتف المستعمل وذلك لاستعمال كامل طاقته. أما جهاز الكمبيوتر الذي يستعمل كأداة استقبال، مواصفاته الفنية لها حدوداً دنيا لا يجب أن تتدنى عن: معالج ٨٠٣٨٦، ذاكرة حية 4MB RAM، ذاكرة ثانوية 200 MB، وشاشة ملونة ويفضل أحياناً أن يكون هناك طابعة، علماً أن كل برنامج إضافي يريد المشترك استعماله له متطلباته إن لتشغيله أو للملفات التي تنتج عن استعماله. مثلاً برنامج استقبال الأفلام يحتاج إلى حيز خاص له وكل فيلم يستهلك مساحة لا بأس بها من الذاكرة في القرص الثابت Hard Disk، إذ أن الفيلم هو عبارة عن آلاف الصور المتتالية. تلك المواصفات لجهاز الكمبيوتر نتحدث عنها من زاوية كونه جهاز استقبال في الشبكة لذلك علينا أن نضيف إلى مواصفاته الفنية ما هو مطلوب من هذا الجهاز لتلبية احتياجات أخرى لا علاقة لها بشبكة الأنترنيت مثل أعمال المحاسبة أو الرسم الهندسي أو قاعدة المعلومات أو طباعة الرسائل أو الألعاب أو إدارة شبكة محلية...

على سبيل المثال نرى أن معظم الشركات التي تؤمن الاتصال بشبكة الأنترنيت تنصح بالمواصفات التالية لجهاز الاستقبال:

PENTIUM 586 or 686, 133 MHZ, 8 or 16 MB RAM, 1 GB HD, MOUSE, COLORS VGA Monitor 15', CD-ROM with Sound Blaster, Modem 28.800 bps or 33.600 bps. (option: UPS, Laser or Inkjet Printer).

ونرى شركات عدة تقدم عروضاً بأجهزة كمبيوتر لها نفس تلك المواصفات (بدون الإضافات) مع كلفة لا تجاوز مبلغ ١٥٠٠ دولار أمريكي، أما البرامج اللازمة

فإن كلفتها ليست عالية، جزءاً منها تقدمه الشركة مع جهاز الكمبيوتر الذي تبيعه، وجزءاً آخر تقدمه أو تؤجره الشركة التي يتم الانتساب إليها للحصول على خدمات شبكة الأنترنيت، وهناك عدداً من البرامج يمكن الحصول عليها مجاناً من شبكة الأنترنيت لدى الولوج إليها. ويجري مؤخراً الحديث عن الأبحاث لإطلاق جهاز تلفزيون «ذكي» يكون بمثابة جهاز تلفزيون وجهاز استقبال على شبكة الأنترنيت ويكون سعره في حوالي ٥٠٠ دولار أمريكي.

*** أداة أو جهاز البث:**

مع أن الغالبية العظمى من نقاط شبكة الأنترنيت هي نقاط استقبال ولكن النقاط والمواقع المهمة على الشبكة هي تلك التي تستعمل للبث، تلك النقاط هي بمثابة جهاز مضيف Server يحتوي على مجموعات من المعلومات المتنوعة أو المتخصصة في حقول محدددة. تلك المعلومات غالباً ما تكون مخزنة وفق أسلوب من اثنين:

الأسلوب الأول: قاعدة معلومات بيانية علائقية Relational Data Base RDB وهي تتضمن ملفات مترابطة كل منها يتضمن متغيرات وأرقام وجداول وإحصاءات وتقارير وصور وأفلام وثائقية. أما الأسلوب الثاني فهو التخزين ضمن النصوص الذكية أو النصوص المترابطة Hyper Text Making Language HTML، في هذا الأسلوب تكون المعلومات عبارة عن نص أو رسم بياني أو صور متحركة ولدى التجوال ضمن الصفحة نجد أن هناك كلمات مميزة يكفي النقر عليها كي تظهر صفحة جديدة مرتبطة بتلك الكلمة، تلك الصفحة بدورها تتضمن كلمات مميزة تسمح بالولوج إلى صفحات أخرى، وهكذا دواليك نصل مثلاً إلى وصف للإنتاج الزراعي الذي تشتهر به قرية الكورة في قضاء الكورة في محافظة الشمال في لبنان في قارة آسيا. نكون في صفحة قارات العالم، نطلب قارة آسيا، وفيها نطلب لبنان وهكذا حتى نصل إلى الصفحة العائدة لقرية الكورة التي نجد فيها الموقع، السكان، الصناعة، الزراعة، السياحة، حيث نختار الوضع الزراعي. هذا الأسلوب من تخزين المعلومات يسمح بالتنقل بين الصفحات المترابطة والغوص والبحث نزولاً وصعوداً، والربط بين الصفحات متشعب وفيه ديناميكية. وقد كان بإمكاننا الوصول إلى **نفس** صفحة الوضع الزراعي لقرية الكورة انطلاقاً من صفحة أساسية أو رئيسية أخرى، صفحة الوضع الزراعي في العالم، إلى الوضع الزراعي في آسيا، إلى الوضع الزراعي في لبنان وصولاً إلى الوضع الزراعي في الكورة.

المعلومات التي تم تخزينها وفق واحد من الأسلوبين السابقين تحتاج إلى برامج لتنظيمها وادخالها وتشغيلها وصيانتها واستعمالها وتحتاج إلى أجهزة متعددة وعالية الكفاءة تكون عادة مرتبطة ببعضها البعض بشبكة اتصالات محلية وتحتاج إلى جهاز بشري ضخم يضم تقنيين وموظفين يقومون بإدخال الكم الهائل من المعلومات

العائدة لموقع البث الذي نحن بصدده.

لأخذ فكرة يمكن أن تكون نقطة البث مثلاً مكتبة الكونجرس الأميركية التي تضم فهارس ملايين الكتب فيها، وتضم النصوص الكاملة لملايين المقالات والأبحاث والأطروحات، ونجد لدى دار نشر مثل Larousse صفحات ذكية مترابطة عن كل المعاجم أو القواميس الالكترونية التي تبثها للمشتركين، بحيث يتسنى لأي كان بدون أن ينتقل من بيته أو مكتبه أن يجول في أروقة المكتبات متصفحاً الكتب والمجلات والمقالات ويختار ما يريد ليقرأه. إذن نقاط البث على شبكة الأنترنيت هي عبارة عن جهاز كمبيوتر فيه معلومات يطلبها أحد المشتركين أو المتنسبين عندها يحصل هذا المشترك على تلك المعلومات (طبعاً إذا كان يتمتع بالحق في الحصول عليها أو إذا كانت تلك المعلومات معروضة مجاناً للعموم) وذلك وفق واحدة من طريقتين:

الطريقة الأولى: الإبحار Navigation or Browsing، وفق هذه الطريقة تبقى المعلومات حيث هي، ويقوم المشترك بالتجوال والإبحار فيها إذا كانت نصوصاً ذكية، أو إجراء الإحصاءات عليها واستخراج الجداول منها إذا كانت قاعدة معلومات وبيانات علائقية.

الطريق الثانية: نقل الملف أو الملفات التي يريدها من جهاز البث وإيداعها جهاز الاستقبال عنده، عندها تصبح كأنها ملكاً له يستعملها في الوقت الذي يريد ووفق الطريقة التي يرغب، ويمكن أن يستعملها أيضاً أعضاء شبكته المحلية أو الداخلية وذلك وفق أسلوب يشبه تماماً الأسلوب الذي يتم التعامل به عبر شبكة الأنترنيت.

أما بالنسبة لحجم جهاز البث فإنه يختلف ويتفاوت تبعاً لحجم الموقع أي حجم الشركة المعنية. مع العلم أنه يمكن لأية مؤسسة صغيرة أن تبث على شبكة الأنترنيت صفحات خاصة بها، طبعاً صفحات محدودة الحجم والعدد، والتي لا تحتاج إلى مواصفات فنية أكثر من مواصفات جهاز الاستقبال التي أوردناها سابقاً، ولكن السؤال هو: أي سائق يقود مسرعاً على جادة عريضة واسعة، سوف يغريه دكان صغير منفرد ليقف ويزوره؟!

أما جهاز البث العائد لموقع ضخم فإنه يكون عبارة عن شبكة كمبيوترات، العديد منها هي كمبيوترات ضخمة، وكلفته ملايين الدولارات وكلفة تشغيله مرتفعة أيضاً. وبما أن هذا الموقع يأتي إليه مئات ألوف الزوار في اليوم لذلك لا يكون خط الاتصال بين هذا الموقع وبين الشبكة خطاً هاتفياً عادياً بل يكون خطاً سريعاً من فئة T1 أي ١,٥٤٤ مليون نبضة في الثانية أو من فئة T3 أي ٤٤,٧٣٦ مليون نبضة في الثانية.

وتجدر الإشارة إلى أن مواقع البث فيها أيضاً برامج أخرى مثل برامج الوقاية والحماية مثلاً: برامج جدار النار Fire wall التي تحمي ملفات وصفحات الشبكة المحلية الداخلية للمؤسسة، وتسمح فقط لمن له الحق بالمرور والدخول إلى الشبكة

بعد أن تكون قد تأكدت من هويته وبعد تفتيشه أي التأكد من أنه لا يحمل أي شيء يؤذي أي لا يحمل فيروس مثلاً. ومن البرامج الأخرى التي يستعملها جهاز البث نورد مثلاً: برامج رصد حركة الزوار، مراجع البريد الإلكتروني، والبريد الصوتي، وغيرها. وهكذا نرى أن شبكة الأنترنيت تشبه مجرة في الفضاء تضم العديد من النجوم التي تدور في فلكها كواكب، وبعض الكواكب تدور في فلكها أقمار. لذلك يسميها البعض بشبكة الشبكات.

*** أداة أو وسائط النقل:**

إن وسائل الاتصال أو وساط نقل المعلومات مختلفة ومتنوعة، نعرف منها:

ـ **شبكة الهاتف:** المكونة من خطوط وكابلات معدنية توصل محطات التوزيع أي السنترالات ببعضها البعض وتوصلها بالمشتركين. محطات التوزيع نفسها مكونة من تجهيزات تقوم بتوزيع وتنقية وتقوية البث الذي يصلها وتوجهه في المسار المطلوب. التقنيات المستعملة في السنترالات هي واحدة من التقنيات التالية أو مزيجاً منها: ميكانيكية، كهربائية، الكترونية، الكترونية متقدمة. ومؤخراً تستعمل تقنية الألياف البصرية مما يزيد من سرعة وحجم المعلومات التي يتم نقلها.

أما شبكة الهاتف اللاسلكي والهاتف الخليوي فإنها تستبدل الأسلاك والكابلات والألياف البصرية بموجات تبثها وتلتقطها عبر الأثير. وفي الشبكة محطات أساسية للبث والتوزيع ومحطات ثانوية للتقوية وإعادة البث والتوزيع للمشتركين الموجودين ضمن نطاقها.

مؤخراً أصبحت تستعمل شبكات الهاتف الاتصالات الفضائية عبر الأقمار الاصطناعية. سرعة نقل المعلومات في الشبكات العادية هي ١٤٤٠٠ إلى ٢٨٨٠٠ نبضة في الثانية. مع الخطوط الخاصة المؤجرة هي ٦٤ ألف نبضة في الثانية. مع الخطوط السريعة بين السنترالات ومع الأقمار الاصطناعية: نجد فئة T1 ١,٥٤٤ مليون نبضة في الثانية، وفئة T3 ٤٤,٧٣٦ م.ن.ث. ومؤخراً بلغت السرعة: فئة OC12 أي ٦٢٢ م.ن.ث.

في هذا النوع من الاتصال أو النقل للمعلومات هناك تحديد ومعرفة واضحة لنقطة انطلاق المعلومات ونقطة وصولها.

ـ **البث الإذاعي والتلفزيوني:** في هذا النوع من الاتصال تكون نقطة البث معروفة في حين أن الموجات التي يحملها الأثير في الجو يمكن في لحظة واحدة أن يلتقطها جهاز استقبال واحد أو ألف أو مليون جهاز أو أكثر، ويكون عدد وهوية المستقبلين مجهولة وغير محددة لحظة الاستقبال. وهذا يشكل نوعاً آخر من الاتصال.

حتى تاريخه نعلم أن شبكة الأنترنيت تستعمل النوع الأول من الاتصال وتحديداً

تستعمل شبكة الهاتف وبنيتها التحتية وسرعاتها ومزاياها. وتتأثر شبكة الأنترنيت في كل بلد بمزايا ومواصفات شبكة الهاتف فيه. وشخصياً أعتقد أنه في المستقبل ستستعمل شبكة الأنترنيت النوع الثاني من الاتصال.

٣ ـ أنواع الخدمات الالكترونية التي تقدمها شبكة الأنترنيت:

تتميز شبكة الأنترنيت بغنى وتنوع الخدمات الكترونية التي تقدمها للمشتركين أو الأعضاء المتصلين بها. وكل خدمة نرى استعمالات لها في ميادين وحقول اختصاص مختلفة ومتعددة. ولاستعمال أي من تلك الخدمات علينا أن نستحصل على البرامج الخاصة بها، أي البرامج التي تؤمن تلبية تلك الخدمات عبر شبكة الأنترنيت. علماً أننا نجد الشركات تتنافس على تقديم برامج مختلفة ومتفاوتة لنفس الخدمة، تماماً كما هي حال شركات أقلام الحبر مثلاً التي تنتج أنواعاً مختلفة من أقلام الحبر كلها تلبي خدمة الكتابة.

أنواع الخدمات الالكترونية لشبكة الأنترنيت هي:

أ ـ التصفح أو الإبحار: Navigation or Browsing

وقد جرى استعراض تفاصيل ومزايا تلك الخدمة في الفقرة السابقة لدى الحديث عن أدوات البث، ويمكننا القول إن هذه الخدمة هي السمة الأساسية التي تميزت بها شبكة الاتصالات (الأنترنيت) عن غيرها، ونظراً لأهمية وفائدة وفعالية هذا النوع من الخدمات أصبحت الشبكات المحلية الخاصة بمؤسسة معينة تستعمل داخلياً هذا النوع من التفاعل مع المعلومات، مما أصبح يسمى بالأنترانيت Intranet أي الشبكة الداخلية مقابل الشبكة العالمية.

مع إطلاق واستعمال برامج الوسائط المتعددة Multimedia التي تدمج وتزاوج ما بين الأرقام والإحصاءات والجداول والنصوص والصور الثابتة والصور المتحركة والصوت، أصبحت صفحات الإبحار أو كما تسمى صفحات الوب (World Wide Web W.W.W) أكثر إشراقاً وفيها جاذبية.

ب ـ نقل الملفات:

وهي البرامج التي تستقدم الملفات من محطات البث وذلك بعد رصدها وتحديدها. بعد إنجاز عملية النقل يصبح الملف كأنه ملك للمشترك الذي يمكنه قطع اتصاله بشبكة الأنترنيت واستعمال الملف داخلياً. الملفات يمكن أن تكون برامج تشغيل أو برامج استخدام أو برامج تدريب، هذا بالإضافة إلى إمكانية كونها نصوصاً ذكية أو أجزاء من قاعدة معلومات أو بيانات كما أوردنا سابقاً. بواسطة هذه الخدمة يمكن الحصول على برامج كمبيوتر متنوعة مجاناً كما يمكن الحصول على تعديلات لبرامج

قديمة، في جميع الحالات يجب توخي الحذر لدى استقدام ملفات مخافة أن يكون في طياتها ما يؤذي كالفيروس مثلاً.

جـ ـ البريد الالكتروني: Electronic-Mail E-mail

يكتب المشترك رسالة، ويرسلها عبر قنوات الشبكة إلى علبة بريد الكترونية يملكها مشترك آخر، الذي ما أن يفتح صندوق بريده حتى يجد ما ورده من بريد الكتروني، طبعاً لا يستطيع الدخول إلى صندوق البريد إلاّ من لديه مفتاح الصندوق الذي هو عبارة عن كلمة سر، بعد قراءته لرسائله يمكنه جلب ما يريد من تلك الرسائل إلى جهازه ويمكنه الإجابة على الرسالة التي يريد. صندوق البريد الالكتروني موجود في الجهاز المضيف Server حيث المشترك يتصل بالشبكة، وبما أن الجهاز الضيف يعمل على مدار الساعة وعلى مدار السنة لذلك تسمح هذه الخدمة للمشترك أنى كان في العالم وانطلاقاً من نقطة متصلة بشبكة الأنترنيت أن يطلب صندوق بريده الالكتروني ويقرأه ويجيب على رسائله. ونجد أن بعض أنواع برامج البريد الالكتروني تعمل بحيث ما أن تصل رسالة إلى صندوق بريد مشترك يعمل في مكتبه أو في بيته على جهازه حتى تظهر نافذة صغيرة على الشاشة مصحوبة بنغمة موسيقية معينة (النغمة مفيدة لمن ترك جهازه وانتقل إلى طاولة الاجتماعات) عندها يمكنه التوجه مباشرة إلى صندوق بريده الالكتروني وقراءة الرسالة الواردة والأجابة عليها ويمكنه أن يتلقى بعد ثوانٍ إجابة على إجابته. وهكذا يكون البريد الالكتروني أشبه بتلكس أو فاكس ولكن مع حفظ للرسائل في الذاكرة للجهاز.

د ـ البريد الصوتي Voice mail

الذي يؤمن الاتصال التلفوني الصوتي بين مشتركين اثنين، يسمع كل منهما الآخر ويمكن أن يترافق ذلك مع بريد الكتروني مفتوح ومباشر للرد والإجابة. بذلك يتسنى لاثنين من المسؤولين في مراكز عملهم التداول ونقاش قرار مشترك ينويان اتخاذه وعندما يتم اتخاذ القرار تلفونياً يمكن توثيق ذلك كتابة من كل طرف. البريد الصوتي لا يقل جودة عن الاتصال الهاتفي بعيد المدى ولكن كلفته أدنى بكثير.

هـ ـ منتديات أو حلقات النقاش News groups

هناك ما لا يقل عن ١٥٠٠٠ حلقة نقاش تدور حول ١٥٠٠٠ موضوع مختلف يشارك في كل حلقة مجموعة من المشتركين، المشاركة مفتوحة للجميع ويمكن لأي كان الدخول إلى الحلقة التي يريد، ساعة يشاء، والإدلاء برأيه أو تعليقاته أو البقاء مستمعاً أو الخروج. وعند إرسال مداخلة أو رأي أو رسالة من أحد المشاركين في الحلقة يتم توزيعها على كافة المشاركين الآخرين فيها. بشكل مبسط يمكن اعتبار حلقة النقاش بمثابة صندوق بريد الكتروني جماعي وبالتالي من لديه رأي يرسله إلى صندوق بريد المجموعة، وعند دخول أي من المشاركين في الحلقة إلى هذا الصندوق

يطلع على كل ما قيل ويمكنه أن يدلي بدلوه.

المواضيع تتنوع بين تقييم سلعة جديدة، تطوير وتعديل برامج كمبيوتر، وأبحاث علمية أو هندسية أو طبية أو بيئية وغيرها.

و ـ الندوات والاجتماعات المتلفزة: Videoconferencing

مع استعمال الوساط المتعددة Multimedia التي تدمج الصوت والصورة المتحركة والجداول والنصوص، يمكن لمجلس إدارة أية مؤسسة أن يجتمع ولو كان كل فرد في مكان ما في العالم يتبادلون الآراء ويستطلعون التقارير ويأخذون القرارات كل ذلك عبر شبكة الأنترنيت، وفي نفس الإطار تمكن أطباء مختصون وهم في الخارج من متابعة عملية جراحية دقيقة جرت مؤخراً في لبنان وذلك عبر شبكة الأنترنيت وأمكنهم المساهمة طبياً بشكل مباشر كما لو كانوا في غرفة العمليات.

إن ما سبق يمثل الغالبية الأساسية للخدمات التي تؤمنها شبكة الأنترنيت. وكما أسلفنا نعلم أن شركات عدة تتنافس على إنتاج وتطوير برامج تقدم وتلبي تلك الخدمات إن جزئياً أو كلياً. وفي هذا الإطار نرى أن التنافس على أشده بين شركتين أساسيتين خاصة فيما يعود لبرامج الإبحار والتجول في الشبكة: الشركة الأولى هي Netseape مع برنامجها Navigator، وهي تخدم ببرنامجها هذا ما يقارب ٨٠٪ من أعضاء الشبكة العالمية. الشركة الثانية هي الأولى عالمياً على صعيد برامج وندوز Windows وهي شركة ميكروسوفت Microsoft، وبرنامجها MS. Explorer الذي أطلقته ضمن برنامجها الجديد Windows 95 وسعت إلى تقديم إغراءات عدة لاستعماله. ولأهمية البرنامجين نرى الكثير من المشتركن يستعملون الإثنين معاً، كل حيث يلزم.

٤ ـ ميادين وحقول استعمال شبكة الأنترنيت:

بعد الوقوف على معظم طرق الاستعمال أو الخدمات الالكترونية التي تقدمها الشبكة للمشتركين فيها، يكون من الأهمية بمكان محاولة عرض مختلف الحقول والاختصاصات التي يمكن الاستعانة بالشبكة العالمية للخوض فيها. وبما أن الميادين كثيرة ومتنوعة ومتشعبة، حتى أنه يمكن القول بدون أدنى مبالغة أن أي اختصاص، أي شأن حياتي، أي موضوع كان نجد له على الشبكة استعمالاً بشكل أو بآخر كما سوف نرى. في التبويب التالي الذي سنستعرضه لمختلف الحقول والميادين التي تستخدم شبكة الأنترنيت، نرى ضمن كل حقل أو اختصاص أن هناك اختصاصات أو حقول جزئية أو فرعية. لدى استعراضنا لتلك الحقول والاختصاصات الفرعية سنعمد إلى إيراد أمثلة أو نماذج عملية نعرض عبرها بشيء من الإيجاز أسلوب الاستعمال الفعلي للشبكة في هذا الحقل أو ذاك، مع الإشارة إلى أمرين:

الأمر الأول: إن أي اختصاص أو حقل، أساسياً كان أم فرعياً أم ثانوياً، لا بد أن نجد على الشبكة صفحات أو ملفات عدة بل مواقع عدة تتكلم عنه وتستعرضه أو تعالجه. وعناوين تلك المواقع يمكن رصدها ضمن دليل العناوين للشبكة وهو ما يسمى بدليل المشتركين Yellow Pages الذي هو أشبه بدليل الهاتف المبوب وفق ترتيب أبجدي أو وفق ترتيب المواضيع.

الأمر الثاني: إن لائحة المواضيع هي لائحة لا حدود لها وهي تبقى مفتوحة تطرأ عليها زيادات بشكل متواتر، بالتالي يستحيل حصر كل ميادين أو حقول الاستعمال، بل يمكن اعتماد تبويب عام لها ينزل من الحقل العام الشامل إلى الخاص التفصيلي. مع تأكيدنا مجدداً أن استعراض أمثلة أو نماذج مختلفة عن الاستعمال لشبكة الأنترنيت في واحد من الميادين إنما يحتاج إلى كتاب أو مجلد وينطبق ذلك على كل واحد من الميادين التي سنستعرضها. لذلك سنكتفي بعرض موجز لنموذج أو مثال واحد وأحياناً اثنين ضمن كل ميدان. الميادين هي:

أ ـ نشر المعرفة:

ولها تشعبات عدة يمكن تبويبها كما يلي:

* البحث العلمي وتبادل الخبرات ونشر المقالات والأبحاث والكتب: في هذا الإطار يمكن للباحث دون أن يتكبد عناء الانتقال والسفر أن يدخل عبر جهازه المتصل بشبكة الأنترنيت إلى مكتبة عامة أو متخصصة تكون في جامعة أو في مختبر أو في مركز أبحاث. ويستعرض ما يريد من المقالات أو الأبحاث أو الأطروحات أو الكتب وذلك بواسطة التصفح والإبحار ضمن صفحات المكتبة، وذلك بدءاً من لائحة المواضع العامة لما هو متوفر في المكتبة، يختار أحد المواضيع، يطلبه (بالنقر على عنوانه)، عندها تأتي لائحة تتضمن المواضيع الفرعية له، يختار أحدها، وهكذا دواليك حتى الوصول إلى لائحة تتضمن العناوين وأسماء المؤلفين لمجموعة كتب أو مقالات عائدة للاختصاص المحدد المطلوب. لدى اختيار أحد المقالات أو الكتب تأتي شاشة كاملة تتضمن معلومات تفصيلية عن البحث أو الكتاب وتتضمن خلاصته التي هي عبارة عن عدة أسطر، لدى قراءتها إذا كان الباحث بحاجة للنص الكامل أي للبحث كله عندها يمكنه الاستعانة بخدمات نقل الملفات التي تؤمنها شبكة الأنترنيت، إذا النص الكامل للبحث موجوداً على الشبكة، عندها يتسنى له أن يطلبه وينتقل الملف إليه ويستعمله بكامله خلال ثوانٍ. وإلاّ يتوجب عليه الطلب عبر البريد الالكتروني لإرسال البحث أو الكتاب وذلك بواسطة البريد العادي أو البريد السريع، ويكون الكتاب أو المقال لدى الباحث خلال أيام. إذن تسنى للباحث الوقوف على آخر المستجدات التي طرأت وتطرأ ضمن حقل محدد، وذلك في مناطق وبلدان مختلفة أمكنه استعراضها والحصول عليها في وقت قصير جداً لا يتعدى الوقت الذي يحتاجه هذا الباحث ليصل

من بيته أو مكتبه إلى المطار في مدينته، وبكلفة لا تتعدى أيضاً كلفة انتقاله إلى مطار مدينته، وبذلك يكون كمن سافر إلى خمسة أو ستة بلدان في قارات مختلفة وذلك خلال ساعة أو ساعتين من الزمن.

* الثقافة وما تشمل من فن وأدب وفلسفة وتاريخ ولغة وديانة وغيرها. تسمح الشبكة بالتنقل وزيارة ثقافات وحضارات عدة وذلك عبر التصفح الديناميكي والغوص ضمن ثقافة أو حضارة واحدة كالفرعونية مثلاً بين فنونها وآدابها وفلسفتها ولغتها وديانتها والغوص عميقاً في كل جزء بالمقدار الذي يريده المتجول. أو القفز بين ثقافات وحضارات مختلفة.

* تربية وتعليم لمختلف العلوم واللغات والمهارات والتدريب والتأهيل للموظفين.

إن أية شركة متعددة الجنسيات لها في كثير من البلدان فروعاً ومراكز بيع وتسويق. ولدى إنتاجها سلعة جديدة أو اعتمدها تنظيماً جديداً في العمل أو أسلوباً مختلفاً في الإنتاج، يمكنها إطلاق برنامج تدريب عبر صفحات الويب WEB، يتم الإبحار والتجوال في تلك الصفحات من قبل موظفي فروع هذه الشركة، ويكون التدريب والتأهيل لكل الموظفين في نفس الوقت، وبكلفة زهيدة إذا ما قورنت بالكلفة بدون الشبكة العالمية. كذلك يمكن الحديث عن شبكة الأنترنيت في المدرسة أو في البيت بهدف التعلم أو التدرب أو التأهيل.

* الإعلام، الأخبار، الجرائد، المجلات، دور النشر.

يمكن للمشترك عبر شبكة الأنترنيت أن يقرأ العناوين الكبرى لأكثر من جريدة محلية أو عالمية في الوقت الذي يريده، بل يمكنه قراءة أية جريدة أو مجلة لحظة إصدارها من موقعها مباشرة. من ناحية أخرى يمكننا «تصفح» نشرة أخبار عالمية عبر الشبكة في الوقت الذي نريده نحن، كأن ندخل إلى موقع الـ CNN أو غيرها ونجول في صفحات الأخبار وأحوال الطقس وأسعار البورصة ساعة نشاء.

ب ـ الميادين التجارية والمالية والاقتصادية والإدارية:

مع أن عدد المواقع التجارية أي تلك التي فيها بيع وشراء لا يتجاوز ١٥٪ من مجمل المواقع حالياً، ولكنه من المتوقع أن تشكل المواقع التجارية في العام ١٩٩٧، ٤٥٪ من مواقع الشبكة. ضمن تلك الميادين نجد:

* التسويق والترويج لسلع مع ما يرافق ذلك من صور أو أفلام دعائية أو إعلانات عن حسومات أو تسهيلات أو إغراءات للشراء.

* تحويل الأموال: لدى الشراء عبر الشبكة يمكن أن يترافق ذلك مع تحويل ثمن السلعة، ويمكن تحويل الأموال للادخار أو الاستثمار أو لشراء أسهم أو لدفع متوجبات.

* توظيف الأفراد: شركة توظيف أنشأت موقعاً لها على شبكة الأنترنيت، من يريد وظيفة يضع سيرته الذاتية في صفحات الويب WEB العائدة لها، تستعرضها الشركات التي تريد موظفين وتكون تلك الصفحات مبوبة وفق أكثر من أسلوب. كما يمكن لطالبي الوظائف استعراض ما هو مطلوب من قبل الشركات في صفحات أخرى.

* إدارة الشركات الكبرى وذلك عبر اجتماعات مجالس الإدارة المتلفزة. أو أعمال البريد الالكتروني أو البريد الصوتي.

* الخدمة والصيانة بعد البيع: بعد اطلاق سلعة جديدة نكون بحاجة لسماع ردود الفعل وانتقادات المستعملين لها، وبناءً على تلك الأصداء تبث الشركة الإرشادات الجديدة لطريقة الاستعمال وتطور سلعتها.

* العمل عن بعد: من البيت يمكن للمشترك بالشبكة الدخول عبرها إلى ملفاته في مركز عمله وإنجاز الأعمال المطلوبة منه. ومن ثم يرتاح ويأخذ وجبة الغذاء في بيته، بعدها يتابع عمله عن بعد، وعندما ينتهي يرسل تقريراً عبر البريد الالكتروني إلى مديره يبلغه فيه بأن العمل المطلوب قد تم إنجازه، ويحيل إليه التقرير أو حصيلة العمل. وبذلك يكون الموظف قد تلافى الوقت الضائع على الطريق وكلفة الانتقال ذهاباً وإياباً. ويتوقع أنه مع نهاية هذا القرن سيكون ٢٠٪ من العمل في أمريكا عملاً يتم عن بعد. إذ في ذلك فوائد لمن يعمل ولمؤسسته.

جـ ـ الميادين العسكرية والأمنية والدفاعية والبوليسية

تستعمل الأنترنيت للمساعدة في ملاحقة ورصد أماكن تواجد المجرمين، ويمكن أن تستعمل لتبادل المعلومات العسكرية والأمنية واللوجستية.

د ـ البريد الالكتروني وحلقات ومنتديات النقاش: وقد تم شرح هذا الاستعمال سابقاً.

هـ ـ ترفيهية وخدماتية:

* زيادة المعارض والآثار: يمكن التجول ضمن متحف اللوفر وسماع الشروحات عن المعروضات فيه كما يمكن زيارة معارض أخرى ومعالم أثرية وسماع سرد عن التاريخ المرتبط بها.

* السياحة والسفر: عبر شبكة الأنترنيت يمكننا إما التحضير لرحلة سياحية أو لرحلة عمل تشمل تحديد أوقات الانتقال إلى المطار وأوقات إقلاع الطائرات وشراء تذكرة السفر وحجز المقاعد واستئجار سيارة في مطار الوصول وحجز غرف الفندق والوجبات اللازمة، وتحديد المطاعم الملائمة والحجز فيها.

كل ذلك للقيام برحلة سياحية حقيقية، ولكن يمكننا أيضاً القيام برحلة سياحية وهمية نتجول فيها ونزور ما نريد من البلدان الكترونياً. مثلاً يمكننا التجوال والإبحار

الكترونياً في المكسيك والوقوف على معالمها الأثرية والعادات والتقاليد والمعالم السياحية فيها.

* ألعاب وتسالي عادية أو ضمن الفضاء المجسم: تسمح الشبكة للمشترك باللعب مع مشترك آخر كل في بيته بحيث يتسنى لهما التنافس ضمن إطار لعبة عادية أو مجسمة في الفضاء الذي له ثلاثة أبعاد.

و ـ متنوعة: مثلاً،

* طبيبة: لتشخيص المرض عن بعد أو متابعة عملية جراحية والتدخل في مسارها مع الأطباء المشاركين في العملية الجراحية مثلاً. أو شرح طرق الوقاية من مرض أو وباء ضمن الطب الوقائي.

* بيئية: لدى وجود كارثة بيئية يمكن التنبيه لها وشرح سبل الوقاية الواجب اتخاذها. كما يمكن استعمال الشبكة بهدف التوعية للناشئة...

أيضاً هناك استعمالات في حقول الهندسة والقانون والسياسة والسكان وغيرها.

٥ ـ شبكة الأنترنيت، مالها وما عليها:

يمكن القول أن استعمال الشبكة ضمن كل حقل أو ميدان اختصاص وفق ما أوردناه في الفقرة السابقة، إنما يعكس ميزة من المزايا الحسنة التي تتمتع بها الشبكة. وتضافر تلك الاستعمالات مع التنوع العريض والواسع والشامل للميادين والحقول، التي طالت كل شيء، يمكن اعتبارها مصدر قوة وفعالية وتكامل للشبكة. ويمكن القول أن هذا الانطباع إنما يؤكده أو يترجمه التزايد التصاعدي في إعداد المشتركين وفي توسع الشبكة. وبشكل عام يمكن أن نسجل المزايا التالية للشبكة:

أ ـ مساهمة الشبكة بشكل فعال في الإنتاج الغزير والنشر الواسع للمعرفة بالإضافة إلى مساهمتها في تنقيح وتحديث وتخزين تلك المعرفة وتبويبها أو تنظيمها. وإذا كان في منتصف الثمانينات قد قيل أن البشرية قد تمكنت من إنتاج قدر من المعرفة خلال ربع قرن يساوي نفس القدر الذي أنتجته منذ بدايتها حتى أوائل الستينات. اليوم يمكن القول إنه مع شبكة الأنترنيت أمكن للبشرية أن تنتج خلال العقد المنصرم (أي من أواسط الثمانينات إلى أواسط التسعينات) ما أنتجته منذ بدايتها وحتى أوائل الستينات، أي ربع المعرفة حتى اليوم.

ب ـ مساهمة الشبكة بشكل فعال في ازدهار وتطور ورقي ورفاهية المجتمعات التي تستعملها، بالأحرى المجتمعات التي تحسن استعمالها. إذ أن الشبكة أصبحت لدى مجتمعات عدة بمثابة «بنية تحتية» تستعملها في النشاطات التي تقوم بها شعوب تلك المجتمعات ومؤسساتها: كالتجارية والاقتصادية والمالية والسياحية والإدارية

والتربوية والترفيهية والبيئية والطبية والأمنية والخدماتية وغيرها.

جـ ـ مساهمة الشبكة في تكريس العالم كقرية شاملة Global Village. إذ أن شبكات المواصلات البرية والبحرية والجوية وشبكات البث التلفزيوني الفضائي كلها ساهمت في التبادل ما بين المجتمعات وفي صهر الحضارات والتفاعل ما بين الثقافات. فتلاشى البعد الزمني وتقلص أو ذاب البعد الجغرافي وأصبحت الكرة الأرضية بمثابة قرية شاملة، تكفي ساعات قليلة للوصول من نقطة فيها إلى أية نقطة أخرى، وخلال ثوان يمكننا الاطلاع على ما يحصل في أية بقعة من تلك الكرة.

مساهمة شبكة الأنترنيت في هذا الإطار فعالة أكثر، إذ تسمح للمشترك، في الساعة التي يحددها، أن يطلب الوقوف على التفاصيل التي يريد والعائدة لموضوع أو لحدث ما. عندها يستطيع التجول أو الإبحار كما يشاء وفي الوقت الذي يرغب، فلا يندم إن فاته سماع خبر مهم عن أحداث جرت في منطقة أو فاته فيلم وثائقي بثته إحدى الشبكات في وقت غير مناسب له. وأهم من ذلك أنه إذا كانت مدة عرض الفيلم ساعة وهو يهمه جزء من أول الفيلم وجزء في وسطه مثلاً، فإنه مع التلفزيون عليه أن يتابع الفيلم بكامله، في حين إن الإبحار في الشبكة يسمح له بالتحكم في مسار عرض الفيلم، والقفز عن أو تسريع ما هو غير ضروري.

ولكن للشبكة أيضاً ولاستعمالها مخاطر ومحاذير والبعض منها خطر جداً ومضرّ كثيراً. تلك هي الحال مع كل وسيلة أو تقنية أنتجتها لنا العلوم والتكنولوجيا، كلها تقريباً بدون استثناء تكون مصدر نفع وفائدة ولكن لاستعمالها عوارض جانبية أو مضار.

* أهم المضار هي تلك الناجمة عن سوء استعمال الشبكة، أي استعمالها لأهداف فيها أذى وسرقة وتخريب، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر.

ـ التنصت وسرقة المعلومات الشخصية أو العائدة لمؤسسات أو شركات، ويتم ذلك عبر الدخول عنوة إلى الملفات والرسائل والتقارير العائدة لمشترك أو لمؤسسة متصلة بالشبكة. طبعاً يمكن أن يتم ذلك بالرغم من تنوع وفعالية تدابير الحماية والأمان المتخذة، ذلك لأن من ابتدع هذه التدابير الوقائية هو إنسان، وبالتالي الإنسان أيضاً قادر على اختراقها وكسرها. مع التقدم والتطور تقل إمكانية الاختراق وتتدنى كثيراً. وإلى جانب عملية سرقة المعلومات والأسرار يمكن العمل على تحوير وتغيير وتحريف معلومات أخرى، مثلاً عندما يقوم مشترك ما بتحويل مبلغ من المال الكترونياً من حسابه إلى حساب آخر، يمكن لدخيل ما أن يعترض طريق هذا التحويل وأن ينحرف بمساره ويعمل على تحويل المبلغ إلى حساب خاص له علاقة به. كما يمكن لهذا الدخيل الولوج إلى الحساب المالي لمشترك أو إلى الملف التي يتضمن كلمات المرور (كلمات السر) الخاصة بهذا المشترك، عندها يمكنه أن ينتحل صفة

هذا المشترك، ويتصرف بأمواله وملفاته. إن تدابير الحماية والوقاية يمكن بل يجب أن تمنع ذلك ولكن إمكانية الخرق ما زالت واردة. ونعتقد أن تلك الهواجس ما زالت تؤخر الإطلاق الكامل لاستعمال شبكة الأنترنيت في نقل الأموال عبرها. أيضاً هناك بُعد آخر مرتبط بنقل الأموال الكترونياً، ألا وهو غسيل الأموال أو تبييضها. أي في بلد ما هناك أموال حصل عليها أحد الأفراد بطريقة غير مشروعة بواسطة سرقة أو رشوة أو تجارة مخدرات أو غيرها، وبالتالي فإن وجود تلك الأموال بحوزته في هذا البلد يمكن أن يساعد أو يؤدي إلى إدانته في يوم من الأيام بذلك يسعى إلى تحويلها إلى مكانٍ آمن لا يصل إليه أحد، أو يحولها إلى مكان يسمح له باستثمارها، ومع الاستثمار وتقلّب الأموال ومع مضي الزمن تصبح تلك الأموال «طبيعية». يضاف إلى ذلك كله عملية سرقة الإنتاج الفكري والتعدي على حقوق النشر والتأليف والإبداع والاختراع.

ـ الإرهاب والتخريب والانحراف:

يمكن لكل من يقوم بالبث على شبكة الأنترنيت أن ينتج صفحات فيها نشر وتسويق لمختلف أساليب الإرهاب التي يمكن أن تمارس؛ كلما يمكنه بث ملفات ملوثة أي في وباء (Virus) ما أن يتلقاها المشترك حتى ينتقل المرض إلى جهازه ويكون الشلل الكامل. طبعاً يمكن استعمال أسلوب التنصب أو الدخول عنوة إلى ملفات وتقارير أحد المشتركين أو إحدى المؤسسات لأهداف إرهابية فيها ابتذاذ للمشترك أو للمؤسسة كالتهديد بفضح الأسرار أو نشرها أو بيعها لمؤسسة منافسة. أيضاً هناك سؤ الاستعمال للشبكة في بث مواد تساعد على الانحراف مثل الترويج للقتل أو السرقة أو عرض الأفلام والمناظر الإباحية أو التعرض للأديان والمعتقدات والأفكار، أو التسويق لأفكار ولمعتقدات هدامة للمجتمع، كتلك التي تدعو إلى تمييز عنصري أو عرقي أو طائفي... كل تلك المخاطر ناتجة عن سوء استعمال الشبكة من قبل أطراف قاموا بها عن سابق تصميم وتصور، ونادراً ما تكون تلك المضار ناتجة عن عمل غير متعمد، مثلما كانت الحال مع أحد الهواة الشبان الخبراء في الكمبيوتر الذي تسنى له الدخول إلى أكثر الملفات سرية في الولايات المتحدة، وراح يجول فيها مخترقاً كلمات السر الموضوعة، لا هدف له سوى الحشرية العلمية والمتعة الشخصية. طبعاً كل تلك المضار والمخاطر. يمكن الوقاية منها وأخذ كل سبل الحيطة وذلك عبر سن القوانين والنظم اللازمة والعمل على فرض وتطبيق واحترام تلك القوانين والنظم. وذلك عبر إجراءات ردعية وعبر عقوبات، تماماً كما هي الحال لدى التعامل مع الجنايات والجنح في المجتمعات. ويتلازم ذلك مع ابتكار واستعمال سبل الحماية والوقاية من تلك المضار والمخاطر وتتمثل تلك السبل في أساليب عدة تتنوع بين استعمال كلمات السر أو أذونات المرور لدخول موقع معين وأخرى لدخول موضوع معين داخل هذا الموقع وإذن للدخول وقراءة ملف من الملفات ضمن الموضوع المسموح به في

الموقع المحدد. والولوج إلى الملف يمكن أن يتم على مستويات عدة تحددها كلمة سر خاصة بها، المستويات هي: فقط قراءة الملف؛ قراءته وإمكانية نقله أو طباعته؛ قراءته وإمكانية التعديل فيه حيث هو. وإذا أردنا الغوص أكثر يمكن تقسيم الملف الواحد إلى أجزاء، الجزء الأول يمكن قراءته فقط الجزء الثاني يمكن قراءته ونقله والجزء الثالث يمكن قراءته ونقله والتعديل عليه. وتتغير تلك الأجزاء من مشترك إلى آخر. تلك هي أساليب الحماية عبر كلمات السر ولكن في نهاية المطاف كلمات السر هي موجود في واحد من الملفات في أحد الأجهزة في موقع من المواقع على الشبكة، طبعاً تكون تدابير الحماية لهذا الملف فائقة الدقة ولكن إذا أمكن الوصول إليه عندها تُفتح كل الأبواب. من ناحية ثانية يمكن لمن يحمل كلمة السر أو كلمات المرور أن يبوح بها لشخص آخر بإرادته لظروف خاصة كمرضه أو سفره، أو رغماً عنه بواسطة التهديد أو الابتزاز. علماً أن كثرة أنواع كلمات السر التي يحتاجها مشترك ما تجعله بحاجة إلى تدوينها وتسجيلها مخافة نسيانها أو الضياع فيها، وتدوينها أو تسجيلها يرفع من فرص الاطلاع عليها. السبيل الثاني للحماية هو بناء جدار نار Fire Wall بين المعلومات وبين الزوار الذي هو بمثابة باب أو خزنة حديدية، عملياً جدار النار يتمثل بجهاز كمبيوتر Server يكون بمثابة جسر عليه نقطة تفتيش، فلا يمكن العبور من وإلى المعلومات إلاّ عبر هذا الجسر، ومن يمر دخولاً أو خروجاً يجري تفتيشه أولاً للتعرف على هويته والتأكد من تمتعه بحق المرور، وثانياً للتدقيق فيما يحمل معه: هل يحمل أدوات تخريبية Virus؟ وغيرها، وفي الختام ما هي وجهته؟ وماذا يريد أن يفعل؟ ومن ثم لدى خروجه التأكد مما يحمل معه وتسجيل حركة دخوله وخروجه.

السبيل الثالث للحماية هو تشفير أو ترمز المعلومات وذلك عبر اعتماد شيفرة معينة يتعرف عليها المرسل والمرسل إليه. طبعاً كل تلك الأساليب والسبل تبقى بحاجة دائمة إلى تعديل وإلى تطور، وأحياناً تساهم بعض الخروقات لها بابتكار صيغ أكثر دقة وأكثر تطوراً للحماية ولتلافي تلك الخروقات الجديدة.

كل ما سبق كان يستعرض معظم المضار والمخاطر الناتجة عن سوء استعمال شبكة الأنترنيت والذي يدفع ثمنها كثير من المشتركين أفراداً كانوا أم مؤسسات. وحالهم في هذا الإطار شبيهة بما هي عليه بدون شبكة الأنترنيت، مثلاً منذ قديم الزمان كان هناك سرقة للأموال والأسرار وحقوق النشر، وكانت هناك أعمال تخريب واعتداء وإرهاب وابتزاز، وكانت منتشرة المجلات والكتب والأفلام الأباحية التي فيها انحراف وشذوذ وتشويه، ولم ينتظر التلفزيون الأنترنيت وخدماتها كي يقتحم كل منزل بمشاهد العنف والجنس. إذن الشبكة لم تأت بمخاطر جديدة بل زادت من حجم وتأثير المخاطر القديمة.

كحل لذلك هناك: قوانين ورقابة وتطبيق نظام، ولكن الرادع أو الواقي الأمثل يكون

بالتربية وبالوعي والإرشاد للفرد خاصة الشباب وذلك من قبل القيمين عليهم في البيت والمدرسة والمعهد والجامعة والمكتب والمصنع والثكنة...

٦ ـ ملكية الشبكة:

لنفرض أن مجموعة من الناس ذهبت واستقرت في منطقة غير مأهولة، واشترت فيها قطعة أرض أنشأت فيها بيوتاً سكنية ومحلات تجارية وصناعية وأماكن للتسلية وحدائق. تقع تلك المنطقة على جادة أو طريق صحراوي سريع، يمر مسافرون يرون هذا الموقع، يترجلون، يزورونه، تسعدهم الزيارة، يكررون الزيارة قاصدين هذا الموقع بالذات، ينشرون الخبر لاحقاً، يرافقهم أصدقاء ويأتي زوار جدد، تغري العديد منهم الفكرة، يعمد بعضهم إلى شراء قطع أرض مجاورة ويعمدوا إلى تقليد ما هو قائم مع شيء من التطوير والابتكار، يتوسع الموقع، يتنوع، يكثر الزوار وينتشر صيته فيأتي القاصي والداني وتهافت الكثيرون على الشراء والاستثمار فيه وحوله، وتصبح المنطقة غير المأهولة مدينة مزدهرة تتوفر فيها كل الاحتياجات وتزدحم شوارعها بالمارة: مقيميين كانوا أو زواراً سائحين وآتين للعمل أو للتجارة.

سؤال يتبادر إلى الأذهان: «تلك المدينة ملك من هي؟». الإجابة على هذا السؤال صعبة، خاصة أنه يمكن القول إن كل مواطن يتجول أو يعيش في مدينة ما له فيها جزء أو حصة من الملكية، حتى لو كانت لا أسهم لديه في أي من عقاراتها. إذ لولا وجوده هو مع غيره، ولولا استهلاكه من محلاتها واستعماله لخدماتها ومشاركته بالتالي في إنشاء وتطوير تلك المحلات وتلك الخدمات، لما كانت وصلت المدينة إلى ما وصلت إليه.

تلك هي الحال مع شبكة الأنترينت التي بدأت مع إنشاء لجنة الـ ARPANET في العام ١٩٦٩. وفي العام ١٩٨٦ تم إنشاء شبكة أساسية في أمريكا هي شبكة NSFNET والتي تربط خمسة مراكز كمبيوتر ضخمة في خمس جامعات كبرى. في الولايات المتحدة الأمريكية ببعضها البعض، وتدير هذه الشبكة مؤسسة العلوم الوطنية National Science Foundation NSF أي أن تلك المؤسسة هي منذ العام ١٩٨٦ أحد الممولين الأساسيين للشبكة. مع هذه الأخيرة وشبكات أخرى أمريكية وأوروبية ويابانية يمكن القول إننا أمام المتاجر والمحلات الأولى التي تم إنشاؤها في الأرض القاحلة. بعد ذلك تعددت وتنوعت الشبكات وتكاثرت وبدأت الشبكات التي لها بعد تجاري تأخذ مكانها وتنطلق سريعاً حتى وصلت الأمور إلى وضع ساد معه الشعور بأن الشبكة يمكن أن تكتفي ذاتياً وأن تتطور بقدراتها الذاتية أي لا حاجة لها إلى تمويل ودعم مادي خارجي عنها. إذ أن توسع أي موقع على الشبكة يغني هذا الموقع ويغني الشبكة ككل. وقد عزز هذا الشعور أنه في شهر أيار ١٩٩٥ تركت

مؤسسة العلوم الوطنية تمويل تطوير الشبكة لتقوم بتمويل شبكة رديفة مماثلة تكون مكملة لها ولكنها فائقة السرعة. الشبكة الجديدة ستكون بمثابة خطوط جوية لطائرات تخرق جدار الصوت مقابل شبكة الأنترنيت الحالية التي هي بمثابة شبكة طرقات دولية للسيارات والشاحنات والحافلات.

أما فيما يعود للأمور الأساسية التي تحتاجها الشبكة والتي تستوجب التنسيق والتشاور والتوافق فيما بين جميع الأعضاء والمشتركين فيها، وأحياناً تستوجب بعض الأمور التوصل إلى قرار أو خيار بشأنها. مثلاً: تسمية المواقع وترقيمها بشكل منظم ولا يقبل التكرار، أو تحديد المعايير والأسس Standards والنظم التي يتوجب الالتزام بها من قبل الشركات التي تطور مختلف أنواع البرامج كبرامج الاتصال والإبحار والبريد الالكتروني ونقل الملفات وغيرها. كل ذلك تنسقه هيئات ومجالس وجمعيات كلها تتمتع بصفتين أساسيتين هما مصدر قوة وفعالية لها.

أ ـ الصفة الأولى تتمثل بأن العضوية هي تطوعية، وهي مفتوحة للجميع شرط أن يتمتع العضو بالمستوى التقني اللازم والفعال. وإلا فسوف تكون مشاركته وحضوره بلا فعالية وبلا قيمة للهيئة. وبما أن تلك الهيئات لا تتوخى الربح وأعضاؤها هم عبارة عن فعاليات تقنية في مؤسساتهم التجارية أو الحكومية أو الجامعية أو العسكرية، لذلك تقوم مؤسساتهم بتغطية كلفة الأبحاث والتجهيزات اللازمة لها، وأحياناً تغطي ذلك جهات رسمية أو خاصة تعنى بالبحث أو تسويق المعدات والبرامج، ويحتاج الأمر أحياناً إلى تغطية كلفة الاجتماعيات ورعاية المؤتمرات. وتتسابق المؤسسات على المشاركة والتواجد في تلك النشاطات لأنها تكون السباقة في تطبيق نتائج الأبحاث التي يتم التوصل إليها والاستفادة منها.

ب ـ الصفة الثانية: هي عدم الإلزامية في تنفيذ القرارات الصادرة عن تلك الهيئات، إذ تصدر نتائج الأبحاث وحصيلة الدراسات ضمن صيغة توصيات. ولكن النتائج هي حصيلة دراسات وتجارب وتمحيص وآراء وآراء مضادة من قبل كل الأعضاء الاختصاصيين القادمين من مختلف المؤسسات والشركات والدول، لذلك ما أن يتم إقرار أمر ما إلاّ ويكون موضع تطبيق بل تسابق وتنافس على تنفيذه وتوظيفه واستغلاله، إذ لا تمضي أسابيع عدة إلاّ وتصبح التقنيات والنتائج العائدة له جزءاً من الماضي، وتكون قد توصلت الأبحاث إلى نتائج أكثر تطوراً وأفضل.

أهم تلك الهيئات والجمعيات هي:

١ ـ **Internet Assigned Numbers Authority (IANA)**، وهي مكتب تسجيل الأسماء والأرقام للمواقع الأساسية وللأجهزة المضيفة فيها (Servers). وعلى كل موقع في كل بلد أخذ الترخيص اللازم من الجهات المختصة في تلك الدولة بإنشاء هذا الموقع والسماح له بالاتصال بشبكة الأنترنيت. عند الحصول على الترخيص من

الدولة والترخيص بالاسم والعنوان على الشبكة من الـ IANA عندها يتم الاعتراف بالموقع وتسجيله ضمن سجل عناوين الشبكة، وتوكل إليه مهمة ومسؤولية تسمية وترقيم المواقع الفرعية والفردية الواقعة ضمن شبكته الداخلية في مؤسسته أو في بلده والتي تتواصل مع الشبكة العالمية عبر جهازه المضيف الأساسي.

٢ ـ **Internet Engineering Task Force (IETF)**، وهي الهيئة المحور في أعمال البحث والتطوير للشبكة، وهي تعقد ثلاثة اجتماعات سنوياً كل اجتماع يضم حوالي ٥٠٠ مشارك، المشاركون هم متطوعون ذوو تقنية عالية جداً ويتمتعون بشخصية ديناميكية. في الاجتماعات تطرح معضلات أو اقتراحات أو عقبات فنية تقنية، تتم المناقشة والتداول يتطوع البعض للقيام بمزيد من الدرس والبحث، يكلف المجتمعون لجنة لدرس وبحث الموضوع وعرض النتائج قوامها الذين تطوعوا لبحث ودرس الموضوع المعروض وآخرين. ما أن يعود أعضاء تلك اللجان إلى مؤسساتهم، ومراكز عملهم حتى يبدأوا العمل والبحث ويتم تبادل الآراء والتجارب والنتائج الأولية على مدار الساعة وذلك بواسطة البريد الالكتروني بشكل عام أو بواسطة نقل ملفات وإبحار عبر الشبكة نفسها، ويشارك أحياناً في حلقات النقاش أعضاء من خارج اللجنة. في الاجتماع التالي لهيئة IFTF تعرض النتائج وتناقش وتؤخذ التوصيات وفي حال عدم التوصل إلى نتيجة أو إلى قرار يستمر تكليف اللجنة، مع أو بدون تطعيمها بعناصر جديدة، لاستكمال البحث. في الاجتماع الذي يليه غالباً ما تكون الحصيلة إما إقرار نتيجة تم التوصل إليها أو طي الموضوع. وفي جميع الحالات ترفع الهيئة IFTF نتائج اجتماعاتها كتوصيات تصدرها هيئة أعلى هي IAB.

٣ ـ **Internet Architecture Board (IAB)**، وهي الهيئة العليا المشرفة على عمل IFTF. وهي عبارة عن مجلس شيوخ يصدر نتائج هيئة الخبراء IFTF كتوصيات ويسعى لدعم ورعاية وتوجيه تلك الهيئة.

٤ ـ جمعية **Internet SOCiety ISOC**، وهي جمعية المشتركين في شبكة الأنترنيت، تتوجه نحو استخدامات الشبكة وتطبيقاتها في مختلف الميادين وهي منذ إنشائها في العام ١٩٩١ تعمد إلى عقد مؤتمر عالمي سنوي يغطي مختلف ميادين وحقول الاستعمال للشبكة في مختلف دول العالم. في العام ١٩٩٥ عقد المؤتمر في هايتي، في العام ١٩٩٦ عقد في مونتريال، وفي العام القادم سيعقد مؤتمر INET 97 في كوالالمبور في ماليزيا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ حزيران وعادة تسبق المؤتمر ورش عمل ويترافق مع اجتماعات لهيئة أو أكثر من هيئات شبكة الأنترنيت وتحديداً ترافق المؤتمر دائماً اجتماعات لمجلس الخبراء IFTF. وتصدر جمعية الأنترنيت مجلة دورية اسمها On The Internet توزع على المنتسبين إلى الجمعية، تتحدث عن نشاطات المشتركين والنشاطات المرتبطة بالشبكة وتعطى تقريراً دورياً عن

مستويات اتصال كل دولة من دول العالم بالشبكة.

٧ ـ الانضمام إلى الشبكة في لبنان:

يختلف الانضمام إلى الشبكة بين من ينضم للاستقبال ومن ينضم للبث، وغالبية المشتركين هم من الفئة الأولى حتى أن معظم من هم في الفئة الثانية بدأوا انضمامهم إلى الشبكة ضمن فئة المستقبلين ومن ثم عند استكمال التحضيرات والحصول على التراخيص انتقلوا إلى الفئة الثانية فئة الذين يبثون.

عملية الانضمام إلى الشبكة **للاستقبال** سهلة وبسيطة وقصيرة، لذلك على الراغب في الانضمام اتباع الخطوات التالية:

ـ اختيار إحدى الشركات في لبنان التي تقدم خدمات شبكة الأنترنيت والتي لا يتجاوز عددها مع نهاية العام ١٩٩٦ العشر شركات، وكل واحدة منها هي شركة Internet Serviece Provider (ISP) لديها شبكة داخلية وجهاز مضيف Server، تكون متصلة بشبكة الأنترنيت بواسطته. يترافق مع عملية اختيار الشركة تحديد أنواع الخدمات المطلوبة. تكتمل تلك المرحلة لدى توقيع عقد بين المشترك والشركة وبعد دفعه الرسوم المتوجبة، وغالباً ما تكون هناك كفالة مالية أو مصرفية لتغطية المتوجبات الشهرية.

ـ تأمين جهاز الكمبيوتر المطلوب وجهاز الموديم والخط الهاتفي.

ـ تركيب وتشغيل البرامج المطلوبة والتدرب على الاستعمال.

تلك هي الخطورات اللازمة، وتنفيذها يحتاج إلى ساعات أو أيام، حتى فيما يعود إلى تأمين خط هاتفي يمكن استعمال خط هاتف المكتب أو البيت أو العيادة وذلك بانتظار تأمين خط آخر لزوم الكمبيوتر. وتجدر الإشارة أن الخطوات الواردة لا يحكمها ترتيب زمني إذ يمكن الانطلاق بتوقيع عقد مع شركة ISP، العقد الذي يهدف إلى تنظيم العلاقة بينها وبين المشترك يمكن أن يشمل عملية تأمين وتركيب جهاز الكمبيوتر وخط الهاتف الخاص به. الرسوم لدى شركات (ISP) تتضمن رسماً أولياً للانتساب ولبرامج التشغيل والتدريب ورسماً شهرياً يتراوح بين رسم مقطوع ورسم يحدد على أساس ساعات الاتصال وفي كلتا الحالتين لا يزيد بدل الساعة في لبنان هذه الأيام عن ٤ دولارات أمريكية للساعة ولا يتدنى عن دولارين للساعة وذلك تبعاً لعدد ساعات الاتصال شهرياً. وبالتالي الاتصال لمدة ساعة أو ساعة ونصف يومياً يؤدي إلى فاتورة شهرية قيمتها تقارب مئة دولار أمريكي وذلك وفق الأسعار مع نهاية العام ١٩٩٦. البريد الالكتروني سريع جداً، كلفته بالثواني ونادراً ما تكون بالدقائق. في حين أن الإبحار ونقل الملفات تستهلك الكثير من الوقت، وغالباً ما يسترسل المشترك في إبحاره وفي تجواله وفي نقله للملفات ولا يشعر بالوقت الذي

يمضي، طبعاً يرافق ذلك مزيد من اللذة ومزيد من الكلفة. وتزيد من الكلفة عمليات الاتصال في أوقات الازدحام مما يوجب الانتظار للإبحار أو لنقل الملفات والانتظار يتم مع اتصال قائم أي مع خط مفتوح.

والمشترك المنتسب إلى شركة ISP كما أوردنا سابقاً يمكنه أن يبني صفحات خاصة به أو بمؤسسته أو بإنتاجه، ويضع أو يوطّن صفحاته ضمن لائحة الصفحات التي يمكن التجوال فيها والموجودة في الجهاز المضيف للشركة، وبالتالي يصبح هو أو مؤسسته من ضمن المعالم التي يمكن زيارتها أو الاطلاع عليها الكترونياً من قبل مشتركين محليين في الشبكة ومشتركين من الخارج كما يمكنه الاتفاق أو التعاقد مع مواقع بث أخرى إن محلية أو عالمية وذلك بهدف ضم عنوان صفحته أو مؤسسته إلى قائمة معالم ذاك الموقع بحيث يتسنى لأي مشترك في الشبكة العالمية، يكون بصدد التحول والإبحار في صفحات وزوايا هذا الأخير، عند ما يصل إلى الصفحة التي فيها اسم أو عنوان المؤسسة في لبنان أن يطلب الإبحار ضمن هذا العنوان فيطلب الصفحة المرتبطة بتلك الكلمة ويصار إلى وصل هذا المشترك بتلك الصفحة في لبنان، يتجول فيها ومن ثم يخرج ليكمل تجواله في الموقع حيث كان. طبعاً هذا المشترك اللبناني في اشتراكه ضمن خدمات ISP لم يكتف بالاستقبال فقط بل يقوم بالبث أيضاً، لا بشكل مباشر ولكن ضمن إطار، أو تحت رعاية، شركة أخرى... ويتوجب عليه رسوماً شهرية إضافية ترتبط بحجم صفحاته وترتبط بتواتر أو عدد زوار تلك الصفحات.

ما سبق كانت الطريقة الأقصر والأسرع للانضمام إلى الشبكة وهي تهم الأفراد والمؤسسات الصغيرة. ولكن هناك مؤسسات كبيرة متنوعة ومتعددة التوجهات والاختصاصات والأهداف نراها على الشبكة العالمية أنواع تلك المؤسسات هي: مؤسسات حكومية (gov)؛ مؤسسات تربوية (edu)؛ شركات تجارية (com)؛ مؤسسات عسكرية (mil)؛ منظمات وجمعيات لا تتوخى الربح (org) كالمنظمات الدولية والجمعيات الخيرية والرياضية والبيئية. وشركات خدمات الأنترنيت (net). ونجد أن كل من يقوم بالبث على الشبكة العالمية يكون ضمن نوع من الأنواع السابقة، ويدل على ذلك اسمه على الشبكة الذي ينتهي بواحدة من الرموز التي أوردناها مقابل نوع كل مؤسسة. كي تنضم تلك المؤسسة إلى الشبكة العالمية عليها أن تنشىء شبكة أجهزة خاصة بها مع جهاز مضيف أو مزود Server يؤمن اتصالها بشبكة الأنترنيت العالمية بواسطة خط هاتفي خاص لها (Leased line، ٦٤ ألف نبضة في الثانية كحد أدنى)، أو بواسطة خط اتصال سريع يتناسب مع احتياجاتها، أحياناً يكون هذا الخط فضائياً يمر عبر الأقمار الاصطناعية. وكي ترى المحطة أو موقع البث النور وتأخذ مكانها ومكانتها على الشبكة العالمية يتوجب الحرص على أمرين أساسيين:

* الأمر الأول هو الحصول على الترخيص بالاتصال بالشبكة العالمية وذلك من المراجع المحلية والعالمية كما أوردنا في البند السابق.

* الأمر الثاني وهو الأهم يتمثل في كتابة وإنتاج الصفحات والملفات وتنظيمها وإخراجها كي تستقطب تلك المحطة العدد الأكبر من المشتركين، محليين كانوا أو من الخارج، كي يزوروها ويتفاعلوا معها وإلاً تكون تلك المؤسسة أو تلك الشركة كمن يفتح محلاً صغيراً عادياً على جادة أو أوتوستراد سريع وفي منطقة مقفرة، فلا يتوقف أي من المسافرين أو المتنقلين عند هذا المحل ولا يزوره زائر إلاً عرضاً، وهكذا محل يغلق أبوابه خلال فترة قصيرة إذن الأمر الثاني يتوجه نحو صورة المؤسسة أو الشركة ونحو البرامج والصفحات والملفات المعروضة، وإعطاء الأهمية لحسن العرض لها وجعل عملية التجول والإبحار فيها جذابة وممتعة، هناك أهمية أخرى تكمن في التحديث المستمر والتزويد الدائم للصفحات والملفات بكل ما يطر من جديد.

تلك هي شبكة الأنترنيت شبكة الشبكات أو الشبكة العالمية وذلك في بعدها العام والعالمي. أما في بعدها المحلي أي شبكة الأنترنيت في لبنان، واستعراض مختلف شركات خدمات الشبكة في لبنان، ومختلف المواقع اللبنانية أي مواقع البث وأنواعها وفكرة عن محتوياتها، وعناوين صفحات بعض تلك المواقع. كل تلك الأمور يمكن التطرق إليها والبحث فيها لاحقاً في بحث آخر خاص بها.

مراجع ومصادر:

* CYR, Pierre & NORMANT, francois; «**Internet: introduction aux réseaux**», Montéral, les éditions logiques 1995.

* HUNT, graig; «**TCP/IP: Administration des réseaux**», Paris, Addison - Wesleg 1995.

* SOHIER, Danny; «**Internet: le guide d'exploration de l'intranaute**», Montréal, les éditions logiques 1995.

* KROL, Ed; «**Le monde internet: Guide & resources**», Paris, les éditions O'Reilly & Associates ine. 1994.

* WALL, David; «**Using the World wide web**», Indianapolis IN, edited by QUE 1996.

* STOUT, Rick; «**The world wide web: complete reference**», Berkely CA, Mc grawhill 1996.

* CADY, G. & Mc GREGOR, P.; «**Mastering the internet**», alameda CA, Sybex 1996.

* DYSON, Peter; «**Mastering the internet information server**», alameda CA, Sybex 1996.

* ARNET, M.F. & others; «**Inside the TCP/IP**», Indnanapolis IN, New riders 1996.

* Reviews

- BYTe: April, July 1995; June, August, September 1996.

- Mac world: October 1995.

- PC Magazine (UK): July, October 1995; February, March, April, May, June, October, November 1996.

- Seiners & Vie M (SVM): June, September, October 1996.

- L'ordinateur individuel: Juin, Août, September 1996.

ـ مجلة الكمبيوتر والاتصالات والالكترونيات: إعداد: نيسان، آذار، آب، أيلول، تشرين الثاني ١٩٩٥، كانون الثاني، شباط، حزيران، أيلول، تشرين الأول، تشرين الثاني ١٩٩٦.

ـ الطبعة العربية من مجلة PC Magazine ومجلة الأنترنيت العائد لها (١٩٩٦).

ـ عدد خاص من مجلة Magazine اللبنانية (تشرين الثاني ١٩٩٦).

ـ المجلة المتخصصة «On the Internet» الصادرة عن جمعية الأنترنيت العالمية «Internet Society»، كامل إعداد العام ١٩٩٦، كل شهرين عدد.

ـ أوراق عمل ووقائع المؤتمر السنوي INET 96 الذي تعقده جمعية الأنترنيت العالمية والذي عقد في مونتريال في كندا خلال شهر حزيران ١٩٩٦.

تاريخ الزمان باختصار
من الانفجار الكبير إلى الثقوب المظلمة

Une Brève Histoire du Temps
Du Big Bang aux trous noirs

Stephen HAWKING

د.إلهام منصور(*)

في هذا الكتاب، يحاول العالم ستيفن هاوكينغ، أن يجب على الأسئلة التالية: من أين أتى الكون؟ كيف ولماذا ابتدأ؟ هل سيصل إلى نهاية ما؟ وكيف سيتم ذلك إن حصل؟ وهي أسئلة يطرحها كل إنسان على نفسه. ويقول الكاتب إن الأفكار الأساسية حول بداية الكون ونهايته، يُمكن أن تُصاغ بشكل مُبسَّط لتصبح بمتناول الإنسان العادي الذي لا يتمتع بثقافة رياضية علمية عالية.

يتألف الكتاب من مقدمة وعشرة فصول وخاتمة، مع مجموعة من الرسوم التي يستعين بها الكاتب لتوضيح بعض الأمور.

المقدمة كتبها «كارل ساغن» يقول فيها إن هاوكينغ يحاول في كتابه هذا أن يجيب على السؤال الذي طرحه «أنشتين» حول حرية الله في خلق العالم، ويصل إلى نتيجة تقول بوجود كون لا حدود له في المكان ولا بداية ولا نهاية له في الزمان.

فصول الكتاب العشرة هي الآتية:

١ ـ رؤيتنا للكون

يبدأ هذا الفصل بعرض نظرية «أرسطو» حول دائرية الأرض وحول ثباتها، إذ إنها كانت تشكل مركزاً تدور

(*) أستاذة الفلسفة في الجامعة اللبنانية.

حوله ثمانية كواكب هي: القمر والشمس وعطارد والزهرة والمشتري والمريخ وجوبيتر وزحل، ومجموعة من النجوم؛ ثم نظرية «بطليموس» التي تُحدِّد أماكن الأجسام السماوية. ثم ينتقل الكاتب إلى عرض نظرية «كوبرنيكس» التي تقول بأن الشمس ثابتة في مركز الكون وأن الكواكب الأخرى تدور حولها. وهذه النظرية دافع عنها، لاحقاً، «كيبلر» و«غاليله» الذي وجَّه الضربة القاضية لنظرية «أرسطو ـ بطليموس» سنة ١٦٠٩. وفي سنة ١٦٨٧، أتى نيوتن ليقدم النظرية التي تشرح كيفية تحرك الأجسام في الزمان والمكان، وتقدم المعطيات العلمية لتحليل هذه التحركات، كما عرض قانون الجاذبية الذي تقول إن كل جسم في الكون ينجذب إلى أي جسم آخر بحسب قوة تحددها المسافة والحجم وإن هذه القوة هي التي تجعل الأجسام تنجذب نحو الأرض. وهذا ما جعل «نيوتن» يبرهن أن قانون الجاذبية هو الذي يدفع القمر إلى الدوران حول الأرض، ويدفع الكواكب الأخرى إلى اتباع مدار إهليليجيّ حول الشمس.

ولكن، في الأجواء العلمية التي كانت سائدة حتى بداية القرن العشرين، لم يطرح أحد من العلماء إمكانية تمدد الكون أو تقلُّصه. فما كان سائداً هو أن الكون موجود منذ الأزل كما هو الآن ولن يتغير، أو أنه وُجد في لحظة محددة في الماضي وهو مستمر على حاله.... بقي الوضع على حاله حتى سنة ١٩٢٩ حين قدّم العالم «أدوين هوبل» ملاحظة هامة تقول: **حيثما نظرنا نرى أن المجرات تبتعد بسرعة، وبتعبير آخر، إن الكون بحالة تمدُّد.** هذا الاكتشاف هو الذي وضع العلم أمام قضية بداية الكون. إذ إن ملاحظات «هوبل» تعني أن هناك لحظة تسمى «الانفجار الكبير» Le big bang كان فيها الكون لا متناهي الصغر ولا متناهي الكثافة. وهنا يتدخل الكاتب ليقول إنه من الضروري، لكي نفهم طبيعة الكون ونقف على مسألة بدايته ونهايته، أن نحدد معنى ما يسمى بالنظرية العلمية، ذلك لأن هدف العلم الأساسي هو إعطاء نظرية واحدة وفريدة تستطيع وصف الكون بمجمله. وهنا يرى الكاتب أن العلماء يقسمون المسألة إلى قسمين، واحد يهتم بتطور الكون في الزمان وآخر يهتم بموضوع بداية الكون مع التركيز على ضرورة اهتمام العلم بالقسم الأول، تاركاً القسم الثاني للميتافيزيقيا والدين. وهذا يعني أن الله خلق الكون على هواه، أي يفترض أن الله طوّر الكون بطريقة كيفية. لكن يظهر أن الله اختار أن يُحرك الكون بطريقة ثابتة وبحسب قوانين معينة، مما يفرض ضرورة وجود قوانين تحكم الحالة الأساسية للكون.

وبما أنه من الصعب تصور نظرية تصف الكون بمجمله دفعة واحدة، تم اختيار تقسيم الموضوع والتوصل إلى

نظريات جزئية تبحث كل منها بناحية معينة. والآن، يصف العلماء الكون بحسب نظريتين أساسيتين هما نظرية النسبية العامة والميكانيكا الكونتية Mécanique quantique. وهدف الكاتب هو التوصل إلى توحيد النظريتين مع تحديد الهدف، وهو الوصف الكامل للكون الذي نعيش فيه.

٢ ـ المكان والزمان

إن الأفكار الحالية حول حركة الأجسام تعود إلى «غاليله» و«نيوتن»، فقبلهما سادت نظرية «أرسطو» بأن الحالة الطبيعية لجسم ما هي السكون وأن هذا الجسم لا يتحرك إلا بفعل قوة خارجية أو بفعل دفع معين. لكن «غاليله» اكتشف قوانين الحركة و«نيوتن» أضاف قانون الجاذبية. ومع ذلك فإن «أرسطو» و«نيوتن» كانا يعتقدان بوجود زمان مطلق Temps absolu، وهذا يعني أن الزمان بالنسبة إليهما، كان مستقلاً كلياً عن المكان. ومع اكتشاف سرعة الضوء والقانون القائل بأن سرعة أي شيء لا يمكنها أن تتخطى سرعة الضوء، تغيرت كل أفكارنا حول مفهومي الزمان والمكان. بمعنى آخر أن نظرية النسبية التي قال بها «أنشتين»، وضعت حداً نهائياً لمفهوم الزمان المطلق. وهذا يعني أيضاً أن أي قياس يقوم به فرد محدد لا يكون أكثر مصداقية من قياس قام به فرد آخر. كل القياسات تصبح نسبية، لأن المسافات بحسب نظرية «أنشتين» تُحدّد بواسطة مصطلحات زمانية وبسرعة الضوء. ولهذا السبب أصبح من المفروض أن لا نفصل بين مفهومي الزمان والمكان لأنهما أصبحا يشكلان موضوعاً واحداً.

وباختصار فإن قوانين «نيوتن» وضعت حداً لفكرة الموقع المطلق في المكان، ونظرية «أنشتين» في النسبية تخلصت نهائياً من مفهوم الزمان المطلق. وهذه النظرية الأخيرة تقول بأن لكل فرد قياسه الخاص للزمان، وأن هذا القياس يرتبط بالحيِّز الذي يشغله وبطريقه تحركه. فقبل سنة ١٩١٥، كان يُنظر إلى الزمان والمكان كشيئين جامدين تتحرك داخلهما الأحداث من دون أن يتأثر أحدهما بالآخر. ومع نظرية النسبية العامة، أصبح للزمان والمكان خصائص دينامية؛ فعندما يتحرك جسم ما ينعكس الأمر على منحنى الزمان والمكان، وبالمقابل، فإن بنية «المكان ـ الزمان» تنعكس على طريقة تحرك الأجسام. وهكذا أصبح من غير الممكن التكلم عن الزمان والمكان خارج حدود الكون، فاستُبدلت النظرية القديمة التي تقول بوجود كون ثابت لا يتغير بالنظرية التي تقول بأن الكون في حالة تمدد دينامي وبأنه بدأ في زمان محدد وسينتهي في زمان محدد أيضاً.

٣ ـ الكون في تمدد

إن تصوّرنا الحديث للكون يعود إلى سنة ١٩٢٤ حين برهن العالم «إدوين هوبل» أن مجرتنا ليست فريدة وأنه يوجد غيرها الكثير تفصل ما بينها مسافات كبيرة. وبعد سنوات، استطاع «هوبل» أن يحدد المسافات هذه وأن يُعرِّف الطيف. يومها، كان الاعتقاد السائد أن المجرات تتحرك بطريقة الصدف، ولكن حين تم اكتشاف أن الطيف يميل دائماً نحو اللون الأحمر وأن هذا يعني أنها كلها تبتعد عن بعضها، عُلم أن الكون ليس ثابتاً وأنه في حالة تمدد لأن المسافات بين المجرات تزداد باستمرار. وهذا الاكتشاف حول تمدد الكون كان من أكبر الثورات العلمية في القرن العشرين.

لكن السؤال الآن هو هل أن الكون سيتمدد باستمرار، أو أنه سيصل إلى مرحلة يبدأ معها بالتقلّص؟ للإجابة على هذا السؤال، علينا معرفة المعدل الحالي للتمدد ومعرفة معدل كثافته. إننا نستطيع تحديد معدل التمدد بواسطة سرعة كل مجرة في ابتعادها عنا. ولكن المسافات بين المجرات ليست معروفة لأننا لا نستطيع تحديدها إلاً بطريقة غير مباشرة. ولهذا السبب، فإن كل ما نعرفه هو أن الكون يتمدد بنسبة ٥ إلى ١٠٪ كل مليار سنة، بالإضافة إلى أن جهلنا لمعدل الكثافة الحالية للكون هو أيضاً كبير جداً.

إن المعطيات الحالية توحي بأن الكون سيتمدد باستمرار. ونستطيع التأكيد على أن مرحلة التقلص، إن حصلت، لن تكون قبل عشرة مليارات سنة. وكل ذلك يفترض أنه في وقت محدد في الماضي (يعني منذ حوالى عشرة أو عشرين مليار سنة) كانت المسافة بين المجرات تساوي لا شيء. وقبل الانفجار الكبير، كانت كثافة الكون ومنحنى «المكان ـ الزمان» لا متناهيين. وهذا بالنهاية يعني أن الزمان بدأ مع الانفجار الكبير الذي بُرهن على صحته العلمية سنة ١٩٧٠ استناداً إلى نظرية «أنشتين» في النسبية العامة. وهذا البرهان يبين أن النسبية العامة هي نظرية غير كاملة فهي لا تستطيع أن تقول لنا كيف بدأ الكون لأنها تقول بأن كل النظريات العلمية، وهي من بينها، تنهار أو تسقط في بداية الكون. وكل نظريات الفرادة تقول إن هناك زمناً كان فيه الكون صغيراً جداً وهذا ما دفع الكاتب إلى عرض «الميكانيكا الكونتية» قبل محاولة الجمع النهائية بينها وبين النسبية العامة.

٤ ـ مبدأ الشك

إن نجاح النظريات العلمية، وبخاصة نظرية «نيوتن»، سمح للعالم الفرنسي «لابلاس» أن يعتبر أن الكون حتمي بشكل مطلق، أي أن مجموعة من القوانين تُسيِّر الكون بكامله. لكن هذه النظرية نُقضت يوم أتى العالم «ماكس بلانك» سنة ١٩٠٠ بالفرضية الكونتية التي ساهمت مع نظرية العالم

«أيزنبرغ» ومبدأ الشك في نقض نظرية «لابلاس». قال أيزنبرغ التالي: «لمعرفة موقع جزيئة ما بدقة، يجب إنارتها بمقدار معين من الضوء يساوي كونتم واحد quantum. وبإمكان قوة هذا الضوء تغيير سرعة الجزيئة، مما يعني أننا لا نستطيع معرفة موقع وسرعة الجزيئة في آن معاً. هذا الواقع سمح لبعض العلماء ببناء الميكانيكا على نظرية جديدة قائمة على مبدأ الشك وسميت بالميكانيكا الكونتية التي أدخلت إلى العلم عنصراً لا مفر منه وهو القول بعدم الدقة والصدف. وهذه النظرية أصبحت القاعدة التي تقوم عليها كل العلوم الحديثة.

حتى الآن، لم يستطيع العلم أن يجمع بين نظرية النسبية العامة والميكانيكا الكونتية، لكن الكاتب سيحاول ذلك في ما يسميه النظريات حول الحالات الفريدة التي تظهر أن حقل الجاذبية يكون قوياً جداً في حالتين على الأقل وهما «الانفجار الكبير» و«الثقوب المظلمة». وفي هذين الحقلين تلعب النظرية الكونتية دوراً مهماً.

٥ ـ جزيئات بسيطة وقوى الطبيعة

كان «أرسطو» يعتقد أن المادة متصلة، بينما كان «ديموقريطس» يعتبر أن المادة غير متصلة وأنها مؤلفة من عدد كبير من الذرات atomes (الكلمة يونانية وتعني القابل للقسمة).

وسنة ١٩١١، بيَّن العالم «روثر فورد» أن للذرة بنية داخلية تتألف من نواة صغيرة جداً يدور حولها عدد من الالكترونات. وسنة ١٩٣٢، اكتشف العالم «جيمس شادويك» أن النواة تحتوي على جزيئات تسمى نوترونات بالإضافة إلى بروتونات، وأن تراطم هذه الأخيرة ببعضها يعطي ما يسمى «كلارك». ونحن نعلم أن الذرة والجزيئات التي تتكون منها هي كلها قابلة للقسمة، وأن كل شيء في الكون بما فيه الضوء والجاذبية، يمكن وصفه بواسطة الجزيئات التي تتمتع بخاصية اسمها «هبوط لولبي»، وأن كل جزيئات الكون تنقسم إلى قسمين: التي تتميز بنصف هبوط لولبي وهي تشكل مادة الكون، والتي تتميز بهبوط لولبي يساوي الصفر أو الواحد أو الاثنين وهي التي تنتج القوة الفاعلة بين جزيئات المادة. وفي سنة ١٩٣٢، برهن العالم «بول ديراك» على وجود ما أسماه پوزيترون أو مضادات الالكترون، وهذا يعني أنه يوجد لكل جزيئة، جزيئة مضادة تلغيها.

أما الجزيئات التي تنتج القوة الفاعلة، فقد قسمها العلماء إلى أربعة أقسام. وهدف العلم الآن هو إيجاد نظرية توحد كل هذه القوى والتي هي: قوة الجاذبية والقوة الكهرمغنطيسية، وقوة التفاعل النووي الضعيف المسؤولة عن الإشعاعات وقوة التفاعل النووي القوي. وقوة الجاذبية التي هي ضعيفة على مستوى الجزيئة،

هي فاعلة جداً على المستويات الكبيرة. وهذا يعني أن أثرها هو تصاعدي ويعني أيضاً أنها هي التي تحدد تطور الكون. فعلى مستوى الأشياء التي هي بحجم نجم أو كوكب، القوة الجاذبة هي الأفعل بين كل القوى الأخرى ويمكنها أن تتسبب في الانهيار الكوكبي الذي ينتج عنه ما يسمى بالثقوب المظلمة.

٦ ـ الثقوب المظلمة

إن مصطلح «الثقوب المظلمة» هو مصطلح حديث قال به لأول مرة، سنة ١٩٦٩، العالم «جون ويلر» وذلك للإشارة إلى تصور بياني لفكرة عمرها حوالى المئتي سنة، تلك المرحلة التي كان يسودها نظريتان حول الضوء: نظرية «نيوتن» التي تقول إن بنية الضوء هي الجزيئات، والنظرية التي تقول إن الضوء هو عبارة عن موجات والميكانيكا الكونتية التي أثبتت أن الضوء هو، في الوقت نفسه، جزيئات وموجات، وهذا يعني أن الضوء، إذا كان مؤلفاً من جزيئات، فإنه يخضع لقانون الجاذبية. وكان الاعتقاد السائد أن الضوء يتحرك بسرعة غير محدودة، وهذا يعني أن لا تأثير للجاذبية عليه، أما حين برهن العالم «رومر» أن للضوء سرعة محددة، ثبت أن للجاذبية تأثيراً عليه. واستناداً إلى هذا التأثير، نشر العالم «جون ميتشل» دراسة يشير فيها إلى أن نجماً قوي الكثافة يملك حقل جاذبية مرتفع القوة بشكل أنه يمنع تسرب الضوء خارجه، توقف كل شعاع ينبثق من سطح هذا النجم، القوة الجاذبة التي يتمتع بها النجم، قبل أن يذهب بعيداً. وهذا يشكل فراغات مظلمة في الفضاء تُسمَّى الثقوب المظلمة.

ولكي نفهم كيف تتكون الثقوب المظلمة، علينا أن نعرف دورة حياة النجم. فكل نجم يتكون حين تبدأ كمية كبيرة من الغاز (غالباً الهيدروجين) في التراكم على ذاتها بفعل القوة الجاذبة، وهذا التراكم أو التقارب بين جزيئات الغاز، يرفع حرارة الغاز، وهذا الارتفاع في الحرارة يحول الهيدروجين إلى هيليوم، والحرارة الناتجة عن هذا التفاعل هي التي تعطي اللمعان للنجم كما تزيد من ضغط الغاز بشكل تتساوى فيه قوة هذا الضغط مع القوة الجاذبة فيحصل نوع من التوازن يدوم طويلاً قبل أن تنتهي كمية الهيدروجين والمحروقات النووية الأخرى، حينها يدخل النجم في طور البرودة ويتقلص، فتتزايد القوة الجاذبة على سطحه مما يزيد في انحناء أشعة الضوء نحو الداخل وفي منعها تدريجياً من الخروج، ولهذا السبب يميل لون النجم إلى الإحمرار، إلى أن يأتي وقت تنعكس فيه كل أشعة الضوء نحو الداخل، فيظهر مكان النجم مساحة فارغة ومظلمة تسمى الثقب الأسود.

في **الفصل السابع**، يتساءل الكاتب

كيف يمكن للمرء أن يكتشف الثقوب المظلمة إن كان لا ينبثق منها أي شعاع ضوئي؟ ويجيب بما قال به العالم «جون ميتشل» الذي يعتبر أن الثقوب المظلمة تستمر بممارسة قوة جاذبة على الأشياء التي تحيط بها، ويضيف الكاتب أن الثقوب المظلمة ليست مظلمة بشكل مطلق؛ فهي نجوم يميل لونها أكثر فأكثر إلى الإحمرار.

٨ ـ أصل الكون ومصيره

إن نظرية «أنشتين» في النسبية العامة تقول إن «المكان ـ الزمان» بدأ بنوع من الفرادة، الانفجار الكبير، وأنه سينتهي داخل ثقب مظلم. أما الكاتب فيحاول أن يوحد بين نظرية النسبية العامة والميكانيكا الكونتية ليبرهن أن «المكان ـ الزمان» هو متناهٍ ولكن من دون حدود، أي ليس له بداية وأنه، بالتالي، لا يوجد لحظة خلق. وهو يعتبر أن الكون الذي كان شديد الحرارة، فقد حرارته تدريجياً بفعل التمدد، وهذا ما تثبته كل النظريات العلمية. ولكن يبقى عدد من الأسئلة من دون أجوبة وهي:

أ) لماذا كان الكون حاراً جداً؟

ب) لماذا الكون متماثل التكون على نطاق واسع؟

ج) لماذا بدأ الكون تمدده بمعدل معين؟

د) على الرغم من التماثل بين أجزاء الكون، هناك بعض الخروقات لهذا التماثل فما هو سببها؟

يقول الكاتب إن نظرية النسبية العامة لا تستطيع الإجابة على هذه الأسئلة، لأنه بالنسبة إليها، «المكان ـ الزمان» يملك حدوداً، أي أن له بداية في الانفجار الكبير ولأن قوانين الفيزياء تنعدم في الفرادة النسبية العامة. ولكي نستطيع معرفة بداية الكون، نحتاج إلى قوانين تصمد أمام بداية الزمان. فإذا صدقت قوانين النسبية العامة، علينا إيجاد قوانين خاصة بنقطة البدء التي تُعتبر من حالات الفرادة. ويمكننا ذلك، لكننا لا نستطيع البرهنة على صحتها أو خطئها. ولهذا السبب يتبين أن نظرية النسبية العامة لم تعد وصفاً جيداً للكون، ومع ذلك علينا الاستعانة بالنظرية الكونتية للجاذبية للبحث في حالات الكون البدائية.

ويبرهن الكاتب أنه في النظرية الكونتية، يمكن تطبيق قوانين الفيزياء حيثما كان وحتى في بداية الزمان، لأننا لسنا بحاجة إلى ما يسمى بالفرادة في هذه النظرية. ففي النظرية الكلاسيكية المبنية على «مكان ـ زمان» واقعي، لا يوجد إلاّ طريقتان لمسيرة الكون: أو أنه يوجد منذ زمن لا متناهٍ، أو أن له بداية في فرادة محددة في الماضي. أما في النظرية الكونتية، فيوجد حل ثالث وهو أنه يمكن للـ«مكان ـ زمان» أن يكون كسطح الأرض مع إضافة بعدين آخرين؛ فسطح الأرض محدود التمدد ولكن ليس له حدود أو حافة. وينهي

الكاتب كلامه قائلاً: لا يمكنه أن يُخلق أو يُدمر، لا يمكنه إلاّ أن يكون. وطالما أننا نعتبر أن للكون بداية فهذا يفترض وجود خالق، لكن إذا كان، في الحقيقة، يحتوي ذاته وأنه من دون حدود ولا حافة فهذا يعني أن ليس له بداية ولا نهاية، فهو موجود فقط. وهنا يُطرح السؤال حول ما يبقى لدور خالق ما.

٩ ـ سهم الزمان

في كل نظام مغلق، يزداد عدم الانتظام مع مرور الزمن. وتزايد الاختلال في النظام هو مَثلٌ لما نسميه «سهم الزمان»، الذي منه ثلاثة أنواع:

١) السهم الترموديناميٍ، وهو اتجاه الزمان حيث يزداد الاختلال.

٢) السهم النفساني، وهو الاتجاه الذي يشعر بمرور الزمن، وفيه نتذكر الماضي لا المستقبل.

٣) السهم الكوسمولوجي، وهو اتجاه الزمان حيث يتمدد الكون بدل أن يتقلص.

ويوجز الكاتب القول بأن قوانين الفيزياء لا تميز بين اتجاهات نحو المستقبل أو نحو الماضي في الزمان، ولكن الأسهم الثلاثة السابقة هي التي تسمح بالتمييز بين الماضي والمستقبل. وأخيراً يحاول الكاتب أن يبين أن السهم النفساني هو تماماً كالسهم الترموديناميٍ وأنهما يصوبان نحو اتجاه واحد. ومقولة «لا حافة» تسمح لنا بالقول بوجود سهم للزمان الترموديناميٍ واضح التحديد، لأنه من الضروري أن يبدأ الكون بحالة منتظمة. والسبب الذي يدفعنا إلى اعتبار أن السهم الترموديناميٍ يلتصق بالسهم الكوسمولوجي هو أن الكائنات لا يمكنها أن تعيش إلاّ في مرحلة التمدد.

١٠ ـ توحيد الفيزياء

يعتبر الكاتب أن هدف العلم هو صياغة مجموعة من القوانين القادرة على أن تتنبأ بالأحداث، وذلك ضمن حدود مبدأ الشك. وكان العلماء مشغولين بتطوير نظريات تصف ما هو الكون، لكنهم لم تساءلوا لماذا الكون؟ وهو سؤال يُعتبر من مهمات الفلسفة. ولكن التطور السريع للعلم وتشعباته وتحوله إلى صياغات رياضية، أقصى الفلاسفة الذين كانوا حتى القرن الثامن عشر يعتبرون أن كل المجالات العلمية هي من اختصاصهم. ولكن في حال إيجاد نظرية موحدة وكاملة للعلم، ستصبح، يوماً ما، مفهومة من كل الناس كما حصل مع نظرية أنشتاين، وعندها نستطيع جميعاً، علماء وفلاسفة وأناس عاديون، أن نشارك في البحث حول معرفة وجود الكون ولماذا وُجدنا. وإذا استطعنا إيجاد الأجوبة على هذه الأسئلة. نكون قد حققنا النصر الأكبر للعقل البشري وفي الوقت نفسه، عرفنا فكر الله.

وينتهي الكتاب بثلاثة مقاطع قصيرة حول «أنشتاين» و«غاليله» و«نيوتن».

Si l'étude des différentes composantes du contrat de banque s'avère semer de problèmes ponctuels que doctrine et jurisprudence s'appliquent à régler la détermination du client de la banque surtout en droit libanais. Vu l'importance légale de la question, se révèle de première nécessité.

Le critère proposé puise ses éléments dans les autres critères doctrinaux et jurisprudentiels. En effet, il représente la somme des éléments les plus caractéristiques du rapport client-banque que nous retrouvons dans la configuration générale du contrat de banque mais surtout dans les autres critères, mais primés par d'autres ou bien utilisés indépendamment l'un de l'autre.

En optant pour la notion unitaire et par conséquent en proposant un critère unique, nous croyons éviter la discordance dans l'interprétation des textes et le risque d'arbitraire, quoique minime, dans l'application.

effectue chez une banque une opération de change par exemple).

B) Pour celui qui traite avec la banque:

- Les possibilités de fraude seront réduites (détournement de chèque barré par exemple).

- Les avantages attachés à la qualité de client seront "mérités". La sécurité du paiement du chèque barré sera assurée, et les visées économiques de la loi seront atteintes. La loi du 3 septembre 1956 a voulu protéger les personnes capables d'apporter des capitaux aux banques libanaises. Il serait donc contraire à l'esprit de cette loi de conférer la qualité de client à une personne de passage (de surcroît un voyageur) qui se présente à la banque pour encaisser un virement ou le montant d'un chèque de voyage.

- La sécurité personnelle de celui qui traite avec la banque est renforcée puisqu'il peut, en vertu de ce critère, s'assurer de sa qualité vis-à-vis du banquier et par conséquent des avantages qui s'attachent à cette qualité.

C) Pour le juge:

Sa mission sera simplifiée, il aura à sa disposition un critère qui présente:

- Un élément objectif: Le rapport contractuel.

- Un élément subjectif: L'importance du rapport de confiance dans ce contrat.

Son rôle sera de constater l'existence du premier et de mesurer l'importance du second, pour déclarer ou non client celui qui traite avec une banque. Il y a toutefois une relation entre la banque et son client qui suppose ce rapport de confiance; c'est l'existence d'un compte. La banque est supposée avoir vérifiée l'identité de son co-contractant. Le juge sera donc porté à considérer le titulaire du compte comme client.

CONCLUSION

En conclusion, il est indispensable de préciser que le critère proposé pour la détermination du client de la banque ne prétend en aucune façon s'ériger en critère définitif.

Ce travail se veut une contribution modeste à l'étude du contrat de banque et de la notion de client dans le cadre du droit bancaire.

Le critère de détermination que nous proposons n'est pas indépendant de ceux déjà appliqués. S'il n'est pas l'aboutissement d'une évolution, que nous avons longuement relaté, il est du moins une étape que nous espérons utile dans la détermination du critère adéquat.

M. Prieur de son côté observe que "la confiance fonde les relations entre la banque et son client"(52).

Contrairement aux autres, ce critère ne conduit pas à une extension de la notion de client (la remise à l'encaissement d'un chèque ne confère pas au bénéficiaire la qualité de client car aucune liberté contractuelle ne s'en dégage), ni à restreindre la notion (le client n'est plus la personne qui a entretenu des relations antérieures et permanentes avec la banque).

3) Les Resultats Pratiques Prévus:

Le critère proposé prend en considération les préoccupations de la loi du 3 septembre 1956 et de l'article 434 du Code de commerce.

En effet, ce critère permet de limiter le bénéfice du paiement direct du chèque barré aux personnes sûres encore plus que le critère jugé trop laxiste de la vérification d'identité auquel a abouti l'évolution jurisprudentielle. Et en même temps, il répond aux exigences de la loi du 3 septembre 1956, qui est d'assurer à ceux qui contractent avec la banque la discrétion absolue, et ce, afin d'encourager la venue des capitaux étrangers dans les banques libanaises, mais sans toutefois conduire à une extension qui serait critiquable de la notion de client.

La doctrine a constaté les "anomalies et difficultés qui peuvent résulter de l'extension précédemment admise pour la notion de client"(53). Ce qui nous a porté à proposer ce critère.

Son adoption ne va pas sans conséquence sur la banque, celui qui traite avec elle et le juge.

A) Pour la banque:

- Le choix du client sera plus libre.

- En pratique, une fois la qualité de client acquise le banquier ne peut plus la nier arbitrairement.

- Le banquier sera sûr de la qualité des personnes qui traitent avec lui.

- Le banquier ne pourra plus faire bénéficier du paiement direct d'un chèque barré une personne donnée sur simple connaissance personnelle.

- Il ne sera plus tenu au secret envers un inconnu (qui de passage au Liban

(52) J. Prieur. op. cit. p. 2.
(53) Ch. Fabia. op. cit. p. 17.

En effet, l'originalité du contrat de banque résulte du fait que l'activité du banquier est fondée sur l'appréciation du risque inhérent à toute opération bancaire. Le banquier avant de contracter et même pendant la vie du contrat doit prendre en considération différents facteurs lui permettant d'évaluer la mesure du risque encouru:

"Surface financière"(49) du co-contractant, aléas des opérations projetées, situation générale de l'activité concernée...

Sur le plan juridique ces considérations se traduisent par un intuitu personae dont est marqué le contrat de banque. La confiance fonde les relations entre la banque et son client. Cet élément spécifique connaît en pratique une portée considérable. Au nom de l'intuitu personae on sera conduit à admettre que le banquier peut refuser de contracter, ou de mettre fin prématurément à des accords déjà conclus(50).

Une personne liée à la banque par un rapport contractuel est supposée avoir gagné la confiance de la banque après l'appréciation du risque encouru. Cette personne ne peut plus être exclue du cercle des clients de la banque. S'il s'avère que la confiance est mal fondée, la responsabilité du banquier sera encourue pour avoir manqué à l'obligation de vérification insuffisante. Car entre le client et la banque, il existe un rapport de confiance qui doit bénéficier d'une garantie particulière. De cette garantie de confiance (de la banque) découle aussi le devoir de confiance (envers le client et les tiers). On insiste à juste titre sur le fait que l'économie bancaire est particulièrement vulnérable puisque fondée sur la confiance. Là où la confiance est suscitée une correspondante basée sur la bonne foi pourra découler du rapport de confiance ainsi établi.

L'importance du rapport contractuel et du libre choix du co-contractant fondé sur la confiance a été souligné par la doctrine mais sans toutefois en tirer un critère. M. Fabia considère que le secret bancaire est "la contrepartie de la confiance donnée au banquier. Celui qui vient encaisser un chèque à une banque ne donne à celle-ci, de ce fait, aucune marque de confiance..."(51).

La banque peut jusqu'à un certain point s'assurer que le client dispose d'un domicile régulier et ne délivrant pas le premier carnet dechèques à la banque, mais en l'adressant au domicile indiqué, de préférence par pli recommandé avec accusé de réception encore que l'envoi recommandé ne soit nullement obligé.

(49) Gavalda et Stouffet. «**Droit de la banque**». Paris P.U.F. 1974.

(50) J. Prieur. Le contrat de banque. Jurisclasseur, Commercial, Banque, Crédit,

(51) Ch. Fabia. op. cit. p. 17.

en procédant à des investigations.

De ce qui précède quatre constatations s'imposent:

- Dans certaines opérations bancaires les deux parties (la banque et la personne qui traite avec elle) sont liées par un rapport contractuel.

- Dans ces opérations chacune des deux parties choisit librement son co-contractant, guidée par l'appréciation du risque encouru.

- Ces opérations sont fondées sur la confiance entre les deux contractants, l'intuitus personae est important dans ces opérations.

- Cette confiance est consolidée par les vérifications auxquelles procèdent les parties.

De ces constations se dégage le critère que nous proposons:

Serait client de la banque toute personne liée à

la banque par un rapport contractuel, après avoir

choisi librement son co-contractant guidée par

l'appréciation du risque encouru.

Chaque fois que l'on décèle un rapport de confiance déterminant dans l'opération, le co-contractant de la banque serait considéré comme client. L'intuitu personae se comprend dans le cadre de cet exposé comme étant l'ensemble d'éléments objectifs qui sont les modes de vérification de l'identité, du domicile, de la solvabilité, de la moralité...du co-contractant.

La production des pièces habituelles de l'identité de celui-ci est insuffisante (nom, profession, nationalité, résidence habituelle) mais il incombe au banquier de vérifier les indications qui lui sont fournies, afin de dépister les personnes d'honorabilité douteuse, voire les escrocs qui tenteraient de se faire ouvrir, sous un nom d'emprunt, un compte destiné à servir d'instrument à leur machination. Pour les personnes morales commerciales, la banque peut vérifier aisément leur existence juridique, la réalité des pouvoirs de leur représentant, en se faisant produire un extrait d'inscriptions au registre de commerce[48].

---

(48) La banque de France centralise la liste des noms des tireurs de chèques sans provision, qui doivent être automatiquement portés à sa connaissance en exécution du décret N°584 du 20 mai 1955 et communique cette liste aux banques, celles-ci trouvent dans sa consultation facile un très précieux élément d'information.

chèque barré et du secret bancaire au client.

b- D'autres opérations sont par contre de véritables contrats dans lesquels chaque partie exerce sa liberté contractuelle -1-. Mais la banque serait tenue dans ce cas d'une obligation de vérification de l'identité du co-contractant -2-

1- Le principe de la liberté contractuelle veut que chacun puisse choisir librement son co-contractant. En matière bancaire ce principe s'il n'a pas été toujours respecté dans son intégralité, les atteintes au libre choix de la banque et à celui du client se font de plus en plus rares en droit positif.

La décision de contracter ou non des parties reste guidée par l'appréciation du risque encouru et fondée sur la confiance. Devant un client indésirable, la banque sera tentée de refuser ses services.

Cette liberté du banquier de refuser d'ouvrir un compte fut longuement débattue en doctrine. La difficulté portait sur l'application ou non de l'article 37 de l'ordonnance N° 47-1483 du 30 juin 1945 en France, qui réprime le refus de vente ou le refus de prestation de services.

Les réticences de la doctrine pour admettre la condamnation du refus de vente en matière bancaire s'expliquaient par l'existence de l'intuitu personae qui domine les opérations bancaires[46] et qui doit laisser au banquier la liberté de sélectionner ses clients. Cette liberté a été consacrée par le juge (jugement du tribunal commercial de la Seine du 27 juin 1950; Revue Banque 1960, p. 535, observations X. Marin; R.T.D.Co. 1960, p. 864, observations Becqué et Cabrillac).

La loi française du 24 janvier 1984 fut la consécration législative de la liberté du banquier de refuser l'ouverture d'un compte[47].

2- Mais la liberté reconnu au banquier de refuser discrétionnairement de contracter a pour contre-partie que le banquier doit s'abstenir de traiter avec le premier venu et en dehors de toute vérification.

Aussi bien en vertu d'un usage ordinairement suivi et ne serait-ce que pour s'assurer de la capacité juridique de son co-contractant, le banquier a soin non seulement de s'informer grâce aux documents présentés, mais aussi

(46) G. Rippert et R. Roblot. **«Traité de droit commercial»**. Tom 2, 11ème édition. N°2290.

(47) Désormais toute personne qui s'est vue refuser l'ouverture d'un compte par plusieurs établissements de crédit et qui, de ce fait, ne dispose d'aucun compte peut demander à la banque de France de lui désigner un établissement de crédit auprès duquel elle pourra ouvrir un tel compte.

pertes et de vol. "L'idée de placement, de spécification de prêt... n'entre qu'accessoirement dans son esprit... L'idée dominante est l'idée de dépôt avec toutes les conséquences de sécurité qu'elle comporte"[(43)].

La nécessité d'un critère commun, unique et surtout invariable, se fait donc pressante.

2) Le Critère Commun Proposé:

Ainsi au stade où est l'évolution, il ne semble pas que la doctrine et la jurisprudence soient parvenues à combler la carence du législateur en établissant une définition stable et précise de la notion de client.

Sans prétendre avancer un critère définitif de détermination de la notion de client nous essayerons de contribuer à élaborer un critère, qui jouit des avantages des critères déjà proposés, sans toutefois souffrir de leurs inconvénients.

Les opérations bancaires sont de deux sortes: des opérations présentant un aspect technique prononcé et des opérations marquées par un rapport de confiance:

a- Certaines opérations de banque sont caractérisées par un aspect technique, l'intuitu personae y joue un rôle secondaire ou quasi-inexistant: Verser, par exemple, le montant d'un ordonnancement en provenance d'une administration publique, laquelle a seule déterminé le banquier payeur, émettre des chèques de voyage[(44)], des lettres de crédits[(45)] effectuer des virements ou des opérations de changes.

Dans ces opérations aucune confiance ne s'attache à la personne de celui qui traite avec la banque. La foi est due uniquement au titre.

On ne peut considérer le porteur d'un chèque de voyage ou d'une lettre de change comme client. Sinon on appliquera une conception très extensive de la notion qui risque de rendre inutile la limitation du bénéfice du paiement du

---

(43) H. Terrel et H. Lejeune. **«Traité des opérations commerciales de banque»**. 1936. 7ème édition. p.10.

(44) Ils sont de véritables effets de commerce dont le caractère bancaire est plus accentué encore que celui des chèques ordinaires puisqu'ils incluent l'engagement de l'émetteur de payer une somme d'argent. Les chèques de voyage peuvent ordinairement être encaissés de tout établissement bancaire d'un pays quelconque.

(45) Elles comportent l'engagement de la part de l'émetteur de rembourser celui qui versera des fonds au bénéficiaire de la lettre de crédit. C'est un engagement envers un bénéficiaire indéterminé.

des établissements bancaires, utilisent un procédé sans en connaître tous les éléments, ils veulent un résultat déterminé et ils savent que le procédé choisi conduit à ce résultat. Mais ils ignorent, bien souvent, pourquoi et comment ce résultat est obtenu. Une fois mis en place le mécanisme juridique produit ses effets avec un automatisme certain. Pour cette raison, un critère unique de détermination du client de la banque est nécessaire pour que la personne qui traite avec la banque connaisse son statut et les conséquences qui en découlent.

L'information des co-contractants de la banque doit être précise et cela suppose qu'elle soit simplifiée, pour s'harmoniser avec les tendances de la pratique bancaire.

Un critère unique invariable répond aux nécessités du droit bancaire, satisfera cette exigence et réduira le danger.

L'unicité, l'invariabilité, la précision, la technique, la sécurité qui en résultent, empêcheraient les litiges de naître. Les difficultés contentieuses seront en nombre réduit par rapport à la qualité d'opérations effectuées. "Droit technique le droit bancaire est un droit sùr"[(42)].

2ème motif: La simplicité, la rapidité et la sécurité caractérisent les opérations bancaires.

a- La simplicité: Les co-contractants des banques appartiennent aux différentes classes sociales et ne sont pas toujours en mesure de saisir les nuances que suppose une conception dualiste de la notion de client, comme ils sont en droit de connaître leur qualité envers la banque et le statut dont ils jouissent. Donc un critère unique serait plus approprié et s'inscrit dans le sens de cette simplification.

b- La rapidité: Les opérations bancaires se distinguent des transactions commerciales en général par leur célérité. Hésiter sur la qualité de client compromettrait cette rapidité.

c- La sécurité: c'est l'une des caractéristiques les plus importantes du droit bancaire. Admettre que la personne qui traîte avec la banque soit considérée comme cliente au sens de l'institution du chèque barré et ne le soit pas au sens de l'institution du secret bancaire est loin de renforcer cette sécurité. La personne qui a recours aux services de caisse que lui offre le banquier (dépôts, transports de fonds, virements...) a surtout pour but d'éviter les risques de

---

(42) Rippert et Roblot. op. cit. N°72.

client de la banque. Critère qui pourrait servir à la plupart des institutions du droit bancaire, parce que jouissant de la souplesse que requiert l'empirisme de ce droit.

II- CRITERE TIRÈ DU DROIT BANCAIRE EN GÉNÉRAL

Si le droit bancaire n'est pas tout à fait autonome, il est cependant marqué par une certaine originalité, due aux règles qu'il regroupe(39).

Les opérations bancaires s'accompagnent d'un formalisme certain, et d'un aspect technique fort important.

Le droit bancaire ne peut admettre un flottement dans le sens donné à une notion, ou une variabilité de critère pour une notion donnée s'inscrivant dans son cadre. La simplicité, la rapidité, la sécurité y perdent.

D'où le besoin d'un critère commun.

1) Le Besoin d'un Critère Commun:

Deux motifs nous portent à croire qu'un critère unique de détermination du client de la banque est nécessaire:

1er motif: Marqué par une originalité, due aux règles qu'il regroupe, le droit bancaire jouit d'un certain particularisme(40). Les règles d'organisation professionnelles, de dirigisme économique sont spécifiques par nature. Même pour la partie ressortissant du droit commercial, le droit bancaire présente quelques traits particuliers.

Il a un aspect très technique. La façon de procéder revêt pour le banquier une très grande importance. Les opérations se répètent et il est bon qu'elles se répètent selon le même schéma. De la technique dépend la sécurité juridique.

Le droit bancaire est marqué par un formalisme. Les contrats d'adhésion et les opérations de banque ont leurs modalités, leur contenu est défini par des imprimés établis par les banques. La tenue des comptes, l'émission et l'endossement d'effets de commerce, l'établissement de bordereaux, les exigences de l'ordinateur... accentuent le formalisme.

Cet aspect technique des opérations de banque leur confère le caractère de "mécanisme juridique"(41). Les clients des banques, comme bien des agents

(39) J. L. Rives-Lange et M. Contamine Raynaud. Droit bancaire. 4ème édition. N°45.

(40) Sur le sens propre de "particularisme " d'un droit. Cons. Rodière. Traité général de droit maritime et armement. 1977. N°23 et suiv.

(41) G. Rippert. «**Traité élémentaire de droit commercial**». 13ème édition. Par Roblot. N°72.

Les critères tirés de l'ouverture du compte, des relations antérieures et permenantes, de la vérification d'identité, concernent l'institution du chèque barré et tendent à rendre plus difficile l'encaissement de ce chèque, alors que le critère tiré de l'adhésion volontaire cherche à élargir le cercle des bénéficiaires du secret bancaire.

Mais ne faut-il pas dépasser les considérations propres aux différentes institutions du droit bancaire, sans toutefois les méconnaître pour répondre aux exigences de ce droit, et aux principes généraux qui le régissent.

Aucun des critères proposés ne peut servir de critère commun et unique à la notion de client.

Reprenons brièvement ces quatre critères:

- On ne peut exiger l'ouverture d'un compte pour le bénéfice du secret bancaire, parce que même n'ayant pas de compte à la banque, une personne peut avoir droit au secret.

- Comme on ne peut exiger que le client soit en relations permanentes et antérieures avec le banquier car en matière de secret bancaire une seule opération suffit pour le bénéfice du secret.

- D'autre part, le critère tiré de la vérification de l'identité est insuffisant s'il n'est pas doublé de la confiance que recquièrent les opérations bancaires. La vérification d'identité à elle seule n'entraîne point la connaissance. Seule la confiance suppose la connaissance.

- Reste le critère tiré de l'adhésion volontaire du client à l'opération bancaire. Ce critère est très extensif et ne peut être étendu au chèque barré. L'application de ce critère en matière de chèque barré serait inadmissible. Car élargir à ce point le cercle des bénéficiaires du paiement d'un chèque barré irait à l'encontre de la teneur de l'article 434 du Code de commerce. "L'adhésion volontaire à l'opération bancaire peut nous semble-t-il, être retenue comme critère... dans le cadre du secret bancaire. Toutefois, cela suppose nécessairement une application mesurée et rationnelle qui tienne compte de la pratique bancaire..."[37].

En définitive, on constate la variation de ces critères à propos de deux questions relevant du même droit bancaire. L'on est maintenant forcé d'admettre la portée relative des critères établis en matière de chèque barré et de secret bancaire[38]. D'où la nécessité d'un critère de détermination du

(37) R. Farhat. op. cit. p.83.
(38) Idem.

montant du chèque ou en le remettant à un compte ouvert à cette banque.

D'après M. Fabia, il suffit cependant que le nom de l'endossataire soit dissimulé par une bande de papier opaque, ne laissant apparaître que le reste de la formule d'endossement.

Ainsi, le secret bancaire serait préservé dans la mesure où il existe[36].

- Le critère de l'adhésion volontaire à l'opération bancaire suppose l'agrément mutuel des deux parties (la banque et la personne qui entreprend l'opération). Or, dans certains cas la banque est portée à s'exécuter sans pouvoir agréer ou non l'autre partie à l'opération. C'est le cas des paiements faits par la banque en exécution de titres (chèques ou autre...).

La banque ne peut refuser d'exécuter sauf si le titre est entaché d'une irrégularité quant à sa forme. Donc, la possibilité d'agréer ou pas le porteur du titre ne lui est pas accordée.

D'autre part, l'extension de ce critère pourrait conduire à des résultats pratiques inacceptables. En effet, considérer le simple touriste venant faire du change à la banque ou encaisser le montant d'un virement où le montant d'un chèque de voyage comme client, pour la simple raison que ces opérations sont effectuées volontairement peut paraître exagéré et inconséquent avec les visées de la loi.

Ce critère n'a jamais été adopté en jurisprudence.

Outre les critiques adressées à chaque critère, une critique peut être adressée à l'ensemble des critères proposés: aucun d'eux ne peut servir de critère unique de détermination du client que se soit en matière de chèque barré ou de secret. Critère qui tiendrait compte des préoccupations de chaque institution et des exigences du droit bancaire en général.

Paragraphe Deuxième: Absence d'un Critère Commun aux Deux situations du Secret Bancaire et du Chèque Barré.

Chacun des critères énumérés au paragraphe premier obéit aux considérations propres aux deux institutions du chèque barré et du secret bancaire.

En effet, aucun n'est commun aux deux institutions car chacun répond à des préoccupations différentes, relatives tantôt au chèque barré, tantôt au secret bancaire.

---

(36) Ch. Fabia. op. cit. p. 17.

ou quand ce tireur a des raisons de croire que le chèque a été détourné au détriment du destinataire par un employé chargé de le lui remettre, ce tireur avait le plus grand intérêt à connaître si ledit chèque avait été ou non encaissé ou endossé par le bénéficiaire. Il pouvait le savoir en obtenant du banquier tiré photocopie des deux faces du chèque.

Aucune difficulté pour la photocopie du recto, oeuvre du seul tireur qualifié pour relever la banque du secret sur l'opération de tirage faite par lui. Au contraire, hésitation de la banque pour la photocopie du verso, où figurera la signature, vraie ou fausse du bénéficiaire ou de l'endossataire qui aura encaissé le chèque auprès du banquier tiré. En effet, selon l'opinion relatée ci-dessus, celui qui est venu encaisser le chèque a pris, de ce fait, la qualité de client du banquier tiré, couvert par le secret bancaire.

Sans doute trouverait-on à objecter, dans le cas de détournement par un fraudeur, que la qualité de client doit être refusée à celui-ci parce que, n'étant en réalité ni bénéficiaire, ni endossataire du chèque, l'usage irrégulier de celui-ci ne suffisait pas à le rendre client de la banque. Mais d'après M. Fabia l'objection ne peut être retenue tant que la fraude alléguée n'est pas démontrée par un procédé extérieur au titre lui-même, tel qu'un aveu ou des témoignages au cours d'une procédure pénale. Jusqu'alors le banquier doit craindre de dévoiler l'identité d'une personne considérée comme sa cliente, en délivrant la photocopie où apparaîtrait sa signature.

Cette doctrine semble trouver une objection meilleure dans l'inexistence du secret bancaire, même au profit du client, lorsque l'opération faite par celui-ci est connue déjà d'une manière quelconque, par la personne qui viendrait à requérir la preuve de cette opération. Le tireur d'un chèque à personne dénommée en connaît le bénéficiaire, il sait dès lors que celui-ci agréera le chèque, qu'il l'utilisera pour en obtenir le montant soit par encaissement directe chez le tiré soit de toute autre manière. Donc le banquier tiré en fournissant au tireur la photocopie du recto du chèque ne portant que l'acquit du bénéficiaire, ne révèle aucun secret au tireur et n'enfreint pas la loi établissant le secret bancaire.

Quant au tireur qui produit cette photocopie pour établir l'utilisation du chèque par le signataire du recto, même si ce signataire est véritablement le bénéficiaire du chèque, il use de son droit d'établir une opération qu'il connaît déjà et qu'il est intéressé à prouver.

Mais, si ce raisonnement vaut pour l'acquit du bénéficiaire il ne peut permettre de dévoiler l'identité de la personne à laquelle celui-ci a endossé. Si tant est que cet endossataire devient par la suite client en percevant le

motif de son refus, qui pourrait être autre que le défaut de provision; par exemple, le caractère de non disponibilité de celle-ci, ou l'hésitation sur l'authenticité de la signature du tireur. Le banquier maintiendrait cette discrétion même à l'égard de l'huissier qui dresserait protêt il ferait mettre en cause le tireur, et de ce fait pourrait révéler au juge la situation du client, puisqu'il se trouverait dans l'un des cas légaux de dérogation au secret: litige avec le client, né de relations bancaires.

Appréciation-critique:

Ce critère n'est point sans inconvénients; et ne résoud pas tous les problèmes:

- Le porteur du chèque est-il client?

Au lieu de trancher, le critère tiré de l'adhésion volontaire attise la controverse. Dans quelle mesure le co-contractant de la banque sera considéré comme adhérant volontairement à l'opération? Le porteur du chèque se présente-t-il volontairement à la banque? Adhère-t-il volontairement à l'opération ?

En effet, le problème n'est pas résolu mais transposé à un autre niveau. Il n'y a pas de difficulté pour reconnaître ou refuser au tireur d'un chèque la qualité de client de la banque, selon que ce tireur avait ou non un compte ouvert chez ce banquier mais on s'est demandé si la qualité de client ne devait pas être reconnu également au porteur du chèque dès l'instant où il venait y percevoir le montant chez ce banquier.

Une certaine doctrine avait formulé une réponse affirmative à cette question. Selon elle, sont clients du banquier, ceux qui viennent à la banque encaisser le montant d'un virement ou d'un accréditif, même sans avoir désigné eux-mêmes le banquier payeur, ou le montant d'un chèque émis ou endossé à leur ordre parce qu'ils avaient agréé au moins tacitement le choix du banquier fait par une autre personne. Ils ont la possibilité de demander un paiement en espèce ou de désigner une autre banque. Le bénéficiaire ou l'endossataire du chèque recevant de son plein gré un chèque tiré sur tel banquier agréé avec le banquier tiré, dont il devient client au moment du paiement, l'opération étant dès lors couverte par le secret bancaire.

M. Fabia s'était rallié à cette opinion, mais s'en écarta après avoir constaté qu'elle pouvait avoir parfois des conséquences regrettables. Il donne l'exemple d'un tireur de chèque qu'il a remis en couverture d'une dette sans exiger récépissé de cette remise, comme cela se fait couramment si le chèque est à personne dénommée et le bénéficiaire entend ensuite dénier cette remise,

- En outre le client n'est plus défini d'une façon extensive, alors qu'en matière de chèque barré le barrement vise la limitation des personnes qui pourront éventuellement encaisser directement ces chèques. Pour protéger par là le tireur contre les risques de pertes ou de vol. Cette protection sera sans effet si le client est défini d'une façon extensive.

Affronté à ces critiques le critère tiré de la vérification de l'identité perd beaucoup de sa crédibilité. D'où le besoin d'un nouveau critère.

4) Critère tiré de l'adhésion volontaire à l'opération bancaire:

Etant donné la nature de l'obligation au secret bancaire et le régime de discrétion appliquable, on a proposé à la notion de client le critère tiré de l'adhésion volontaire à l'opération bancaire. D'après la doctrine libanaise[35] ceci suppose, d'une part, que la banque accepte l'opération et la personne qui l'entreprend, et que d'autre part, cette dernière recoure volontairement aux services de la banque, même si elle ne l'a pas elle-même choisie.

La protection accordée au client n'est justifiée que pour la personne qui recoure volontairement aux services de la banque et non pour ceux qui se trouvent en rapports d'affaires avec elle sans l'avoir choisie pour lui confier leurs dépôts ou la charger de faire une opération pour leur compte. Cette doctrine refuse la qualité de client à ceux qui viennent à la banque percevoir le montant d'un virement en provenance d'une administration publique, laquelle a seule déterminé le banquier payeur, agissant comme mandataire de cette administration; par exemple, aux entrepreneurs venant percevoir le montant de leurs situations.

D'un autre côté, et selon cette même doctrine, il faut refuser la qualité de client et ses avantages à ceux qui ont affaire à la banque sans l'agrément de celle-ci: le voleur de la caisse, le tireur d'un chèque n'ayant pas de compte à la banque, même celui qui, ayant autrefois un compte à la banque, mais ayant épuisé ce compte et cessé en fait les rapports d'affaires avec la banque, utiliserait un carnet de chèque conservé par lui pour effectuer des tirages non approvisionnés.

La situation serait plus délicate au cas où le tireur du chèque, même sans provision, ou insuffisamment approvisionné, demeurait client jusqu'au moment de ce tirage, parce qu'il y faisait habituellement des opérations. On avait estimé pour ce cas que le banquier, fondé à refuser de payer le chèque tiré sans provision suffisante, ne devait pas mentionner au porteur le

(35) Ch. Fabia. op. cit. pp. 13 et 17.

l'ouverture du compte qu'après avoir vérifié l'identité et le domicile de son co-contractant qu'en refusant nonobstant ces constations de considérer Fanchon comme client de la banque, au sens du texte susvisé, la Cour d'appel a violé ledit texte.

Désormais, en jurisprudence le client du banquier présentateur du chèque barré est "celui à qui le banquier a ouvert un compte dans ses livres après s'être assuré de son idendité et de son domicile, qu'il doit être connu du banquier sans que cette connaissance implique la nécessité de rapports d'affaires antérieurs et permanents"(32).

Il suffit que le banquier ait connu le nouveau titulaire par l'intermédiaire d'un client qui le lui a présenté et que l'ouverture de compte ne soit consentie qu'après vérification de l'identité et du domicile du bénéficiaire.

M. Marin approuve l'arrêt de 1962 et considère que la qualité de client donnée après vérification de l'identité et du domicile répondait "à la conception bancaire qui comporte une identification sur pièces authentiques et n'est assimilable à la conception du client du chauffeur de taxi ou de grand magasin"(33).

Appréciation-critique:

Les critiques qui peuvent être adressés à ce critère sont les suivants:

- Si, d'après M. Georgiadès, la définition du client dépend étroitement du sens que l'on donne au verbe "connaître". Il est difficile de concilier la notion de connaissance de quelqu'un avec l'absence de "rapports" avec lui. M. Georgiadès ajoute qu'il est contraire au bon sens de dire que l'on connaît commercialement une personne, en l'absence des relations d'affaires antérieures avec elle(34).

- Une grande part de la confiance est attachée à la moralité, voire à la solvabilité et non pas à l'identité ou au domicile du co-contractant de la banque. Ces deux qualités ne sont pas toujours révélés par la vérification d'identité.

- Comment s'assurer, d'autre part, si l'identité révélée est la vraie, ceci exigerait des investigations difficilement conciliables avec la célérité qu'exige la pratique bancaire.

---

(32) Cour d'appel d'Amiens 28 mars 1963. J.C.P.1963. N°13186; note dans la revue banque 1963. p.408.

(33) X. Marin. **«Chronique de jurisprudence bancaire»**. Revue Banque 1963. p.485.

(34) E. Georgiadès. Note sous l'arrêt de la Cour d'appel d'Amiens du 28 mars 1963. p. 477.

durent depuis des années et n'ont été interrompu, surtout si ces rapports ne dévoilent pas l'idendité, la moralité... de celui qui traite avec la banque ou bien se limitent à un compte bloqué par exemple ou à un compte collectif.

Il est enfin apparu que ce critère peut entraver les facilités qu'exige la pratique bancaire. En effet, imposer toujours une antériorité doublée d'une permanence des rapports avec la banque serait soumettre les opérations bancaires à des conditions rigides. Parfois, les exigences de la pratique interrompent la permanence des relations. Pourquoi empêcher un banquier connaissant l'identité du déposant, sa capacité et sa moralité, sans avoir eu des relations professionnelles avec lui, d'accepter de lui un chèque barré. Surtout que la tendance actuelle est à la souplesse en droit bancaire.

Pour ces différentes raisons, la jurisprudence se dissociant de la doctrine entend donner une interprétation plus large à ce critère.

3) Le critère tiré de la vérification de l'identité:

L'arrêt de la Cour de cassation française du 7 février 1962 s'oriente vers une autre interprétation de la notion de client. D'après cet arrêt, il suffit pour être admis comme client d'une banque d'être connu directement ou indirectement du banquier. Cette connaissance d'après les défenseurs de ce critère peut résulter de la vérification de l'idendité au début de la relation sans que cela implique nécessairement l'existence de rapports antérieurs et permanents.

Si cet arrêt n'est pas un revirement complet de jurisprudence, il constitue du moins un changement très net de l'orientation des tribunaux.

Reprenons les attendus de l'arrêt en question: "Que pour déclarer la banque responsable envers ladite agence de l'entier préjudice, la Cour d'appel s'est fondée sur le fait que le premier chèque barré avait été pris à l'encaissement le 24 août 1949 c'est-à-dire le jour même de l'ouverture du compte, fait qu'elle a considéré comme enfreignant les dispositions de l'article 38 précité au motif que la notion de client inscrite dans ce texte postule l'antériorité et la permanence dans les relations établies entre le porteur de chèque barré et le banquier".

Mais attendu que l'arrêt, non seulement n'incrimine pas la convention de compte courant conclue entre la banque et Fauchon qui a produit effet durant près de cinq années mais encore se réfère aux constatations des premiers juges desquelles il ressort que la banque centrale des coopératives ne saurait à cet égard encourir aucun reproche, ayant connu Fanchon par l'intermédiaire d'un client qui le lui avait présenté et n'ayant consenti

l'identité de la personne"[28]. Il s'ensuit que la simple connaissance directe ou indirecte du présentateur du chèque ne doit pas être suffisante. Donc sous le vocable client on doit entendre, non pas un client de passage inconnu du banquier mais un client dont les antécédants soient de nature à donner au tiré tout apaisement sur la correction de l'acquisition de chèque à lui présenté.

Une partie de la doctrine[29] pense que le terme client suppose nécessairement l'existence de rapports d'affaires antérieurs qui auront obligé le banquier à s'assurer lui-même de l'idendité, de la capacité et même de la moralité du présentateur du chèque.

La jurisprudence de son côté adopta cette thèse avant l'arrêt du 7 février 1962. Il n'est pas possible considérait-on d'admettre qu'il suffise à un individu de se faire ouvrir un compte pour pouvoir encaisser directement des chèques barrés. Que l'efficacité du barrement se trouverait donc sérieusement compromise si l'on n'exigeait pas l'antériorité et la permanence des relations établies entre le porteur du chèque barré et le banquier.

En somme, on ne pouvait donc considérer que le client de la banque était toute personne qui avait entretenu des relations antérieures et permanentes avec sa banque. Ces rapports ont pu permettre au banquier, entre autres, de s'assurer de l'idendité, de la moralité et de la capacité de la personne intéressée. En fait, dans le cas du chèque barré le souci majeur est la sécurité du paiement dudit chèque qui ne doit s'effectuer qu'au véritable bénéficiaire. "Ceci implique de la part du banquier de connaître la personne à laquelle il effectue le paiement. Et le débat se ramène à savoir comment le banquier arrivera-t-il à connaître le bénéficiaire"[30].

Ainsi, comme le signalait M. Georgiadès, la définition du client dépend alors étroitement du sens donné au verbe connaître[31].

Appréciation-critique du critère: Les relations antérieures et permanentes permettraient -elles toujours cette connaissance par la banque du client ?

Et si l'antériorité remonte à un passé très proche procurerait-elle toujours au banquier une connaissance suffisante de celui qui traite avec lui?

Sur un autre plan l'antériorité et la permanence ne signifient point connaissance du client par la banque du seul fait que ses rapports avec elle

(28) R. Houin: **«Crédits et titres de crédits»**. R.T.D.C. 1949 p. 349.

(29) Infra. p. 6 et suiv.

(30) R. Farhat. op. cit. p. 77

(31) E. Georgiadès. Note sous l'arrêt de la Cour d'appel d'Amiens du 28 mars 1963. p. 477.

La plupart des auteurs indiquent la nécessité de l'existence préalable de rapports d'affaires entre le client et sa banque. N'importe quel voleur peut se faire ouvrir un compte en banque et cela avec d'autant plus de facilité que certains banquiers se contentent, pour ce qu'ils appellent "vérifier l'identité du client" de papiers d'identité, tels que permis de conduire ou cartes d'identité délivrées en temps de guerre, et, bien entendu et surtout, s'abstiennent strictement de s'enquérir de la profession exercée par le client-voleur qui se présente à leurs guichets.

D'autre part, les opérations réalisées par une banque avec des particuliers ou des commerçants ne se limitent pas à l'ouverture de comptes. On ne peut considérer qu'une seule des opérations bancaires à savoir l'ouverture d'un compte comme critère de détermination du client de la banque. Quid de l'ouverture de crédit documentaires ou d'ordre de paiement venant de l'étranger ? du paiement de comptes ? de règlements accidentels ?...

Sur le même plan quelle sorte de compte faut-il prendre en considération pour payer à une personne le montant d'un chèque barré ou la faire bénéficier du secret bancaire: Le compte courant, le compte de chèque, ou de dépôts (les comptes encaissements: les comptes dits parallèles à des comptes déjà ouverts, les comptes acceptations ou caution), le compte à préavis, le compte à terme, le compte d'avance sur titres, le compte sur livrets, le compte de passage, le compte contentieux, le compte nantissement ou le compte collectif ?

Ou bien l'ouverture du compte quel qu'il soit suffit ?

En somme la jurisprudence et la majorité de la doctrine ne se laissèrent pas convaincre par le critère tiré de l'ouverture du compte, et optèrent à un moment donné (avant l'arrêt du 7 février 1962) pour un critère plus rigoureux que la simple existence de compte.

2) Le critère tiré des rapports d'affaires antérieurs et permanents:

Le critère tiré de l'existence d'un compte ne devait être retenu ni par la jurisprudence ni par la doctrine. Dans le cadre d'une interprétation plus large, elles entendirent faire découler la qualité de client des rapports d'affaires existant entre le banquier et la personne en question. Ces relations ne doivent impliquer pour autant et nécessairement l'existence d'un compte chez le tiré.

Selon ce critère le client de la banque est toute personne qui a déjà des rapports d'affaires avec le banquier. L'existence de rapports d'affaires antérieurs est nécessaire car ces rapports auront "obligé le banquier à vérifier

La doctrine et la jurisprudence ont eu à se prononcer sur la question à propos des problèmes soulevés par le chèque barré et ceux soulevés par le secret bancaire. Elles ont donc élaboré des solutions à partir des critères qu'elles ont formulé:

1) Le critère tiré de l'ouverture d'un compte:

Ce critère a été retenu par la doctrine en France au lendemain de la mise en vigueur du décret-loi du 30 Octobre 1935. Ainsi, la doctrine eut tendance à considérer comme client tout titulaire d'un compte dans une banque. La qualité de client résultait de l'ouverture même du compte[26].

Très vite abandonné, ce critère ne préserve pas le paiement du chèque.

Accepter de verser le montant d'un chèque barré à son porteur car, deux jours à l'avance, il s'était fait ouvrir un compte à la banque serait inadmissible et porterait atteinte à l'efficacité de l'institution du chèque barré en facilitant la fraude. Serait-il concevable pour un banquier de traiter de client, au sens légal exigé par le texte, un individu totalement inconnu de lui, qui se fait ouvrir un compte dans son établissement en remettant un chèque barré endossé, pour qu'il soit encaissé à son profit ? En encaissant ce chèque pour cet inconnu le banquier ne viole-t-il pas les prescriptions de la loi?

C'est pourtant ce qu'avait décidé le tribunal de commerce de la Seine dans un jugement rendu le 4 Mars 1957 (R.T.D. Com. 1957 N 3 P.609). Le tribunal avait estimé, en effet, que le terme client peut être valablement défini comme "porteur connu directement ou indirectement du banquier" et "que le titulaire d'un compte, même récemment ouvert..., peut être considéré comme client au sens de l'article 38 du décret-loi du 30 Octobre 1935".

Cette position qu'a prise le tribunal de la Seine est dangereuse, car il se peut que le porteur d'un chèque se présente chez un banquier quelconque qui accepte de prendre le chèque à l'encaissement, bien qu'il ne connaisse que vaguement la personne en question. Comme il peut arriver qu'une personne fasse un petit dépôt d'une petite somme, pour présenter quelques heures après un chèque d'une grande somme à l'encaissement. "La garantie est médiocre"[27], car en fait, le banquier ne "connaît" pas le client. C'est ce procédé qu'on voudrait exclure.

---

(26) Voir supra P. 5.

(27) E. Georgiadès. op. cit. P. 615.

deux textes sont multiples:

- Les deux lois visent l'intérêt général.

- Les deux lois cherchent à assurer la sécurité nécessaire au droit bancaire.

- Les deux lois ont un caractère impératif.

- Les deux lois ont un but commun: conférer au client un statut de faveur.

Ainsi donc, si la signification du terme client ne change pas de consistance dans les différents domaines du droit bancaire, le dualisme défendu n'est pas à rejeter catégoriquement mais son atténuation est, certes, souhaitable.

Il faut qu'à la base la notion soit unique même si les exigences de la pratique bancaire justifient l'adaptation de la notion à la situation.

L'unicité semble plus appropriée à la notion de client que le caractère dualiste. La notion se pliant mal au dualisme appelle l'unicité.

Quelle utilité pratique ?

2ème Partie: A la recherche d'un Critère

A une notion unique correspond un critère unique, mais dualité de notion suppose-t-elle toujours dualité de critère ? Pourrait-on proposer un criterium de détermination du client de la banque ?

Plusieurs ont été avancés tirés des considérations propres à chaque institution du droit bancaire (Section 1), mais se dégage-t-il des principes qui régissent le droit bancaire, un critère général du client (Section 2) ?

Et quels résultats aurait-il en pratique (Section 3) ?

I- LES CRITERES PROPRES A CHAQUE INSTITUTION

La loi n'ayant pas fixé un critère de distinction, la doctrine et la jurisprudence ont essayé d'en établir un. A ce propos, nous constatons une évolution surtout du côté de la jurisprudence tendant à donner un sens extensif à la notion de client. Plusieurs critères ont été avancés, variables selon les considérations propres à chaque institution du droit bancaire. On opta pour des critères plus extensifs en matière de secret bancaire, même si la tendance actuelle va dans le sens d'une plus grande souplesse en matière de chèque barré. En effet, la jurisprudence et la doctrine s'associèrent pour élaborer des critères plus extensifs dans les deux domaines.

Nous examinerons ces différents critères.

Paragraphe Première: Les différents Critères

Nous constatons donc un rapprochement à ce niveau. Comme nous le constatons par rapport au caractère impératif de ces deux textes que par les moyens prévus par le législateur lui-même.

Tout en gardant leurs objectifs "éloignés" ou à longue échéance, les deux textes visent un but "rapproché".

B) Le but "rapproché" commun aux deux textes:

Les règles d'intérêts général ne forment pas "une sphère d'intérêts véritablement distincts et comme séparés par une cloison étanche des intérêts proprement privés" écrivait le doyen Gény[25].

Le caractère relatif de la distinction apparaît davantage encore lorsqu'on considère que l'intérêt des particuliers n'est jamais complètement absent d'une disposition qui n'intéresse en apparence que l'intérêt général.

En pratique le but immédiat auquel tendent les deux textes est de favoriser le client. En limitant le bénéfice du secret bancaire ou le paiement d'un chèque barré au client, la loi est entrain de lui conférer un statut favorable visant en premier lieu à l'avantager. Ainsi l'application de l'article 434 du Code de commerce et de la loi du 3 Septembre 1956 aboutit au résultat pratique suivant: Conférer au client un statut de faveur.

Notons que le législateur lui-même utilise le terme "faveur" donnée au client, et que la jurisprudence et la doctrine qualifient le client de bénéficiaire du secret bancaire et du paiement d'un chèque barré.

En effet seul un client de la banque peut toucher le montant d'un chèque barré comme seul le client peut exiger la discrétion du banquier. Le but immédiat des deux lois est de favoriser le client. Les deux institutions visent donc le même objectif à ce stade.

En somme nous constatons que les deux textes ont des objectifs lointains divergeants (même si quelques rapprochements sont relevés sur ce plan) et un objectif "rapproché" commun aux deux lois.

Ce qui nous porte à déduire que le caractère prononcé du dualisme résiste difficilement à la critique.

Examinée de près la notion de client tend, par certains de ses côtés, vers l'unicité.

En effet, si les objectifs "éloignés" divergent, les points communs entre les

---

(25) Gény: «**Méthode d'interprétation et sources**». P. 549.

la sécurité du paiement et les résultats bénéfiques à l'économie générale du pays qui en découlent. Tandis qu'en matière de secret bancaire l'objectif "éloigné" est d'attirer les capitaux étrangers au Liban. - 1 -

Mais il est également vrai que ces deux textes visent un but "rapproché", immédiat, facilement décelable; à savoir l'idée de prérogatives que le législateur a voulu accorder au client. - 2 -

A) Les objectifs "éloignés" des deux textes:

Depuis la loi de 1956 sur le secret bancaire un esprit nouveau régit désormais les opérations bancaires. Mais le secret bancaire, véritable institution, vise à long terme à attirer le plus de capitaux possibles dans les banques libanaises.

Cette loi vient garantir une discrétion absolue à la personne qui traite avec la banque sur ses avoirs et les opérations qu'il effectue. Il trouvera dans cette discrétion une grande sécurité. Ceci en vue d'une plus ample prospérité économique du pays. C'est le but du législateur même si les résultats ne se feront pas ressentir immédiatement.

D'autre part, l'article 434 du Code de commerce vise la sécurité du paiement des chèques barrés. Le législateur tend par là à développer l'usage du chèque. Tout progrès réalisé en ce sens peut encourir à la revalorisation du pouvoir d'achat, à la stabilisation, voire à la diminution des prix. "Le chèque, en effet, pour qu'on le veille et que l'on sache s'en servir est une monnaie bien supérieure à toute autre. Mais il faut savoir manier cet instrument, il faut aussi et surtout se rappeler que le chèque doit être une monnaie véritable et non une fausse monnaie"[24].

Voici les buts lointains de ces textes. En effet, ces fins ne sont pas réalisées instantanément.

Si les fins ultimes de ces textes sont divergentes, on relève par contre des points communs qu'il est intéressant de souligner: Il est incontestable que les deux lois visent l'intérêt général, et sur ce plan elles se rapprochent. Dans le même ordre d'idées ces deux lois cherchent à assurer cette sécurité nécessaire au droit bancaire (même si la sécurité recherchée se manifeste sur des plans différents dans les deux cas). Sécurité qui préserve les avoirs du client par le secret et ses paiements par le mécanisme du barrement.

---

(24) Giorgiadès: «**La prétendue sécurité en France du chèque barré et la responsabilité du banquier**». R.T.D. Co. 1957. P. 657.

Ou bien plus catégorique, la jurisprudence assure "qu'il n'est pas possible de qualifier de client la personne qui se présente à la banque pour la simple opération d'encaissement d'un chèque dont elle est porteuse sans qu'elle n'ait des relations avec la banque... "[22].

En définitive, la jurisprudence a rejeté le sens large que la doctrine a voulu prêter à la notion de client en matière de secret bancaire en défendant le caractère dualiste.

S'attachant toujours au caractère unitaire, la jurisprudence cimente sa position à travers des décisions qui à quelques nuances près, retiennent les critères du client bénéficiaire du paiement d'un chèque barré.

La jurisprudence n'a jamais fait sienne la conception dualiste.

C) La distinction au regard des principes du droit bancaire:

Le dualisme de la notion trouve son fondement dans la divergence des considérations qui régissent l'institution du chèque barré d'une part, et celle du secret bancaire de l'autre.

Mais ces divergences s'inscrivent dans le cadre du droit bancaire. Ce droit est régi par des principes généraux (à savoir la rapidité, la simplicité, la sécurité[23], ne faut-il pas dans certains cas passer outre les préoccupations propres à chaque institution, qui se place dans le cadre plus large du droit bancaire. Ceci dans le but de préserver les principes généraux qui le régissent (voir CHAP. 2, SECT. 2, PARAG. 1).

2- Les Considérations Communes aux deux Institutions:

Selon la thèse dualiste les textes relatifs respectivement au secret bancaire et au chèque barré divergent à plus d'un point de vue.

En effet, toujours d'après les tenants de la thèse dualiste, les deux textes ont des préoccupations différentes et visent des buts différents.

Mais nous croyons que ces divergences sont atténuées par des considérations communes aux deux dispositions. Ce qui tend à conférer à la notion de client un caractère unitaire.

Il est vrai que chacun de ces deux textes vise un objectif différent, mais "éloigné" et réalisable à longue échéance: Qui est en matière de chèque barré

(22) Jugement du juge unique de Beyrouth (section correctionnelle) du 23 Novembre 1978. Revue Assurance, Banque, Transport 1972. N 87. P. 46.

(23) Voir infra P. 55 et suiv.

L'article 434 du Code de commerce limite d'une façon explicite et limitative le paiement du chèque à barrement générale, au banquier ou au client du tiré. Comme il limite le paiement du chèque à barrement spécial au banquier ou, si celui-ci est tiré, à son client. Le texte précise que le banquier ne peut acquérir un chèque barré que d'un de ses clients ou d'un autre banquier, comme il ne peut l'encaisser pour le compte d'autres personnes que celui-ci.

Si le législateur a voulu distinguer entre client et client ne l'aurait-il pas précisé expressément dans deux textes aussi détaillés que ceux-ci ?

Il envisage la plupart des cas qui se présentent en général. Par conséquent on se demande s'il visait une distinction entre client bénéficiaire du paiement d'un chèque barré et client bénéficiaire du secret bancaire, l'aurait-il laissé à l'effort des interprètes ?

Il est certes inutile d'obscurcir deux textes qui se veulent clairs et explicites. La jurisprudence consciente de ce fait ne distingue point.

B) La distinction au regard de la jurisprudence:

La jurisprudence a adopté en premier lieu le critère tiré de l'antériorité et de la permanence entre la banque et le bénéficiaire du paiement du chèque barré, avant de l'abandonner au profit du critère de la vérification de l'identité. Ce même chemin a été suivi par la jurisprudence libanaise en matière de secret bancaire. Mais le jugement rendu par le juge unique de Beyrouth du 23 Octobre 1971 tomba dans l'excès de réduire la connaissance au simple contact direct.

Certes, rien dans les solutions jurisprudentielles (voir Sect. 1, Parag.1) ne laisserait filtrer une volonté de distinguer un client d'un autre. Au contraire, la jurisprudence va jusqu'à consacrer les solutions retenues en matière de chèque barré.

Elle entend le terme client au sens étroit, c'est-à-dire au sens donné par la jurisprudence relative au chèque barré(20).

Ou bien plus explicite parfois, elle qualifie de clients les personnes qui sont en rapport avec la banque et effectuent avec elle des opérations bancaires(21). N'est-ce pas là un client qui peut bénéficier d'un chèque barré?

---

(20) Ordonnance du chef du bureau exécutif de Beyrouth du 10 Novembre 1958. Recueil Hatem N 36; Revue Judiciaire Libanaise 1958. P. 961.

(21) Jugement du chef du tribunal de première instance de Beyrouth N 936 du 9 Mai 1960. Revue Judiciaire Libanaise 1960. P. 600.

moralité, la capacité, l'identité... ou bien par d'autres moyens.

2) Le critère tiré de la permanence des relations.

Ces deux critères sont appliqués cumulativement ou séparément.

En définitive notons que les positions doctrinales et jurisprudentielles divergent en matière de secret bancaire. La doctrine distingue entre client bénéficiaire du secret bancaire et client bénéficiaire du paiement d'un chèque barré. Et pour la détermination de cette qualité dans chacun des deux cas propose deux critères différents.

Quant à la jurisprudence, elle ne distingue point, et applique les mêmes critères que ceux utilisés en matière de chèque barré. Position qui met en question l'utilité d'une telle distinction et sa valeur.

II- APPRèCIATION CRITIQUE DE LA DOCTRINE DUALISTE

Quelle est la valeur d'une telle distinction (Paragraphe 1). D'autre part les considérations propres aux deux dispositions ne réduisent-elles pas la portée de ce dualisme (Paragraphe 2).

1 - Valeur de la Distinction:

Toute distinction juridique entre deux conceptions trouve son fondement soit dans un texte de loi, soit dans la jurisprudence, soit dans les principes généraux qui font que la doctrine l'adopte et la défend.

Nous examinerons la valeur de cette distinction au regard de la loi (A), de la jurisprudence (B) et enfin des principes du droit bancaire (C).

A) La distinction au regard de la loi:

Rappelons que le terme client de banque figure dans deux textes de lois:

L'article 2 de la loi de 1956 relative au secret bancaire.

L'article 434 de la loi de 1956 relatif au chèque barré.

Aucune précision n'a été donnée par le législateur pour distinguer le client dans le premier cas du client dans le second cas. Ne serait-il pas le même?

D'autre part, on remarque que les deux textes sont clairs et explicites sauf sur la notion de client.

L'article 2 de la loi de 1956 énumère les personnes tenues au secret: Les dirigeants, les employés des établissements bancaires, toutes les personnes qui ont connaissance de par leur qualité ou leur fonction par un moyen quelconque des livres, des opérations et de la correspondance bancaire.

plus de compte chez elle..."

Ce rattachement est révélateur de l'attitude du juge s'il aurait à statuer sur la notion de client(17).

Une autre décision du 10 Novembre 1958 rendue par le chef du bureau exécutif de Beyrouth adopte expressément le critère retenu en droit français, en précisant que le terme client doit être pris dans un "sens étroit". La personne doit être "connue de la banque et doit entretenir avec elle des relations d'affaires"(18).

Les critères tirés de la connaissance (vérification d'identité, de capacité, de moralité...) et de permanence des relations, sont utilisés cumulativement.

D'autre part, un jugement du tribunal de première instance de Beyrouth du 9 Mai 1960 se montre plus explicite.

En effet, cette décision fixe un critère de base à la notion de client emprunté au droit français en matière de chèque barré: "On entend par clients, les personnes qui sont en rapport avec la banque et entretiennent avec elle des opérations bancaires"(19).

Le verbe "entretenir" donne à la relation client-banque un caractère de permanence et par conséquent de confiance.

Un autre jugement du 23 Novembre 1971 rendu par le juge unique de Beyrouth (section correctionnelle) réduit le critère au simple contact direct avec la banque. En allant à l'encontre de la position jurisprudentielle antérieure.

Nous constatons que la jurisprudence en matière de secret bancaire:

- Ne distingue pas entre client bénéficiaire du paiement d'un chèque barré et client bénéficiaire du secret bancaire.

- Hésite entre ou tel critère. Sa position n'est pas encore ferme.

- Penche vers l'adoption de deux critères:

1) Le critère tiré de la connaissance du client par la vérification de la

(17) Ordonnance du juge des référés de Beyrouth. N 443 du 8 Juillet 1957. Revue judiciaire Libanaise. P. 68.

(18) Ordonnance du chef du bureau exécutif de Beyrouth du 10 Novembre 1958. Recueil Hatem N 36. Revue judiciaire Libanais 1958. P. 961.

(19) Jugement du tribunal de première instance de Beyrouth N 936 du 9 Mai 1960. Revue judiciaire Libanaise 1960. P. 600.

que M. Raymond Farhat retient le même critère en citant M. Fabia. "Une personne qui traite des affaires avec le banquier pourra être protégée par l'obligation de discrétion édictée par la loi du 3 Septembre 1956, et considérer dès lors comme client sans qu'il y ait nécessairement ouverture de compte chez le tiré ou vérification d'identité et sans que les relations d'affaires aient le caratère de permanence et d'antériorité, tels qu'élaborés par la doctrine et la jurisprudence françaises.

"Il convient dès lors de donner un sens large au mot client et ceci est d'autant plus nécessaire que lui seul est protégé par la loi. Celle-ci de portée très étendue, entend bénéficier à un grand nombre de personnes qui se mettent en relations avec la banque. D'où la nécessité d'adopter un critère susceptible d'avoir une portée extensive"[16].

B) La jurisprudence Libanaise:

La jurisprudence libanaise contrairement à la doctrine appliqua les critères de la jurisprudence et de la doctrine française en matière de chèque barré.

En effet, la jurisprudence n'a jamais distingué entre la qualité de client en matière de chèque barré et cette même qualité en matière de secret bancaire.

Nous suivrons chronologiquement l'évolution jurisprudentielle:

La première décision publiée en la matière fut une ordonnance du juge des référés de Beyrouth qui sans se prononcer sur la détermination de la qualité de client considéra les trois cas suivants:

- Le tireur n'est pas client de la banque et ne l'a jamais été, par conséquent la banque n'est pas tenue au secret.

- Le tireur n'est plus client de la banque. En cas de défaut de provision la banque n'est plus tenue au secret.

- Le tireur est client de la banque mais se trouve dans une situation litigieuse avec la banque.

Celle-ci n'est plus tenue au secret.

Mais si la décision de justice ne s'est pas prononcée expressément sur le critère de détermination du client. Il n'en demeure pas moins qu'elle rattache dans le second cas envisagé la qualité de client à l'existence d'un compte à la banque: "Considérant que le tireur est un ancien client de la banque et n'a

(16) R. Farhat. op. cit. p. 81 et suiv.

acceptions. M. Fabia se demandait déjà si le législateur "s'est rendu compte du problème et a par prudence refusé d'expliciter une solution. En tout cas, il est préférable qu'il n'ait à cette époque formulé une définition..."(14).

Mais cette époque révolue, il s'est avéré que la pratique exige un critère de détermination du client de la banque pour plus de sécurité.

En France, les clients des banques ne bénéficient que du secret professionnel propre à la profession bancaire.

Doctrine et jurisprudence se mirent en quête d'une détermination du client.

A) La doctrine Libanaise:

Au lendemain de la promulgation de la loi du 3 septembre 1956, M. Fabia s'est penché sur la portée de l'expression: client de la banque, avant même que la jurisprudence n'eut l'occasion de se prononcer. Il faut, considère-t-il, distinguer entre le client bénéficiaire du chèque barré et le client bénéficiaire du secret bancaire.

Dans le premier cas la disposition légale a pout but de rendre plus difficile l'encaissement de chèques détenus par fraude, pour cela elles s'attachent à l'existence de relations d'affaires antérieures qui permettent au banquier de connaître l'identité et la réputation du porteur. La loi sur le secret bancaire repond à une autre préoccupation: Assurer ceux qui confient à la banque une partie de leur fortune de sa discrétion absolue, en vue d'encourager la venue de capitaux étrangers au Liban. Dans cette optique il semble que le déposant doit être protégé dès sa première opération avec la banque; mais il semble d'autre part que cette protection soit méritée(15).

Depuis, les quelques auteurs qui se sont penchés sur la question se conformèrent à cette opinion. Le critère que M. Fabia proposa; à savoir le caractère de la relation, la doctrine le fit sienne.

M. le professeur Safa enseignait déjà en 1961 que "doit être considéré comme client toute personne ayant volontairement recours au service d'une banque..."

Me Moghaïsel dans son article publié dans "Assurance, Banque, Transport" de l'année 1966 reprend les termes qu'utilise M. Safa. Alors

(14) Ch. Fabia: **«A qui profite le secret bancaire»**. Le Commerce du Levant. N 46 du 15 Juin 1964.

(15) Ch. Fabia: **«L'institution de secret bancaire au Liban»**. R.T.D. Co. 1957.

banquier a vérifié l'identité, le domicile et la profession avant de lui ouvrir un compte.

La jurisprudence libanaise a emboîté le pas à la jurisprudence française dans les rares décisions relatives au chèque barré.

Nous constatons donc que:

- La jurisprudence a rejeté l'examen cas par cas et a opté pour l'adoption de critères stables.

- Le critère de l'antériorité et de la permanence des relations d'affaires a été abandonné par la pratique au profit de l'ouverture d'un compte précédé de la vérification de l'identité, de la profession, du domicile et de la moralité de la personne bénéficiaire du chèque barré.

Notons que jurisprudence et doctrine ont abouti finalement à adopter le critère tiré de la vérification de l'identité, du domicile, de la profession, etc...

En d'autres termes, elles se sont fondées sur l'ébauche d'un rapport de confiance à l'occasion d'une opération bancaire, pour donner au bénéficiaire du chèque barré la qualité de client.

Fut-il de même en matière de secret bancaire ?

2- La notion de client en matière de Secret Bancaire en Droit Libanais:

La loi du 3 Septembre 1956 instituant au Liban un régime de secret bancaire plus rigoureux que celui consacré par les usages antérieures, espérait, comme il a été précisé dans les travaux préparatoires et les commentaires de la loi, attirer au Liban des capitaux étrangers par des procédés inspirés de ceux qui avaient fait en un autre pays la preuve de leur efficacité. Le résultat favorable à l'économie libanaise était recherché par le moyen d'une protection des clients de la banque qui devenaient ainsi les premiers bénéficiaires de l'institution.

L'article 2 de la loi du 3 Septembre 1956 dispose: "Les dirigeants des établissements bancaires visés à l'article premier, ainsi que toutes les personnes qui ont connaissance de par leur qualité ou leur fonction, par un moyen quelconque des livres, des opérations et de la correspondance bancaire, sont tenus au secret absolu en faveur des clients de la banque..."

Comme dans les relations relatives au chèque barré, le législateur n'a pas précisé le sens qu'il entendait donner au terme client susceptible de diverses

individu de se faire ouvrir un compte pour pouvoir encaisser directement des chèques barrés. L'efficacité du barrement se trouvait sérieusement compromise si l'on exigeait pas l'antériorité et la permanence dans les relations établies entre le porteur de chèques barrés et le banquier.

En somme, la jurisprudence considérait que le client de la banque était toute personne qui a entretenu des relations antérieures et permanentes avec son banquier, la sécurité du paiement exige la connaissance par le banquier de l'identité, de la capacité et de la moralité du bénéficiaire du chèque.

Cette connaissance fut entendue autrement par la jurisprudence, après l'arrêt du 7 Février 1962.

En effet, un changement de position sinon un revirement s'effectua dans le sens d'une plus grande souplesse dans la mise en application de ce critère.

La Cour de cassation dans son arrêt du 7 février 1962 casse l'arrêt de la Cour d'appel du 12 mai 1958. La Cour de cassation reproche à cette dernière de s'être fondée sur le fait que le premier chèque barré avait été pris à l'encaissement le jour même de l'ouverture du compte, fait que la Cour de cassation a considéré comme enfreignant les dispositions de l'article 38 précité au motif que la notion de client inscrite dans ce texte postule l'antériorité et la permanence dans les relations établies entre le porteur du chèque barré et le client.

Pour la Cour de cassation l'arrêt de la Cour d'appel non seulement ne prend en considération la convention de compte courant conclue entre la banque et le pseudo-bénéficiaire qui a produit effet durant les cinq années, mais encore se réfère aux constatations des premiers juges desquelles il ressort que la banque ne saurait à cet égard encourir aucun reproche, ayant connu F par l'intermédiaire d'un client qui le lui avait présenté et n'ayant consenti l'ouverture du compte qu'après avoir vérifié l'identité et le domicile de son co-contractant, qu'en refusant de considérer F comme client de la banque, la Cour d'appel a violé l'article 38.

La Cour de cassation rend le 28 Mars 1963 un autre arrêt dans le même sens: "Attendu qu'au sens de l'article 38, le client du banquier présentateur du chèque est celui à qui le banquier a ouvert un compte dans ses livres après s'être assuré de son identité et de son domicile, qu'il doit être connu du banquier sans que cette connaissance implique la nécessité de rapports d'affaires antérieurs et permanents".

La Cour d'appel de Paris dans un arrêt du 25 Mai 1963 adopta la même position; le client de la banque d'après la cour est toute personne dont le

qu'une personne soit déjà titulaire d'un compte à la banque intéressée pour s'y faire payer un chèque barré, il est tout au moins nécessaire pour avoir droit au titre de client, qu'elle y est antérieurement effectué diverses opérations impliquant de la part du banquier une connaissance directe de l'identité et de la capacité du porteur du chèque, sans quoi il serait trop facile d'éluder les prescriptions légales en se faisant ouvrir un compte juste au moment du paiement de l'effet ou en invoquant le témoignage d'une personne quelconque même client déjà connu du banquier".

La tendance jurisprudentielle est de généraliser la solution et par conséquent de rejeter la possibilité de l'examen cas par cas. Désormais des critères sont adoptés. Les décisions qui suivirent se prononcèrent pour tel ou tel critère. Retenons le jugement du tribunal civil de la Seine du 3 Novembre 1954, qui a considéré que les "antécédants" de D. pouvaient donner au directeur de l'agence tout apaisement car les opérations antérieures, bien que n'étant que de simples opérations par caisse, souscriptions d'escompte de bons du trésor, n'avaient jamais entraîné aucun incident ni provoqué la moindre suspicion sur D. La qualité de client découle d'après ce jugement des rapports d'affaires antérieurs.

Le jugement du tribunal de commerce de la Seine rendu le 4 Mars 1957 (R.T.D Co. 1957 n 3 P. 609) a estimé que le terme client peut être valablement défini comme "porteur connu directement ou indirectement du banquier". Le titulaire d'un compte, même récemment ouvert, présenté par un autre client de la banque peut être considéré comme client au sens de l'article 38 du décret-loi du 30 Octobre 1935.

Ce jugement a été infirmé par la Cour d'appel de Paris dans son arrêt du 12 Mai 1958 qui postule: "L'antériorité et la permanence dans les relations établies entre le porteur du chèque barré et le banquier".

Un autre arrêt de la Cour d'appel de Paris, en date du 14 octobre 1958 (R.T.D. Co. 1959 P. 130 Obs Becqué et Cabrillac) reprend la définition du "client" que la même juridiction avait adopté dans un arrêt du 12 Mai 1958: Rapports d'affaires antérieurs et permanents.

Un autre arrêt de la Cour d'appel du 23 Juin 1960 s'est inspiré des travaux préparatoires de la conférence de Genève qui a élaboré la loi uniforme sur le chèque dont le décret est à quelques modifications près la reproduction. La Cour entend par client non pas un client de passage inconnu du banquier mais un client dont les antécédents soient de nature à donner à celui-ci tout apaisement sur la correction de l'acquisition du chèque qui lui est présenté. D'après la cour il n'est pas possible qu'il suffise à un

De ses diverses opinions doctrinales se dégagent trois critères essentiels:

- Le critère tiré de l'ouverture de compte.

- Le critère tiré de l'antériorité et de la permanence des rapports d'affaires entre la banque et la personne qui traite avec elle.

- Le critère tiré de la vérification de l'identité, du domicile, de la profession... (avant l'ouverture du compte ou autre opération).

Nous constatons que les auteurs de doctrine ont essayé d'élaborer des critères de détermination du client bénéficiaire du chèque barré, ont-ils réussi à les imposer en pratique ? Autrement dit la jurisprudence les a-t-elle adopté ?

B) La jurisprudence:

Contrairement à la doctrine hésitante entre plusieurs critères, la jurisprudence française a adopté successivement deux critères:

Dans un premier temps la jurisprudence considérait que le client de la banque est toute personne qui avait entretenu des relations d'affaires antérieures et permanentes avec la banque. Alors que dans un second temps (après l'arrêt du 7 Février 1962) le juge français changea de position considérant que la qualité de client est conférée après vérification d'identité.

Un arrêt de la Cour d'appel de Paris du 17 Mars 1936 illustre pour la première fois le problème, sans toutefois avancer de critère: "Considérant qu'en acceptant d'encaisser les chèques barrés à l'ordre du sieur Resbent qu'il ne connaissait pas, sur sa seule affirmation qu'il était Des-dans leur bénéficiaire, sans autre justification de son identité... le crédit du Nord, a commis une négligence grave, une faute lourde..."

La Cour d'appel a considéré que l'ouverture d'un compte et la présentation d'une carte grise dépourvue de photographie, de signature et d'adresse exacte, ne suffirait pas pour conférer la qualité de client. Mais la cour n'a point précisé quel critère fallait-il adopter. A cette époque la jurisprudence penchait vers l'examen in-concreto, cas par cas. Ce qui explique que la position de la cour, qui a estimé que la révélation de l'identité par la présentation de la carte grise était insuffisante pour donner la qualité de client. La cour n'a considéré la connaissance que d'une façon négative.

Si cet arrêt n'a point avancé de critère, d'autres par contre et tous les autres, essayèrent d'une façon ou d'une autre d'en forger.

Quatorze ans après, la Cour de Lyon dans un arrêt du 2 Mars 1950 changea de position et rejeta la possibilité de l'examen cas par cas de chaque affaire. En effet, cet arrêt précise que "s'il n'est sans doute pas indispensable

Les auteurs libanais ont adopté la position de la doctrine française avant son évolution (Tyane: Droit commercial. Tome 2. 1970. N 1086) sans toutefois ignorer les nuances qui s'imposent.

En effet, la doctrine libanaise a admis qu'il suffit pour qu'une personne soit considérée comme client d'une banque, qu'elle s'y fasse ouvrir un compte et que la banque, avant de procéder à cette ouverture, ait vérifié l'identité, le domicile, la profession, etc... de ladite personne. MM. Fabia et Safa sont d'avis "qu'il est raisonnable et conforme à l'esprit de l'institution du chèque barré de tenir pour client du banquier toute personne qui eut avec lui des rapports d'affaires antérieurs à la présentation du chèque barré ayant révélé l'identité et l'honorabilité du présentateur"[12]. La révélation d'identité d'après MM. Fabia et Safa peut conférer la qualité de client.

Cette doctrine a même admis qu'on peut être considéré comme client d'une banque dès lors qu'on est en relation habituelle avec elle sans y être fait ouvrir un compte, ce qui serait le cas d'une personne qui ne fait qu'encaisser régulièrement dans une banque des coupures de titres.

Le critère tiré de la révélation de l'identité qui devait seconder le critère tiré de l'ouverture de compte semble prendre le dessus sur ce dernier pour se constituer critère autonome.

La jurisprudence s'orienta vers une autre interprétation de la notion de client. Il suffit désormais pour être admis comme client d'une banque d'être connu directement ou indirectement du banquier. Cette connaissance peut résulter de la simple vérification de l'identité à l'ouverture du compte sans que cela implique l'existence de rapports antérieurs et permanents.

On s'attendit à une évolution doctrinale dans le sens d'une plus grande souplesse. Une partie de la doctrine resta fidèle aux critères retenus avant l'arrêt du 7 Février 1962[13] alors qu'une autre approuva la nouvelle position de la jurisprudence. M. Marin dans ses chroniques sur la jurisprudence bancaire considéra que cette qualité de client donnée après vérification de l'identité et du domicile répondait à la conception bancaire qui comporte une identification sur pièces authentiques et n'est point assimilable, à son avis, à la conception de client du chauffeur de taxi ou d'un grand magasin. Un contrôle supplémentaire s'imposera pour les situations douteuses.

---

(12) Fabia et Safa: «**Code de commerce annoté**». Tome 2, articles 433, 434.

(13) Arrêt de la Cour de cassation du 7 Février 1962. Dalloz 1962. p. 306; Revue trimestrielle de droit commercial 1962. p. 449.

Mais la doctrine n'a pas tardé à changer de position avec Houin et Cabrillac, pour considérer comme client celui qui a eu déjà des rapports d'affaires antérieures et permanents avec la banque.

Houin nuançant déjà le critère en se prononçant contre la conception trop extensive de la notion assurant que si elle n'implique pas l'existence d'un compte, elle implique du moins une certaine permanence des relations entre la banque et son client[10].

Cabrillac précise que le terme client "n'implique pas ici nécessairement l'existence d'un compte ouvert chez le tiré, mais doit s'entendre dans le sens plus large de toute personne ayant déjà des rapports d'affaires avec le banquier. Par contre, nous croyons nécessaire cette existence de rapports d'affaires antérieurs qui auront obligé à vérifier l'identité de la personne "[11].

Selon lui, la simple connaissance directe ou indirecte du présentateur ne doit pas être suffisante. Cet avis fut partagé par d'autres auteurs comme Percerou et Bouterou.

Les auteurs des travaux préparatoires de la loi uniforme sur le chèque ne se prononcèrent pas sur le sens qui doit être donné au terme client, cette position fut reprise par le décret-loi de 1935 en France. Les délégations de certains pays participants à la conférence de Genève de 1931 (la Finlande, la Norvège, la Suède, le Danemark) avaient proposé une rédaction selon laquelle le paiement du chèque barré ne peut s'effectuer qu'au profit d'un banquier ou d'une personne ayant, en raison de ses rapports commerciaux déjà établis, un compte chez le tiré. Cette rédaction ne fut jamais retenue et on eut recours au terme de client.

L'idée dominante à la conférence de Genève a été de n'autoriser le paiement d'un chèque barré à une personne que dans le cas où le présentateur est un client bien connu du banquier.

Sous le vocable client il entend non pas un client de passage inconnu du banquier, mais un client dont les antécédents soient de nature à donner tout apaisement sur la correction de l'acquisition du chèque à lui présenté.

Le client n'est donc pas une personne qui pour la première fois s'adresse à une banque pour y faire une opération, par exemple encaisser tout de suite un chèque: ce n'est alors qu'un client de passage.

---

(10) Houin: Revue de droit commercial. 1949; p. 351.

(11) Cabrillac: «**Le chèque et le virement**» 2ème éd. 1957. N 230.

manière pour le chèque barré et pour le secret bancaire, car assure-t-elle "les préoccupations suscitées par chacune des deux lois ne sont pas les mêmes"(8).

Cette distinction fut le fruit d'une élaboration doctrinale que la jurisprudence n'a jamais faite sienne sans réserve. En effet, le juge libanais se garda de se prononcer pour ou contre la distinction du moins explicitement.

Nous suivrons le chemin frayé par la doctrine en examinant distinctement la notion de client en matière de chèque barré (Paragrape 1) et en matière de secret bancaire (Paragraphe 2), aux fins de rallier la thèse dualiste, ou au contraire opter pour le caractère unitaire.

1 - La notion de client en matière de Chèque Barré:

L'article 434 désigne le banquier et le client du tiré comme seuls bénéficiaires du paiement du chèque à barrement général, reprenant presque intégralement les dispositions de l'article 38 du décret-loi français du 30 Octobre 1935.

Le texte libanais calqué sur le texte français, et n'ayant pas précisé le sens du terme client, nous porte à recourir aux solutions du droit français comme il est de pratique très courante en droit libanais chaque fois qu'on se trouve en présence d'une carence législative ou d'une absence d'élaboration doctrinale ou jurisprudentielle.

Doctrine (A) et jurisprudence (B) se sont efforcées de donner une interprétation claire aux dispositions législatives en fixant une formule de base pouvant constituer un critère de détermination.

A) La doctrine:

Nous constatons en la matière une légère évolution doctrinale qui, sans conférer à la notion de client une conception extensive, tenta de proposer des critères souples.

Ainsi, au lendemain de la mise en vigueur du décret-loi du 30 octobre 1935 sur le chèque, la doctrine eut tendance à considérer comme client tout titulaire d'un compte dans une banque. La qualité de client résultait également de l'ouverture même du compte. Rippert dans son traité de droit commercial(9) a défendu cette option. Seul est client le titulaire d'un compte.

---

(8) Ch. Fabia: «**A qui doit profiter le secret bancaire**». Le Commerce du Levant. N 46 du 25 Juin 1964.

(9) G. Rippert: «**Traité de droit commercial**». Paris 1948. N 1945.

barrement général ne peut être payé par le tiré qu'à un banquier ou à un client du tiré", c'est-à-dire au client de la banque.

Quel sens précis convient-il de donner au terme de client pour l'application de ces textes ?

Alors qu'aucune définition légale n'est avancée, la doctrine a proposé plusieurs solutions et la jurisprudence n'est pas constante, ni uniforme en la matière.

En l'absence d'une définition claire et unique du terme client on confèrera à la notion de client un sens variable selon les préoccupations et les visées de chaque texte ou cas d'espèces. D'où la dualité de la notion, qui aboutit à distinguer le client bénéficiaire du secret bancaire du client bénéficiaire du paiement du chèque barré.

Nous examinerons la portée de cette distinction (SECTION 1), avant de nous pencher sur sa valeur (SECTION 2) artificielle ou pas.

I- LA DISTINCTION

Les deux textes qui furent à la base de la distinction entre client bénéficiaire du secret bancaire et client bénéficiaire du paiement d'un chèque barré sont:

L'article 434 du Code de commerce libanais qui dispose: "Un chèque à barrement général ne peut être payé par le tiré à un banquier ou à un client du tiré. Un chèque à barrement spécial ne peut être payé par le tiré qu'au banquier ou si celui-ci est tiré, qu'à un son client. Toutefois, le banquier désigné peut recourir pour l'encaissement à un autre banquier.

Un banquier ne peut acquérir un chèque barré que d'un de ses clients ou d'un autre banquier. Il ne peut l'encaisser pour le compte d'autre personne que celui-ci. Le tiré ou le banquier qui n'observe pas les dispositions ci-dessus est responsable du préjudice jusqu'à concurrence du montant du chèque".

L'article 2 de la loi du 3 Septembre 1956 dispose: "Les dirigeants et employés des établissements bancaires visés à l'article premier ainsi que toutes les personnes qui ont connaissance de par leur qualité ou leur fonction, par un moyen quelconque, des écritures des opérations et de la correspondance bancaire sont tenus au secret absolu en faveur des clients de la banque".

Le législateur n'a pas précisé ce qu'il fallait entendre par client de banque - expression employée par les deux textes. Une certaine doctrine avance que la notion de client ne devrait pas être entendu nécessairement de la même

réclament entre autres qualités la confiance, l'expérience et la prudence.

Avec les temps modernes la notion de confiance entre la banque et son client commence à s'imposer non seulement sur un plan moral relevant de l'éthique, mais en tant qu'obligation tirant ses racines d'un accord tacite entre les deux parties. De cette évolution historique émerge une constante: la confiance régissant le rapport banque-client. (Dans l'antiquité cette confiance était une véritable foi).

Nous allons nous pencher dans un premier temps sur les différents problèmes que suscite ce rapport contractuel avant de nous étendre sur la détermination du co-contractant de la banque. Question d'autant plus importante que le législateur libanais a limité l'application de deux textes de la réglementation bancaire aux clients de la banque. En effet l'article 434 du Code de commerce relatif au chèque barré, et la loi du 3 septembre 1956 sur le secret bancaire, sont d'une importance capitale pour l'activité bancaire.

Les deux dispositions favorisent sans doute la banque en lui conférant une garantie d'honorabilité et de solvabilité. Mais du point de vue juridique, le véritable bénéficiaire est le client.

Précisément qu'entend-on par l'expression: client de la banque ?

"C'est un problème essentiel et de première importance"[7]. En effet le législateur dans les deux textes s'est contenté de limiter le bénéfice du secret et du chèque barré au client sans préciser le sens qu'il assignait à ce terme.

Le législateur français bien avant lui, s'est également abstenu de donner une définition à la notion de client laissant ce soin à la doctrine et à la jurisprudence.

Etant donné le grand intérêt de la question, nous essayerons de la traiter dans son ensemble et ce, en remontant parfois aux solutions du droit français qui sont d'ailleurs restées dans un état fragmentaire.

1ère Partie:

Dualité ou Unicité de la notion de client en droit bancaire

Aux termes de l'article 2 de la loi du 3 Septembre 1956, le bénéfice du secret bancaire est institué "en faveur des clients de banque".

Par ailleurs, aux termes de l'article 434 du Code de commerce libanais, correspondant à l'article 38 du décret-loi du 30 Octobre 1935, le "chèque à

---

(7) R. Farhat: op. cit. p. 73.

C'est cependant dans le code d'Hamourabi que l'on retrouve la première réglementation de l'activité bancaire. Recueil des décissions rendues par le roi, ce code traite de toutes les activités de l'époque, entre autre la banque. Shamash le dieu banquier, le plus puissant des dieux, était censé dicter les décisions d'équité qu'il faisait graver sur un bloc de diorite.

Nous relevons dans ce code, en ce qui concerne le statut du banquier, le fait que celui-ci doit posséder la confiance de ses clients. Il fait parfois office de notaire en rédigeant des actes pour des particuliers et en assurant leur conservation.

Sans aucun doute la nature même des opérations touchant à des questions importantes et intimes de la personne, requérait une confiance qui incitait les concitoyens à se fier facilement au banquier.

Ainsi cette première période fut caractérisée par ce sacré dans lequel est imbriquée l'activité bancaire, et découle dans une large mesure de la confiance qui était censée régir les rapports entre les prêtres-banquiers et les fidèles.

L'activité bancaire chez les Phéniciens n'avait pas le même caractère que celui des Babyloniens. Ce ne sont plus les prêtres qui se seraient adonnés à cette activité mais plutôt de simples commerçants travaillant pour le besoin de leur commerce. Ainsi se dessine une évolution vers la laïcisation de l'activité bancaire. La translation de la civilisation babylonienne à celle d'Athènes avait été assumée par les Phéniciens.

Dans le monde greco-romain l'activité bancaire se développait avec une nette tendance à consacrer son autonomie. Durant cette époque les premiers professionnels de la banque apparurent. Trappistes et Collubistes[(4)] passèrent d'un état archaïque au stade de vrais établissements bancaires. La foi qui fondait le rapport entre le prêtre banquier et son client fut remplacée par la confiance qui prévalut dans le rapport banquier-client.

Mais le précepte de confiance s'inscrit surtout dans le cadre d'une morale des affaires qui commençait à s'élaborer au Moyen-Age. Nous trouvons encore les traces des manuels affectés à l'usage du commerce[(5)], qui décrivent la mentalité des commerçants médiévaux. Pour le marchand-banquier[(6)], ils

---

(4) Ils étaient les banquiers de l'époque et doivent leur nom à leur table de change, Trapezia.

(5) Tel les **«Conseils sur le commerce»**.

(6) Les deux termes formaient une même expression et ne se dissociaient guère au Moyen-Age.

Qui est client de la banque ?

Pour y répondre il nous faut examiner le caractère dualiste ou unitaire de la notion. Avant de nous pencher sur les critères de détermination de la notion de client et d'essayer de proposer un critère unique.

La notion de client n'est pas spéciale au droit bancaire, c'est une notion inhérente à toute activité ou profession qui s'adresse au public. D'une façon générale, on peut définir le client comme la personne qui fait appel aux services que peut rendre une autre dans l'exercice de sa profession. "Elle se confond, essentiellement, avec l'exercice même de la profession, car cet exercice ne se conçoit que s'il s'applique à un certain nombre de personnes"[1].

Mais le client n'acquiert juridiquement une situation avantageuse et ne devient objet d'une réglementation appropriée qu'à certaines conditions.

En droit bancaire des conséquences graves s'attachent à la qualité de client.

Un aperçu historique préalable nous permettra de suivre la notion de client à travers son évolution.

Si l'histoire de la banque est aussi vieille que notre civilisation, il n'est toutefois d'activité bancaire sans clients[2].

C'est dans les temples de l'antiquité que les banques apparurent et les premiers banquiers furent des dieux représentés par leurs prêtres. "L'activité bancaire jouissait du caractère sacré qui entoure tout ce qui est en relation avec le divin"[3].

Les clients n'étaient autres que les fidèles, fidèles qui avaient foi et confiance en leurs dieux.

A Babylone les dieux du temple faisaient le commerce par l'intermédiaire de leurs prêtres. Ces derniers prêtaient à intérêts du cheptel et des céréales aux agriculteurs et aux marchands. Ils faisaient des avances aux esclaves pour s'affranchir et aux prisonniers pour se libérer. Autour de ces différentes opérations se tissait un voile de mystère et de secret. L'une des missions des prêtres était de s'occuper directement des affaires des fidèles.

---

(1) R. Orsingher: **«Les banques dans le monde»**. Paris 1945, p. 9.
(2) Idem.
(3) R. Farhat: **«Le secret bancaire, étude du droit comparé»**. (France, Suisse, Liban), Paris 1970, p. 13.

LE SECRET BANCAIRE AU LIBAN

Dr. Adallah Farhat(*)

Il est irréfutable que l'institution du secret bancaire au Liban a constitué indéniablement la pierre angulaire de sa prospérité dans la période d'avant-guerre. Institution d'autant plus importante qu'elle a certes fait du Liban un pays-refuge pour les capitaux de la région.

Mais l'interprétation laxiste de la loi sur le secret dans la pratique bancaire a porté certains organismes et autorités internationaux a contesté le rôle exclusivement bénéfique de la dite institution, surtout en cette ère de blanchiement d'argent.

L'institution du secret bancaire est accusée actuellement d'assombrir l'itinéraire du cheminement monétaire, même d'eclipser ses traces. En prévision de toute éventuelle accusation, fondée ou infondée, il serait en premier lieu utile de souligner l'importance vitale de cette institution pour notre structure économique. Par conséquent nous croyons qu'une interprétation moins laxiste de ces dispositions lui éviterai les dites accusations.

L'article 2 de la loi du 3 septembre 1956 sur le secret bancaire limite le bénéfice de ce secret au client de la banque. L'interprétation extensive de cette notion a favorisé les "abus" (si abus il y a).

Quelle interprétation la pratique bancaire doit-elle donner à cette notion? Et ce dans un but objectif préserver la légalité de l'application. Mais aussi et surtout dans un but subjectif: donner à toute application de la loi l'orientation opportune.

La détermination du client de la banque permettrait une application sélective de la notion. Et par suite une connaissance des sources monétaire.

(*) Avocat à la cour d'appel.

Politics» (New York, 1961).

(8) Robert L. PFALTZGRAFF, jr., special editor, **«National Security Policy For The 1980s»**, (The Annals of The American Academy of Political and Social science. Volume 457, September 1981).

(9) Robert L. PFALTZGRAFF, jr. and Raíanan Uri, **«National security Policy: The decision Making Process»**, (Medford, Massachusetts, 1984, Tufts University).

(10) James N. Rosenau, ed., **«International Politics and Foreign Policy: a reader in research and theory»** (New York, 1969, The free Press).

of ever holding office. Germanyís foreign policy in its quest to protect its national security grew unstable because its domestic structure did little to unify a common trend in adopting an acceptable consensus of how to operationalize values.

Where leading position in a country are acquired by birthright, leniency is possible (though not guaranteed); flexibility is not inhibited by a commitment to perpetual success. Where a leaderís estimate of himself is not completely dependent on his standing in an administrative structure, measures can be judged in terms of a conception of the future rather than of an almost compulsive desire to avoid even a temporary set-back. When statesmen belonged to a community transcending national boundaries, there tended to be consensus on the criteria of what constituted a reasonable proposal. This did not prevent conflicts, but it did define their nature and encourage dialogue.

In any event, at this point in time vital decisions are made by the career politician or the charismatic leader. The career politician has his constituency- those who have a vested interest in commonly held opinions; elaborating and defining its consensus at a high level has, after all, made him a decision maker. Since the career politician is often constrained by the administrative dilemmas described earlier, he is usually in a poor position to transcend them and indulge himself in the construction of national security. The charismatic leader, on the other hand, needs to symbolizes himself with the nation to maintain his position. Thus, his success is highly dependent on elaborating a strategy to protect national security from domestic and external threats.

References

(1) Michael M. BOLL, «**National Security Planning: Roosevelt through Reagan**», (Lexington, Kentucky, 1988: The University Press of Kentucky).

(2) Thomas HOBBES, «**Leviathan, Parts I & II**», ed. by H. W. Schneider (Indianapolis, 1958), 86.

(3) Daniel YERGIN, «**Shattered Peace: The Origins of the Cold War and the National security State**» (Boston, 1977).

(4) George F. KENNAN, «**Memoirs**», 1925-1950 (Boston, 1967).

(5) John E. ENDICOTT, «**The National Security Council**», in John F. Reichart and Steven R. Sturm, eds., American Defense Policy, 5th ed. (Baltimore, 1982).

(6) Norman A. GRAEBNER, ed., «**The National security: Its Theory and Practice, 1945-1960**» (New York, 1986).

(7) Samuel P. HUNTINGTON, «**The Common Defense: Strategic Programs in National**

likely to have a different significance for different peoples, depending on how and when it was acquired.

Any society is part of an evolutionary process which proceeds by means of two seemingly contradictory mechanisms. On the one hand, the span of possible adaptations is delimited by the physical environment, the internal structure, and, above all, by previous choices. On the other hand, evolution proceeds not in a straight line but through a series of complicated variations which appear anything but obvious to the chief actors. In retrospect a choice may seem to have been nearly random or else to have represented the only available alternative. In either case, the choice is not an isolated act but an accumulation of previous decisions reflecting history or tradition and values as well as the immediate pressures of the need for survival. Each decision delimits the range of possible future adaptations.

Young societies frequently make radical changes in the course of their development which are highly impractical at a later stage. As a society becomes more elaborate and as its tradition is firmly established, its choices with respect to its internal organization grow more restricted. If a highly articulated social unit attempts basic shifts, it runs the risk of doing violence to its internal organization, to its history and values as embodied in its structure. When it accepts institutions or values developed elsewhere it must adapt them to what its structure can absorb. The institutions of any political unit must therefore be viewed in historical context for that alone can give an indication of their national security and national values.

Leadership and national security

Whatever oneís view about priorities in national security, the decisions are made by individuals who will be above all conscious of the seeming multiplicity of options. Their understanding of the nature of their choice depends on many factors. One of these factors is their experience during their political struggle to get to high positions in the government.

The power of extending national security to involve almost all the affairs of the different continents was possible because mediating, conciliatory style of British policy in the nineteenth century reflected, in part, the qualities encouraged during careers in Parliament and the values of a cohesive leadership group connected by ties of family common education. The hysterical cast of the national security policy of Imperial Germany was given impetus by a domestic structure in which political parties were deprived of responsibility while ministers were obliged to balance a monarch by divine right against a Parliament composed of representatives without any prospect

objectivity. There is a deliberate effort to reduce the relevant elements of a problem to a standard of average performance. The vast bureaucratic mechanisms that emerge within the different governments of the world develop a momentum and a vested interest of their own. As they grow more complex, their internal standards of operation are not necessarily correspondent with those of other countries or even with the basic principles of national security consensus in the same country. There is a trend toward monopoly and oligopoly especially in third world countries. A paradoxical consequence may be that increased control over the domestic environment is purchased at the price of loss of flexibility in international affairs and in being able to promote national security objectives.

The purpose of state bureaucracy is to devise a standard operating procedure which can cope effectively with most problems. A bureaucracy is efficient if the matters which it handles routinely are repeated. But bureaucracies become less efficient when they deal with abstractions related to matters of national security. If bureaucracies are fit to handle the routine properly then the energies of the top leadership are freed to deal creatively with the unexpected occurrences that endanger national security.

Something like this seems to be characteristic of modern bureaucratic states regardless of their ideology. In societies with a pragmatic tradition, such as the United States, there develops a greater concern with an analysis of what is best for future considerations of national security and how the present could be linked with those elements of foresight. What passes for planning is frequently the projection of the familiar into the future. In societies based on ideology, doctrine is institutionalized and description takes the place of innovation. However, Decision-making concerning national security can grow so complex that the process of producing a bureaucratic consensus may overshadow the purpose of the effort.

Many contemporary divisions in the international community especially with regard to national security could be traced to differences in domestic structure. But if this is correct, what about the spread of the same technology and its associated same rationality, or the adoption on a global scale of many Western political forms (spread of the Western way of life world wide)? Unfortunately the process of Westernization does not inevitably produce a similar concept of reality. For what matters is not the institutions or the technology, but the significance which is attached to them. Obviously, this differs according to the evolution of the society concerned.

The term ØnationÆ does not mean the same thing when applied to such various phenomena as India, France, and Nigeria. Similarly, technology is

drop very low. The unguarded border between Canada and the United States serves as a striking reminder of the indifference to power in the relations between two non projection-seeking and non distrustful neighbours.

However, history does not indicate that conditions for universal satisfaction are either frequent or persistent. They certainly are not to be seen in our age. As a consequence, threats to the established order are almost constantly forcing those who seek protection of cherished values to master power of resistance if they wish to assure the success of their defensive objective. In this sense, one can say that their quest for power is the result of external compulsion.

However, this compulsion is not some kind of mechanical force which would deprive the actors of their freedom of choice. No decision-maker is forced by anything except his own value preferences or his conscience to defend by means of power either national independence or any other threatened values.

Those who interpret national security as being essentially a struggle for survival, similar to the survival of the fittest in business competition or in the Darwinian world of competing animal species, are thereby suggesting that the penalty consists in the loss of oneís preference of a way of life. This has been true in some instances; but there is plenty of historical evidence to show that a threat to "existence," of great powers has occurred only in the exceptional eruption of revolutionary or outstanding zeal characteristic of a Napoleon, Hitler or the Soviet Union. In our era such eruptions have become not only frequent, but capable of spreading out over the entire globe and of drawing all nations into a single struggle for survival.

Institutions and national security

In the study of national security, the very nature of the governmental structure introduces an element of rigidity which operates more or less independently of the convictions and way of life of the society which statesmen are supposed to represent. Issues are too complex and relevant facts too manifold to be dealt with on the basis of personal intuition. An institutionalization of decision-making is an inevitable by-product of modernizing the state, foreign policy, and international affairs in the second half of the twentieth century. Moreover, almost every modern state is dedicated to some theory of planning its national security. Each nation-state supposedly have a plan on how to attempt to structure the future by understanding and, if necessary, manipulating the regional and international environment. Planning involves a quest for predictability and, above all, for

has potentialities. However, in view of the fact that other countries, as a rule, are awake to their interest in preserving well beyond their own borders the established distribution of values, resistance to change is usually not easy to break. It may be so forbidding as to deter countries from making the attempt. As an example, Hungary after 1919 was sufficiently impressed by the power and resolution of the Little Entente not to attempt to regain her lost territories by means of power. The whole idea of the balance of power as a guarantor of peace rests on the assumption that the costs of adequate power for self-projection may at a certain point become excessive or prohibitive.

It would be exaggerated, however, to say that self-projection will always take place where no resistance is expected, or where no serious costs are involved. While Switzerland may stand alone in having refused to consider an increase of territory, even as a gift, it is well known how consistently influential groups in the United States Senate, and in the American public at large, have opposed territorial annexations.

Because of the fact that self-projection almost invariably calls for additional power, countries of this type tend to be the initiators of power competition and enhance the prospective to resort to violence. Countries over-concerned with self-protection start enhancing their defensive power for fear of an imagined threat or an attack on their own values or their friends. If two countries are both eager to gain advantages at each otherís expense, or are both haunted by fears and suspicions, it may be difficult to decide where the initiative lay and where the first move was made that led to a race for higher levels of power and ultimately to war.

However, self-protection calls for a variety of attitudes toward power. Some countries are satisfied to let things stand as they are. They have no immediate incentive for promoting power or for wishing to enhance it. Whether they become interested in power, it is a response that takes its course from the threats, real or imagined, directed at things possessed and valued. If national security is rationally decided, the quest for power here increases and decreases in proportion to these threats.

One can bring out the peculiarities of this responsive attitude most clearly if one starts out by postulating a situation in which all of the major actors assumed to be concerned with nothing but self-protection. If there was no reason to fear that one or more within the international and regional system might switch to goals of self-projection, and particularly if there was no danger of dissatisfied and potentially strong countries outside the group regaining actual power, the estimates of what constitutes adequacy would

concerning the relationship between the main categories of national security and the quest for power.

Goals of national ideology-safeguarding- provided they are not set by sub national groups parading their interests as the core of national security- call for the approval and support of more than a single nation. Accumulation, show, or use of national power are likely to defeat rather than to promote such ends. Nations pursuing ends that fall into this category- including the end of eliminating power politics- will tend to play down their own national power or to reduce it. Disarmament by example pursued by Britain prior to 1932 was a way of trying to promote world peace by a policy of protecting ideological values.

Obviously, cases will be rare in which for the sake of goals of ideology safeguarding a nation refuses to resort to power even when the inner core of its national security comes under serious threat of attack. This means that under stress self-protection usually gains the upper hand.

Leaders who hold strong beliefs in universal causes, religious or ideological, are not always found to minimize reliance on national power. On the contrary, several cases have presented themselves in this age of cultural revolutions as the most ambitious phenomena of self-projection. Whenever a nation goes out on a crusade for some universal cause, claiming to have a mission of imposing its ideas and institutions on others, there is practically no limit to the enhancement of national power it deems necessary. National power is looked upon or advertised here as the chosen instrument with which to bring salvation to mankind.

Goals of self-projection generally place an extremely high premium on the resort to power as a means. The chances of bringing about any major change of the international status quo by means other than power or violence are slim indeed. Because it is also true that self-projection is often sought passionately if not fanatically and by actors of various sort and motivation, the tendency is toward frequent and intensive quests for enhanced power by nations belonging to this category. No phenomenon in international politics calls for more study and attention.

Adequate power, in this instance, means power deemed adequate to overcome the power of resistance put up by those who desire to preserve their way of life and things which they possess and cherish. Where such resistance is expected to be dim, as it is when the demand is directed against weak or complacent and isolated countries, the nation seeking self-projection may be expected to be satisfied with far less than the maximum power for which it

humanitarian causes and yet in the end survived Hitlerís conquest. There is also the case of governments like that of Communist Czechoslovakia which for the sake of party doctrine and power are ready to promote the transnational cause of world communism, though it means sacrificing all but the outward appearances of national sovereignty and independence. Highest devotion to national interests and aspirations, even if spread more widely over the globe today than ever, is not the only possible attitude of actors in international affairs. Exponents of world government are not necessarily Utopians for hoping that peoples and governments some day will commit an act of radical national ideology-safeguarding and abdicate as sovereign entities in favor of a world state.

Cases in which ideology-safeguarding goals have precedence over national self-preservation may be rare in an era in which nationalism and the ethics of patriotism continue unabated. This does not preclude the possibility, however, that where influential groups of participants in the decision-making process place high value on a universal cause such as peace, pressures exerted by these groups may affect the course of foreign policy. It may lead to a more modest interpretation of the national interest, to more concern for the interests of other nations, to more concessions for the sake of peace, or to more restraint in the use of power and violence. Whether the nation will profit or suffer in the end from the success of such internationalist, humanitarian, or pacifistÆ pressures depends on the circumstances of the case; whichever it does, the ideology-safeguarding goals will have proved themselves a reality.

Now let us suppose that a government has picked its objectives and has also decided to rely on the accumulation and use of power as the chief means of reaching its goal. We can then ask ourselves what will determine the scope of its quest for power. Would it not stand to reason- provided the government in question was acting rationally- that it would seek to preserve or acquire as much power as appeared adequate to assure the success of its policy? It would not aim at a higher level of power, because every increment adds to the burdens the country has to bear, cuts down on the chances of attaining other objectives, and tends to provoke counteraction. To seek less than adequate power would mean giving up the chance of attaining oneís goal.

Because adequacy is a matter of subjective estimates, the factors which influence these estimates are of major interest. Two countries with the same goals and acting under similar circumstances may differ widely in their views on adequacy of power. But this need not invalidate some general theses

national self which states seek to preserve can undergo a wide variety of interpretations. It may be considered to include only national independence and the territorial integrity of the homeland; or it may be held to embrace a whole catalogue of vital interests, from safety belts and influence zones to investments and nationals abroad. Another variable makes the notion of self-protection even more elusive and therefore often convenient as a justification for other purposes. To preserve possessions does not merely mean to defend them when they are actually under attack. Super powers usually demand that potential threats (not immediate threats) be reduced to the point of giving them a strong sense of security.

Thus the quest for security- the protection goal par excellence- points beyond mere maintenance and defense. It can become so ambitious as to transform itself into a goal of unlimited self-projection. A country pursuing the ideal of absolute security could not stop at less than world domination today.

The term self-projection for certain ideologies has no geographical limits. Thus this term justifies all policy objectives that demand for values not already enjoyed, and thus to pressure for a change of the international status quo. The aim may be more power as an end in itself or domination over other peoples or territorial expansion; but it may also represent a quest for the return of lost territory, or the redress of legitimate grievances, such as termination of unjust discriminations, the emancipation from foreign control or imposition on others of an ideology or way of life.

Ideology-safeguarding, thirdly, is meant to include all goals transcending group and personal interests. It is the goal of those who place a higher value on such ends as international ideology, lawfulness, rectitude, or peace. It is also the goal of individuals, groups, or regimes who at the expense of selfish gains use their influence within the decision-making process to promote what might be called trans.-national interests.

This may appear to be a category which only a Utopian could expect to find in international politics, at least as far as idealistic ideology-safeguarding is concerned. How could any nation allow its interests to be sacrificed to promote the flourishing of an ideology or a hypothetical way of life- and yet hope to survive?

It is worth pointing out that the United States was powerful enough in 1918 to permit Woodrow Wilson to indulge in ideology-safeguarding goals without much harm to American interests and that little Denmark, too weak to seek self-protection through power, limited its foreign policy largely to

understand especially after the emergence of so many new states each aspiring a new nationalistic identity. Since 1945, the number of independent nation-states in the global system has nearly tripled. In previous periods the addition of even one or two new states tended to lead to decades of instability due to new national security biding. Stability was not achieved until a new equilibrium was established and accepted. The emergence of tens of new states has magnified the difficulty in studying global and individual national security due to the intertwining of the different aspects and factors related to the parts in their relation to the whole.

The overlapping of interest and concerns in the international arena that stem from real considerations of national security were overshadowed by the risks posed by the modern technology. National security of capitalism meant the destruction of communism and visa versa. Peace among the two contending super powers of these two ideologies was maintained through the threat of mutual destruction based on weapons for which there has been no operational experience. Deterrence- the policy of preventing an action by confronting the opponent with risks he is unwilling to run- depends in the first instance on the desire to stay alive. For what is the benefit of maintaining one's values if he is dead. Concomitantly, What is the importance of maintain your way of life if you are not alive.

This new international reality and the significance of these developments have had a major impact on domestic structures of the contending super powers and that of other nations alike. However, the study of national security becomes especially difficult when domestic structures differ widely and when universal claims are made on behalf of them. A systematic assessment of the impact of domestic structure on the conduct and understanding of national security would have to treat such factors as historical traditions, ideology, social values, and the economic system. But this would far transcend the scope of an article.

Objectives of National Security

National security objectives can be classified under three sub-titles: self-protection, self-projection and ideology safeguarding. It is worth indicating that any analysis and discussion of national security is applicable only if the units at hand are nation-states. For actors other than states, different categorization would have to be constructed.

Self-protection is meant to stand for all demands pointing toward the maintenance, protection, or defense of the existing distribution of values, usually called the status quo. The term self-protection is stretchable. The

consensus about permissible aims and methods of foreign policy develops".

What is implied here is that If domestic politics is not stable, then national security is at jeopardy. Hence temptations to use an adventurous foreign policy to achieve domestic cohesion (restoring national security) are high. In these conditions, leaders will generally apply different criteria and hold divergent views about what constitutes a reasonable demand. This leads to disagreement, and it provides justification for the utility of rivalry.

When the domestic structures are based on fundamentally agreeable notions of national security, the conduct of international affairs becomes less complex. In a situation like this, it becomes less difficult to define the nature of disagreement because what seems obvious to one side appears clear to the other. The definition of what constitutes a problem and what criteria are relevant in solving it reflects to a considerable extent the domestic notions of what is in their right to have to meet the prerequisite of their national security. The pressures produced by the decision-making process, and the experience which forms the leaders in their rise to eminence are all important to count in any study of the reflection of national security on world affairs. When internal structures are based on the concept of legitimacy and founded on the principle of what is best for the society (national security), International relation though complex to understand on the macro level becomes easier to understand at the micro level of analysis.

Problems of national security are not simple to evaluate; their scale is vast; their nature is often abstract and always cultural and societal. In the past, international relations were confined to independent limited geographic area. The various continents pursued their relations essentially in isolation from each other. When Europe extended its hegemony over much of the world, national security planning became limited to the Western Powers with the single exception of Japan. Politics of the international system during the nineteenth century was to all practical purposes identical with the national security of the different European nations.

The period after World War II marks the era of consolidation of an integrated global foreign policy. The national security of each major state became very much dependent on its capability of producing consequences in every part of the globe by a direct application of its power. Because ideas and modes of life can be transmitted from one culture to another, this meant that ideological rivalry became the name of the international game with all its vast symbolic significance even to issues which are minor in geopolitical terms. The mere act of adjusting perspectives to so huge a scale of national security produced major political dislocations. This problem became more difficult to

pending the withdrawal of Soviet troops from Afghanistan. Direct application of military force against an offending nation is the highest form of coercion a nation can apply, and its use must always be closely guided by the political objectives and national interests that prompted its use.

National security planning as a practical activity and as a proper object of historical examination consists of three distinct but interrelated functions. First, a consensus must be achieved as to what forms the basic national values to be defended. In democratic societies this process occurs through the action of national election in which various candidates espouse differing views as to what the nation stands for and how such values will be protected and advanced by a given candidateís term in office. Second, the international environment is surveyed with an eye toward relating national values and foreign threat in such a way as to identify goals to be achieved and national interests to be protected. Normally, the identification of national interests in the international arena is facilitated by the construction of a world view such as the right of each state to be sovereign and permitted to pursue its own way and mode of conducting domestic politics. Third, a judicious selection of measures to meet potential threats must be made, keeping in mind that diplomatic, economic, and military responses are part of a continuum in which one response may soon shade into another.

However, one should not neglect that national security could be very much the product of an ideology or a doctrine, like Marxism in communist societies and the Monroe doctrine in the United States between the two World Wars.

While the very concept of national security functions as a means of integrating policy outputs from the various sectors of the society, assessment of the limitations and boundaries of national security is very much dependent on the history and cultural exposure, on the internal institutional and administrative structure, and the leadership of each state.

Internal structure and national security

Henry Kissinger have asserted that "In the traditional conception, international relations are conducted by political units treated almost as personalities. The domestic structure is taken as given; foreign policy begins where domestic policy ends".

Kissinger continues to say "But this approach is appropriate only to stable periods because then the various components of the international system generally have similar conceptions of the rules of the game. If the domestic structures are based on commensurable notions of what is just, a

when a portion of land is considered strategic to the survival of a political entity and without it the whole security of this entity becomes in jeopardy. Example the Suez and Panama canal.

George Kennan a man who played a key role in the postwar development of U.S. national security policy, was quoted saying that Øa central purpose of U.S foreign policy must be the protection of the security of the nation and by the nation we mean the continued ability of America to pursue the development of its internal life without serious interference, or threat of interference, from foreign powers; and to advance the welfare of its people, by promoting a world order in which the United States can make the maximum contribution to the peaceful and orderly development of other nations and derive maximum benefit from their experiences and abilities.

One can not avoid asserting that there exist a drastic difference in the way major powers perceive their national security and how small nations attempt to protect their national way of life. To a super power, national values are to be protected by creation of a favorable external and internal environment. In this respect to relate national values to the domestic and foreign environment. The concept of national interests though is different from national security, however the goals and schemes of national interests are always covered by the umbrella of national security.

after World War II, competition and struggle in the international arena became the primary concern of America and the Soviet Union for security reasons. At that time both nations had to be more keen in identifying their national security and be alert in constructing strategies and tactics as part of their planning to defend their national interests.

Diplomatic, economic, and military pressure are tools and instruments of national security planners. The proper selection of the correct mixture of these tools depend upon the nature and extent of the perceived threat. Application of diplomatic pressure may take the form of creating an alliance of nations that enjoy similar way of life and this alliance usually pledge to resist encroachment from outside. Alliances of this type are different from negotiated agreements such as the Strategic Arms Limitation Talks (SALT) designed to reduce the likelihood of nuclear war, and the use of economic constraints which normally indicates an increase in pressure aimed at modifying the behavior of the threatening nation. At the same time such alliances are different from decisions taken to restrict the exchange of technology or trade in agricultural products to penalize a state enough to prompt a change in its policies. In the early eighties, the Carter administration embargoed agricultural shipments to the Soviet Union

from some foreign enemy interested in imposing new way of life and a hegemonic new culture. In light of this, one could assert that the greatest threat to the national security of each country comes from domestic disagreement about the values that guide them in constructing a way of life.

Despite the importance of noting that internal threats can be of equal importance to outside threats. The conventional understanding of the term National Security tends to restrict its application to challenges that arise beyond the border of oneís country. Yet whether the threats are foreign or domestic, one point ought to be clear: The goal of national security exclusively concerns a domestic phenomenon, a way and accepted mode of life that must be protected.

An example that could illustrate on what is meant by the way of life is what happened in the spring of 1918, four months after the communist Revolution took place in Russia. The German army took advantage of the disorder that the revolution had created and made deep advances into Russia and stationed its forces close and ready to capture the Russian capital itself. The Soviet leader, Lenin, faced a dilemma that threatened to split his movement and destroy his newly won revolution. The inability of Leninís government to face such an onslaught would surely have undermined the slight confidence that his revolution had inspired, perhaps ending the fledgling communist government prior to its consolidation. The alternative, which was chosen by Lenin was considered by his government as unpatriotic and unthinkable. He has accepted a humiliating peace that would detach fully one-third of the prewar European part of Russia. To Lenin the choice was clear, the National security of communist Russia lay not in its territorial boundaries but in the ideals of Marxism, which only a functioning communist government could nurture and maintain. In March 1918 Leninís government signed the Carthaginian peace of Brest-Litovsk and avoided the imposition of having to risk confrontation with the very well prepared German army. Had Lenin followed the advice of many of his comrades, including his foreign minister, Leon Trotsky, and rejected this loss of frontiers, the German army might well have crushed the new communist regime and ended then and there any possibility of establishing a socialist-communist way of life. In such a case, what would the meaning of national security for the newly established ideology have been?

The above case should not in any way underplay the importance of territory and land. Sometimes a segment of land becomes a symbol that is so important to the survival of a culture and the chosen way of life as Jerusalem is for the Christians, Muslims and Jews. Nonetheless, there are instances

NATIONAL SECURITY,
POWER AND INTERNATIONAL RELATIONS

Dr. Michel Nehme

May be the best way to define National Security is by borrowing Michael M. Boll's words where he makes it clear that it is not equivalent to the protection of stateís territorial boundaries nor to the repulsion of foreign attack. Territorial integrity and confronting military attacks are the concern of national defense. National security at its most basic level, concerns neither foreign nor military policy but rather the values and ways of life a given society considers as its most important heritage. This does not mean that societies do not use military options to defend their values and ways of life.

As early as the seventeenth century, Thomas Hobbes an English political philosopher argued that the protection of a way of life was the most important task confronting any government. As he noted, without such protection there is no place for industry, because the fruit thereof is uncertain,... no account of time, no arts, no letters, no society; and which worse of all continual fear, and danger of violent death; and the life of man, solitary, poor, nasty, brutish and short.

Hobbes interests were directed toward the domestic civil strife in England. That is why he accorded little difference to the distinction between external or internal threat of the English society. A city was just ruined whether it is destroyed by a foreign or a domestic rebel group. If Hobbes's notions of national security were applied to contemporary nation-states, they would imply that threats to national security may emerge from such internal events as destroying the environment, civil wars and civil strife, as well as

(*) Faculty Member, American University of Beirut.

DEFENSE NATIONALE LIBANAISE



DEFENSE NATIONALE LIBANAISE



LEBAN LEBANESE NATIONAL
DEFENCE LEBANESE
NATIONAL DEFENCE
DEFE NATIONAL LEBANESE NATIONAL DEFENCE LEBANESE NATIONAL
DEFENCE LEBANESE
NATIONAL DEFENCE
NAT

LEBANESE NATIONAL D
EFENCE LEBANESE NAT
IONAL DEFENCE LEBA
NESE NATIONAL DEFEN
CE LEBANESE NATION
AL DEFENCE LEBANES

LEBANESE
NATIONAL
DEFENCE
LEBANESE
NATIONAL
DEFENCE
LEBANESE
NATIONAL
DEFENCE
LEBANESE
NATIONAL
DEFENCE

L DEFENCE LEBANESE NA

AL DEFENC LEBANESE TIO